A-PDF MERGER DEMO

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

قسنطينـــــــــــــة

كلية الآداب والعلوم الإنسانية

قسم: التاريـــــخ

آثار الخليفة عمر بن الخطاب السياسية و الإدارية و الاقتصادية و الاجتماعية في مصنفي عبد الرزاق و ابن أبي شيبة جمعا و دراسة

مذكرة مكملة لنيل شهادة ماجستير في التاريخ الإسلامي الوسيط

- مشرق إسلامي- تاريخ وحضارة-

من إعداد الطالبة

بن دراجي بشرى

تحت إشراف الدكتور:

محمد فرقاني

أعضاء اللجنة	الاسم واللقب	الرّتبة	الجامعة الأصلية
الرئيس	سامعي إسماعيل	أستاذ دكتور	الجامعة الإسلامية الأمير عبد القادر
المشرف والمقرر	محمد فرقاني	دكتور	الجامعة الإسلامية الأمير عبد القادر
العضو	فيلالي عبد العزيز	أستاذ دكتور	جامعة منتوري
العضو	يوسف عابد	دكتور	الجامعة الإسلامية الأمير عبد القادر

السنة الجامعية: 2009- 2010

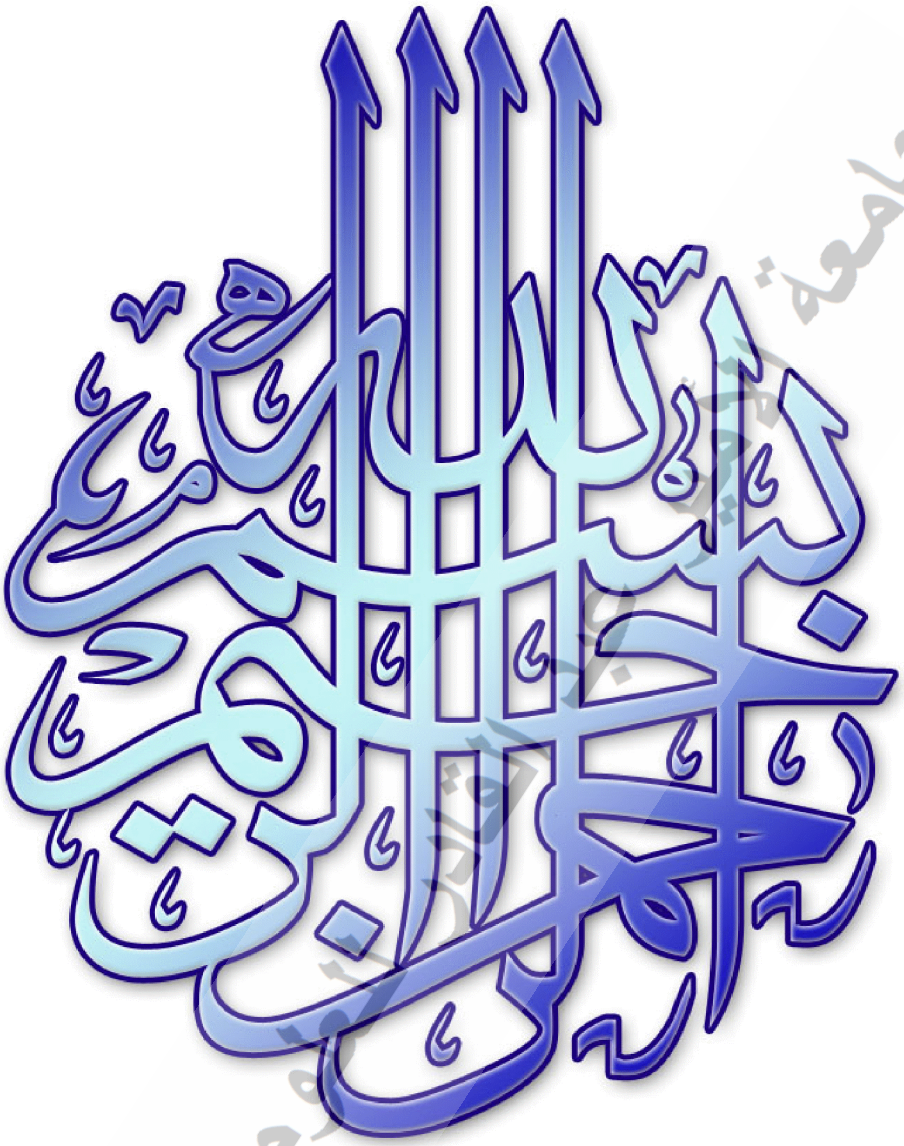

﴿وَقُلْ رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا﴾

شكـــر وتقـــدير

الحمد لله المعين على كل خير ، أشكره سبحانه و تعالى على عونه و توفيقه الذي يسّر أمرنا، ووفقنا لإتمام هذا العمل، فله جزيل الشكر ، خالص الثناء.

ولعل الشكر موصله و مستحقه في هذا البحث إنما يعود إلى فضيلة أستاذي الدكتور محمد فرقاني الذي تولى مهمة الإشراف على هذا البحث، وأحاطه بإرشاداته و توجيهاته وبذل من وقته الغالي وعلمه العالي، كما كان لي مشاعل أهتدي بها كلما توعّرت بي المسالك والدروب، فله مني وافر الشكر وعظيم التقدير وأبقاه الله ذخرا للعلم و أهله.

كما أسوق ركاب الشكر إلى جميع أساتذة الأجلاء أثناء رحلة الدراسة، وكل من أعان على إخراج هذا البحث بالدعاء الخالص أن يكافئ الله كل صانع معروف.

والله يقول الحق و هو يهدي السبيل

﴿ الإهـــــــــداء ﴾

في خشوع البنوة الصادقة، و في رحاب الاعتراف بفضل الأبوّة الحانية والأمومة الدافئة ، أهدي هذا البحث و ثوابه إلى روح والديّ الطاهرة هناك

في رحاب الله

..ربي ارحمهما كما ربياني صغيرا وأسكنهما فسيح جناتك

ابنتكم بشرى

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

المـــقدمـــــــة

إن الحمد لله نحمده و نستعينه و نستهديه ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا من يهده الله فهو المهتد ي ومن يضلل فلن تجد له وليا مرشدا وأشهد أن لا إله إلا الله وأن محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلى آله وصحبه ومن تبعه بإحسان إلى يوم الدين

أن دراسة تاريخ الخلفاء الراشدين أمر في غاية الأهمية وذلك لما لهم من مترلة رفيعة في خدمة الدين،و الدنيا فهم صفوة هذه الأمة وصفوة الصحابة، صحابة النبي ﷺ وقد شهد لهم النبي ﷺ برضوان الله عز وجل عليهم ودخول جنته . وأمرنا النبي ﷺ بالإقتداء بهم قال: « عليكم بسنتي وسنة الخلفاء المهديين من بعدي، عضوا عليها بالنواجذ» [1] .

كثيرا ما يلجأ الباحثون عند دراسة السيرة النبوية أو سيرة الخلفاء الراشدين إلى مصادر السيرة المعروفة والمتداولة مثل سيرة ابن هشام أو سيرة محمد ابن إسحاق (ت 151) والواقدي (ت 207) والطبري(ت 310)، ونحن لا ننكر أهميتها، إلا أن هناك مصادر أخرى ذات قيمة تاريخية هامة ككتب الحديث والآثار تعرف بالمصنفات مثل مصنف عبد الرزاق الصنعاني(ت 211)، ومصنف أبو بكر بن أبي شيبة(ت 235)فهذين المصنفين يعدان ذات قيمة كبرى تزخر بمعلومات تاريخية قيّمة على الرغم من أن مؤلفيها يصنفان من أهل الحديث وعرفا بالثقاة والحفاظ الكبار خاصة أنهما عاشا في فترة متقدمة عن غيرهم من كتاب السيرة . كما ان هذين المحدثين يمكن اعتبار تاريخ تلك الفترة نشأ من رحم علم الحديث، وكان المؤرخون في الحقيقة هم علماء الحديث خاصة أنهم نقلوا لنا أحاديث الرسول ﷺ وآثار الصحابة والتابعين وكذلك الأخبار بالأسانيد، بل أن عبد الرزاق وابن أبي شيبة يعد الواحد منها علما من أعلام المصنفين في الحديث وكل واحد منها هو من رواة الصحيحين وقد روى عنهما مسلم والبخاري في عدة مواضع. ورغم هذه الأهمية لم أجد دراسة متخصصة ولا تصانيف مستقلة في هذا الموضوع ونتيجة ذلك جاء اختيار موضوع بحثي« **آثار الخليفة عمر بن الخطاب السياسية والإدارية والاقتصادية والاجتماعية في مصنفي عبد الرزاق وابن أبي شيبة جمعا ودراسة** ».

ثم أن دراسة خلافة عمر بن الخطاب من خلال المصنفين لها أهمية كبرى فعمر رضي الله عنه أفضل هذه الأمة بعد النبي ﷺ وأبي بكر وشهد النبي ﷺ لعمر رضي الله عنه بسعة علمه وصدق حدسه قال«

([1]) الحاكم: المستدرك، كتاب العلم، ج12، ص 174، الدارمي : المسند، ج28، ص 367

بينما أنا نائم إذ أتيت بقدح لبن فقيل لي أشرب فشربت منه حتى إني لأرى الري يجري في أضافري ثم أعطيت فضلي عمر : قالوا فما أولت ذلك ؟ قال: « العلم » [1] وقال عليه الصلاة والسلام « إنه كان فيما مضى قبلكم من الأمم محدثون، وإنه إن كان في أمتي هذه محدث فإنه عمر بن الخطاب » [2] »

لذلك احتل عمر بن الخطاب رضي الله عنه مكانة هامة سياسيا وإداريا واقتصاديا واجتماعيا وثقافيا وكثيرة هي الآثار الواردة عنه خاصة في فترة خلافته التي رسمت لنا علاقة عمر رضي الله عنه بأهله وبرعيته على مختلف الأصعدة وبولاته وقضاته وأمراء الجيوش وتعد هذه الآثار الواردة عنه تمثل القدوة الحسنة فكان لابد من جمع هذه الآثار ودراستها من خلال المصنفين

أولا:أسباب اختيار الموضوع هناك دوافع عامة وأخرى خاصة .هناك دوافع عامة وأخرى خاصة

أما الدوافع العامة : لم اختر الموضوع بنفسي بل أشار به علي الدكتورمحمد فرقاني لكن بعد اطلاعي على مجموعة من المصادر والكتب الخاصة بالمصنفين اعتقدت أن للموضوع أهمية كبرى ورأيت لزاما أن :أكشف عن أهمية أثارعمر ضمن المصنفين بالإضافة إلى ميولي نحو هذه الفترة من التاريخ الإسلامي .

و أما الدوافع الخاصة فيمكن اجمالها في النقاط الآتية:

1- أهمية الموضوع وحيويته ولإثراء المكتبة بهذا النوع من البحوث .

2- إبراز وتسليط الضوء على مصادر أخرى في كتابة السيرة، سيرة الخلفاء الراشدين ومآثرهم .

3- جمع ما هو متفرق .

4 - إبراز آثار عمر في المصنفين باعتبارهما إحدى المصادر الحديثية الهامة في دراسة التاريخ الإسلامي .

5- أهمية المصنفين لأنهما من كنوز السنة سنة الخلفاء لم تحض بالعناية بما حضي غيره رغم أولويتهما وتقدم عصرهما والمكانة التي يتبوأهما كل منهما.

6 - ضم المصنفين آثار هامة عن عمر وعن سيرته وعلاقته بأهله وولاته ورعيته وتاريخ فتوحاته في غاية الأهمية التي يمكن إجمالها في سياسته أثنا فترة خلافته للأمة مثل قول عائشة رضي الله عنها فيه« بأنه كان غناء للإسلام وكان والله أحوذيا نسيج وحده أعد للأمور أقرانها » [3]

---

(1) الترمذي: السنن، ج 12، ص 147 البخاري: الصحيح، ج1، ص 146 ؛ مسلم: الصحيح، ج12 ص 111

(2) مسلم : الصحيح، ج12، ص 118 ؛ ابن حبان :الصحيح ج 15 ص 317

(3) السنن الكبرى للبيهقي: ج8،ص 200 ؛ أحمد بن حنبل :فضائل الصحابة،ج1 ،ص 98؛ ابن كثير: البداية والنهاية،ج6،ص 336 ؛ أبو نعيم الأصبهاني،ج1، ص48

و قوله رضي الله عنه« إني تركت فيكم اثنين لن تبرحوا بخير ما لزمتموهما العدل في الحكم والعدل في القسم »[1] .

7 – غياب المصادر الحديثية في الدراسات التاريخية خاصة التاريخ الإسلامي على الرغم من أخبارهما تنقل بالأسانيد مما يحملها على الصحة أكثر

ثانيا الإشكالية: تتمثل إشكالية هذه المذكرة في إبراز أهمية مرويات عمر بن الخطاب في مصنفي عبد الرزاق وابن أبي شيبة من خلال اجتهاداته في إرساء أساليب الحكم والإدارة والقضاء وفي الجيش والعطاء وتنظيم المناطق المفتوحة ويمكن تحديد ها في التساؤلات التالية

- ما طبيعة آثار التي رويت عن عمر رضي الله عنه ؟
- هل كانت آثار عمر قد أسست قواعد للمجتمع جديد الإسلامي الجديد ؟
- ما الذي قدمته سياسيا واجتماعيا وإداريا وثقافيا ؟
- إلى أي مدى كانت آثار عمر سنة متبعة لمن جاء من بعده ؟
- هل كانت آثار نابعة من صلب القرآن وسنة رسول الله ﷺ

ما هي المبتكرات التي تعد من أولياته في تاريخ الأمة، أي أن عمر سبق عصره في تشريع القوانين قبل الحضارة الغربية

هذه جملة من التساؤلات التي تشكل محور وجوهر اشكالية الموضوع التي سنحاول تقديم إجابات عنها قدر ما استطيع

ثالثا : أهمية البحث تتمثل أهمية في :

إبراز مدى ثراء المصنفين آثار عمر رضي الله عنه وغيره من الخلفاء وإن لم تشملهم دراستنا هذه التغيرات التي أحدثتها هذه الآثار في حياة المسلمين وإلى أي حد أحدثت تلك الإجراءات التي اتخذها عمر رضي الله عنه أثناء خلافته في ضبط أمور الدولة والرعية وأمور الفتح وبسط سيطرة الدولة على الأمور أصبحت آثاره تمثل مصدر من مصادر التشريع عند من جاء من بعده في الدين والدنيا.

تأكيد الرسول ﷺ أن سنة الخلفاء من سنته وأمر المسلمين ليس بإتباعها فحسب بل بعض عليها بالنواجذ مما زادها أهمية قصوى قي حياة المسلمين.

---

[1] - السنن الكبرى للبيهقي ،ج10 ،ص134

التأكيد على صدق ما فعل عمر وما أنجز من منجزات تأتي أعماله مع بقية الخلفاء الراشدين من صلب السنة التي يجب إتباعها توجيه الأنظار لهذه المصادر الحديثية عند دراسة السير وتاريخ صدر الإسلام وتحملنا مرويات هذه المصادر على تصحيح وتوضيح بعض الأحداث التاريخية باعتبارها رويت باسناد صحيح إلى حد كبير وتوفرنا لمادة تاريخية للباحثين تعينهم على إعادة النظر في كتابة تاريخ الأمة في أهم فترة من فتراتها اللامعة وتساعد هذه الدراسة الباحثين غير المؤرخين في مجالات أخرى كالفقه بالإضافة إلى التاريخ للاستفادة منها .

أما الدراسات السابقة في مثل ما أريد أبحث فيه، تناولت عبد الرزاق الصنعاني وابن أبي شيبة كدراسات عامة.

أما الدراسات السابقة فلم تكن هناك دراسات قديمة بل بدأ الاهتمام بهما حديثا إضافة أن هذه الدراسات كدراسات عامة، التي تناولت عبد الرزاق الصنعاني وابن أبي شيبة .

دراسة الدكتور سليمان الرحيلي: التاريخ عند ابن أبي شيبة جامعة محمد سعود تناول جميع كتب السنة من مصنفات وسنن وصحاح مع تناول العصر الذي عاش فيه ابن أبي شيبة

- عبد المحسن عباد: تناول أعلام المحدثين أبو بكر ابن أبي شيبة وحياته العلمية بصفة عامة .

- حبيب الرحمن الأعظمي: قام بتحقيق مصنف عبد الرزاق وثناء العلماء عليه .

الأستاذ عبد المحسن بن عبد الله التيخفي: تناول المصنفات عموما مع سرد أنواعها وما تناولته من أحاديث وآثار مصنف عبد الرزاق ومصنف ابن أبي شيبة .

الدكتورة عيشة الشعبي : منهج ابن أبي شيبة نالت به درجة دكتوراه .

وهناك مرويات أخرى جمع أصحابها ما كان متفرقا في المصادر مثل مرويات أبي مخنف مستخرجة من تاريخ الطبري ومرويات حيوى بن عقبة عن السيرة النبوية والخلافة الراشدة كدكتوراه قدمت في المغرب، أما منهج البحث، اعتمدت في هذه المذكرة على منهج المسح كمنهج أساسي للموضوع بالإضافة إلى المنهج التاريخي و لم أسبك منهج المحدثين في البحث بل اعتمدت على تعدد الإسناد وتكرار الرواية من أكثر من مصدر مما يجعلها قريبة من الصحة. مع إمكانية توظيف مناهج علمية أخرى خاصة المقارن لكن في حدود الحاجة .

رابعا عرض وتحليل للمصادر والمراجع المعتمد عليها

المصادر من المصادر التي استعنت بها في هذا البحث :

1 -كتاب الطبقات الكبرى لابن سعد في جزئه الثالث مصدر خصب وثري أفرد ترجمة وافية لعمر بن الخطاب ولأعماله ومناقبه .

2 - حلية الأولياء وطبقات الأصفياء لأبي نعيم الذي ذكر الكثير عن مناقب عمر وأعماله .

3 – رياض النظرة في مناقب العشرة للمحب الطبري الذي أفرد ترجمة وافية لمناقب عمر وأعماله في جميع النواحي السياسية والاقتصادية والاجتماعية .

4 – تاريخ الخلفاء للسيوطي الذي جاءت أخباره مماثلة لما جاء في حلية الأولياء لأبي نعيم .

5 – حياة الصحابة لأحمد ابن حنبل التي تناول حياة عمر في الجاهلية والإسلام وأبرز فضائل عمر رضي الله عنه.

بالإضافة للمصادر التاريخية التي لا غنى عنها وهي شاملة في أحداثها ومنها :

6 – تاريخ الطبري (ت 310) الذي تناول كل ما يتعلق بعمر بن الخطاب وأعماله

7– الكامل ف التاريخ لابن الأثير(ت630 هـــ)وكذلك البداية والنهاية ابن كثير(ت 774 هـــ)الذي يزخر كل واحد منهما بمعلومات قيمة

8– كتاب المنتظم لابن الجوزي (ت 597 هـــ)الذي يشمل هو الآخر معلومات ثرية عن عمر وركز عن مناقبه .

9 – فتوح البلدان للبلاذري الذي تناول الفتوح بشيء من الاضافة والذي لا غنى عنه في بحثنا

مصادر الحديث والآثار : لها أهمية كبرى في هذا البحث نذكر منها :

1 –المصنفين الأول لعبد الرزاق الصنعاني (ت 211) الذي يضم ثروة وفيرة عن مرويات الخليفة عمر بن الخطاب خاصة أن اسناده جاء ثلاثي ومثله مصنف ابن أبي شيبة الذي لا يقل أهمية عن مصنف عبد الرزاق والذي يمتاز به علو الإسناد فيه مما يعطيه أكثر صحة.

2 – المحلى لابن حزم هو الآخر يحوي الكثير من آثار عمر نقل الكثير منها من المصنفين.

3 – كما استعنت في هذا البحث واستفدت من مسند الإمام أحمد الذي ضم مسنده آثار ومعلومات ثرية عن عمر عنوانها في جزء من مسنده بـــ مسند عمر بن الخطاب إلى جانب كتب الحديث

4 –كتب الحديث الستة التي كانت حاضرة ولها صلة بالبحث التاريخي لأنها تتضمن مادة وفيرة من الآثارالتاريخية التي لها صلة مباشرة بفترة عمر بن الخطاب وهناك مصادر أخرى فقهية نذكر منها المدونة الكبرى للإمام مالك وكتاب المبسوط للسرخسي والمغني لابن قدامة .

5 –مصادر الأقضية والأحكام : وهي كثيرة ووفيرة من حيث المعلومات التي تزخر بها عن عمر بن الخطاب والتي تعكس لنا ما صدر عن عمر من أحكام في الإقتصاد والسياسة المالية ومعاملة أهل الذمة ومنها كتاب الخراج لأبي يوسف القاضي (ت 182هـــ) الذي حوى كل ما يتعلق بسياسة عمر المالية سواء في ما يخص الأراضي المفتوحة و سياسته في وضع الخراج و فرض العطاء وكذا العشور.

كتاب الخراج ليحي بن آدم القرشي (ت203 هـــ) الذي لا يقل أهمية عن كتاب الخراج لأبي يوسف.

كتاب الأموال لأبي عبيد القاسم بن سلام(ت 224هـ) الذي تناول موارد بيت المال وطريقة صرف هذه الموارد مستدلا بالكتاب والسنة مع ابراز مواقف الخلفاء الراشدين ومنهم عمر بن الخطاب.

كتاب الأموال لابن زنجويه الذي كانت معلوماته مستقات من شيخه أبي عبيد كما ينفرد أحيانا برأيه ويعد مصدرا ثريا في جانب الموارد المالية ومعاملاته.

كتب الرحالة والجغرافيا.

-معجم البلدان ليقوت الحموي يعد مصرا لا غنى عنه في معرفة مواقع البلدان ومسافاتها وأحوال ساكنها كما تضمن معلومات زمن فتح هذه البلدان ومن تولى إدارتها في زمن الخليفة عمر بن الخطاب وقد استفدنا منه كثيرا.

-الروض المعطار في خبر الأقطار للحميري محمد بن عبد المنعم (ت أواخر القرن التاسع الهجري الخامس عشر الميلادي) وهو معجم في موسوعة جغرافية شاملة ذات أهمية كبيرة .

المراجع الحديثة : كان للمراجع الحديثة نصيب في بحثنا لما احتوت من معلومات هامة من حيث سردها ونقدها وتعليقاتها ومقارنتها بالعصر الحديث وتوضح سياسة عمر بن الخطاب في جميع الميادين وتفاوتت هذه المراجع باختلاف المواضيع المتناولة وتخصصاتها سواء سياسية أو اقتصادية أو عسكرية أو اجتماعية منها.

1 - عمر بن الخطاب وأصول السياسة والإدارية الحديثة دراسة مقارنة للدكتور سليمان الطماوي تناول المؤلف دراسة شاملة لعمر بن الخطاب وصفاته التي جعلت منه حاكما بارعا وعسكريا ناجحا في إدارة الدولة الإسلامية الفتية مقارنا بينها وبين الدول الحديثة

2 - أوليات عمر في الإدارة والقضاء لعبد الكافي القرشي وهي رسالة للمؤلف لنيل درجة الدكتوراه تناول فيها المؤلف أوليات عمر في الإدارة من حيث تخطيط المدن وكذلك تعيين الولاة والقادة، ثم تناول أوليات عمر في القضاء.

3 – الإدارة الإسلامية في عهد عمر بن الخطاب ل سعيد مجدلاوي وهي دراسة تناولت مختلف التنظيمات الإدارية مبتدءا بالإدارة في عهد الرسول ﷺ ثم أبي بكر وبالتفصيل لعمر بن الخطاب مبرزا التغيرات التي أحدثها عمر تبعا للتغيرات والتطورات التي تحدث في المجتمع الإسلامي.

4 الفاروق القائد لمحمود شيث خطاب وهي دراسة تاريخية عسكرية تناول المؤلف فيها الجوانب الهامة في سياسة عمر العسكرية وما كان يتميز به عمر بن الخطاب من قوة وبصيرة وحنكة عسكرية مقارنا بما هو معروف عالميا بل فاق القادة العسكريين العالميين في ذلك.

5– التكافل الاجتماعي في الإسلام ل عبد الله صالح علوان دراسة شاملة للتكافل الإجتماعي في المجتمع الإسلامي ماديا وروحيا بادئا بالأسرة ليشمل المجتمع الكبير في الدولة الإسلامية مبرزا مميزات التكافل في الإسلام ودوره في الاستقرار.

6– السياسة المالية والنقدية في ظل الاقتصاد الإسلامي للدكتور عوف محمود الكفراوي وهي دراسة تحليلية مقارنة تناول فيها المؤلف موارد بيت المال بالتفصيل ومصروفاتها والقوانين التي شرعت في تلك الفترة مقارنا بما هو معمول به حاليا

خامسا:الخطة المتبعة في عرض الحقائق و تصنيفها في البحث على ضوء المادة العلمية التي تمكنا في جمعها قسمت المذكرة إلى ستة فصول، منها فصل تمهيدي ومقدمة وخاتمة وكان عملنا في البداية بعد جمع الآثار وتصنيفها حسب مضامينها المتوافقة حسب فصول البحث، كما راعينا في ترتيبها حسب أقدمية صاحب المصنف أي ترتيب رواية عبد الرزاق الصنعاني ثم تليها رواية ابن أبي شيبة، مع المحافظة على الرقم الأصلي للرواية كما هو في المصنف حسب المطبوع ، ثم وضعت رقما للرواية ، وفي حال تكرارها مع اختلاف في السند و المتن تذكر في الهامش.

وإذا كانت مكررة من حيث المتن فقط يعطى لها رقم مستقل في المتن، وإذا كان فيها اختلاف في السند والمتن وتحمل نفس المضمون ذكرتها في المتن كاملة، وإذا كانت مختلفة في السند والمتن وتحمل نفس المضمون من مصادر أخرى ذكرتها في الهامش .وفي حال تكرارها لكن مع اختلاف سندها حملت رقما فرعيا مثل (1) (1ا) و إذا كانت مكررة ولا اختلاف في السند أشرت إليها في الهامش.

كما عرفت بالأعلام الواردة في مذكرة البحث وإذا تكرر تتم الإحالة حسب الصفحة وكذلك الأماكن أما الأعلام المشهور والأماكن الشهيرة فلم أعرف بها كما قمت بشرح الكلمات والمفردات الصعبة مستعينة بلسان العرب لابن منظور وتاج العروس للزبيدي ونفس الشيء بالنسبة للرواية إذا كانت تحمل عدة أوجه تتم الإحالة حسب الرقم والصفحة .

محاور البحث

1 –الفصل التمهيدي : الخليفة عمر بن الخطاب من ولادته إلى استخلافه وقد تناولت فيه ترجمة للخليفة عمر بن الخطاب مبتدئة بنسبه وميلاده وحياته في الجاهلية وأهم ما اتسم به من صفات خلقية وخلقية وموقفه من عقيدة التوحيد وممن أسلم ثم تناولت إسلامه ومكانته عند النبي صلى الله عليه وسلم وكذلك مكانته عند أبي بكر الصديق والأعمال الجليلة التي قام بها في حياة النبي ﷺ وخلافة الصديق ثم استخلافه.

2 –الفصل الأول: التعريف بالمصنفين وبالمؤلفين وتناولت ترجمة للمؤلف عبد الرزاق الصنعاني وحياته العلمية والعصر الذي عاش فيه ومكانته بين أهل الحديث ولمحة عن مصنفه والمنهج المتبع في مصنفه وكذلك

تناولت فيه ترجمة للمحدث ابن أبي شيبة ورحلاته في طلب العلم والعصر الذي عاش فيه ومكانته بين أهل الحديث ودراسة عن مصنفه والمنهج الذي اتبعه في مصنفه.

3 –الفصل الثاني آثار عمر في سياسة الفتوح وتناولت فيه طريقة عمر في اختيار قادة الفتح وأهم أصول وآداب ووصياه لقادة الفتح وكيف كان يشرف بنفسه على سير الفتوحات وأهم المناطق التي تم فتحها في عهده ونظرا لسعتها تصرفت فيها وفقا لما يخدم البحث حيث قسمتها حسب الأقاليم مثلا إقليم فارس والعراق وإقليم الشام وإقليم مصر وافريقية .

4 –الفصل الثالث: آثار عمر السياسية والإدارية وتناولت فيه سياسته الإدارية والقواعد التي رسمها لإدارة الدولة وكيف كان هو القدوة في الحكم وطريقته في اختياره للولاة والشروط التي وضعها لولاته أثناء أدائهم لمهامهم ورقابته لهم ومحاسبتهم وعزلهم بالإضافة إلى سياسته في القضاء ومن يتولى القضاء ورسالته المشهورة في القضاء التي عدت مرجعا رئيسا في سياسة القضاء كما تناولت إشراف عمر بنفسه على الحسبة ورفع المظالم عن الرعية .

5 –الفصل الرابع: آثار عمر الاقتصادية وتناولت فيه سياسة عمر المالية وتأسيسه لبيت المال ومصادرها ومواردها من خراج وجزية وعشور ومصروفات بيت المال وطريقة مراقبته لمال المسلمين وحمايته لهم وموقفه من أراضي السواد وسياسته في فرض العطاء وتوزيعه على الرعية .

6 – الفصل الخامس آثار عمر الاجتماعية الثقافية وتناولت فيه اهتمامات عمر بالتكافل الاجتماعي الذي يبدأ من التكافل الأسري الذي رسم معلمه في العلاقة بين الزوجين ثم بينهما وبين الأبناء وبعدها المجتمع بالإضافة إلى اهتمامه بأهل الذمة ومحافظته عليهم وإعطائهم حقوقهم كما اهتم عمر بالعبيد والإماء وحمايته لهم كما بينا كيف حافظ على الأمة في دينها ومالها ونفسها كما تناولنا دور عمر في حض الأمة على التعليم وحرصه على نشره ونصائحه في نشر العلم والتحلي بآدابه.

الخاتمة : تطرقنا فيها إلى مجموعة من النتائج التي توصلنا إليها في بحثنا .

الفصل التمهيدي

حياة عمر بن الخطاب من مولده إلى استخلافه

أولا: في الجاهلية.....

1– نسبه.....

2- مولده .....

3- زواجه.....

- زوجاته في الجاهلية .....
- زوجاته في الإسلام .....

4 – أولاده .....

5- صفاته.....

أ- الخَلْقية.....

ب- الخُلُقية.....

6 – اشتغاله بالتجارة.....

7- قيامه بالسفارة.....

ثـــانيـــا : حياته بعد إسلامه.....

1 - إسلامه.....

أ- الرواية الأولى.....

ب –الرواية الثانية.....

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

ج- الرواية الثالثة.....

د- الرواية الرابعة.....

2 – مرتبة إسلامه.....

3 – تسميته بالفاروق.....

4 – هجرته.....

ثـــالثـــا: مكانته عند النبي صلى الله عليه وسلم .....

1 – دعاء الرسول صلى الله عليه وسلم لعمر.....

2 – اعتزاز الرسول بهيبة عمر.....

3 – استبشار أهل السماء بإسلامه و تبشيره بالجنة.....

رابـــعـــا: دوره في حياة النبي صلى الله عليه وسلم.....

1 – مشاركته في الغزوات.....

2 – حبه و غضبه للرسول صلى الله عليه وسلم وللدّين.....

أ – موقفه من أساري بدر.....

ب – موقفه من الصلاة على أَبي.....

ج – موقفه من صلح الحديبية.....

د – موقفه من إيلائه من نسائه.....

هـــ – موافقة القرآن لعمر.....

خامسا: مكانته عند أبي بكر.....

1 – إنفاذ جيش أسامة.....

2 – معاونته في إرسال الجيش للجهاد.....

3– اقتراحه على أبي بكر جمع القرآن.....

4 – توليه للقضاء.....

- تدخله في مسألة إقطاع الأقرع بت حابس و عيينة بن حصين.....

5 – استخلافه.....

6 – خطبة الفاروق لما تولى الخلافة.....

7 - وفاته.....

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

الفصل التمهيدي

حياة عمر بن الخطاب من مولده إلى استخلافه

أولا: في الجاهلية.....

1- نسبه.....

2- مولده .....

3- زواجه.....

- زوجاته في الجاهلية .....

- زوجاته في الإسلام .....

4 – أولاده .....

5- صفاته.....

أ- الخَلْقية.....

ب- الخُلُقية.....

6 – اشتغاله بالتجارة.....

7- قيامه بالسفارة.....

ثـــانيـــا : حياته بعد إسلامه.....

1 - إسلامه.....

أ- الرواية الأولى.....

ب -الرواية الثانية.....

ج- الرواية الثالثة.....

د- الرواية الرابعة.....

2 - مرتبة إسلامه.....

3 – تسميته بالفاروق.....

4 - هجرته.....

ثـــالثـــا: مكانته عند النبي صلى الله عليه وسلم .....

1 – دعاء الرسول صلى الله عليه وسلم لعمر.....

2 – اعتزاز الرسول بهيبة عمر.....

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

3 – استبشار أهل السماء بإسلامه و تبشيره بالجنة.....
رابـــعـــا: دوره في حياة النبي صلى الله عليه وسلم.....
1- مشاركته في الغزوات.....
2 – حبه و غضبه للرسول صلى الله عليه وسلم وللدّين.....
أ – موقفه من أساري بدر.....
ب – موقفه من الصلاة على أَبي.....
ج – موقفه من صلح الحديبية.....
د – موقفه من إيلائه من نسائه.....
هـــ – موافقة القرآن لعمر.....
خامسا: مكانته عند أبي بكر.....
1 – إنفاذ جيش أسامة.....
2 – معاونته في إرسال الجيش للجهاد.....
3– اقتراحه على أبي بكر جمع القرآن.....
4 – توليه للقضاء.....
– تدخله في مسألة إقطاع الأقرع بت حابس و عيينة بن حصين.....
5 – استخلافه.....
6 – خطبة الفاروق لما تولى الخلافة.....
7 – وفاته.....

الفصل التمهيدي

حياة عمر بن الخطاب من مولده إلى استخلافه

أولا: في الجاهلية

1- نسبه: هو عمر بن الخطاب بن نفيل ابن عبد العزي بن رباح بن عبد الله قرط بن رزاح بن عدي بن كعب " بن لؤي، ويلتقى هو ورسول الله صلى الله عليه وسلم، وعلي بن أبي طالب كرم الله وجهه في كعب، ويلتقى أيضا هو وأبو بكر بن كعب[1].

وأمه حنتمة بنت هاشم بن المغيرة بن عبد الله بن عمر بن مخزوم بن يقظة بن مرة بن كعب، وكان نفيل جد عمر شريفاً نبيلاً تتحاكم إليه قريش[2].

2- مولده: ولد عمر رضي الله عنه بعد عام الفيل 571م بثلاث عشرة سنة. أي (583م) وروى أسامة بن زيد بن أسلم عن أبيه عن جده قال: سمعت عمر يقول: ولدت بعد الفجار (579م) الأعظم بأربع سنين[3].

3 - **زواجه تزوج** عمر بن الخطاب العديد من المرات منها ما هو في الجاهلية ومنها ما هو بعد إسلامه.

- زوجاته في الجاهلية: تزوج قريبة بنت مظعون المخزومية وكانت من ذات الجمال البارع وهي أخت أم سلمة إحدى زوجات الرسول ﷺ فكان بذلك سلف رسول الله ﷺ .ثم تزوج أم كلثوم بنت عمر بن جرول الخزاعية فلما كانت الحديبية ونزل قوله تعالى ولا تمسكوا بعصم الكوافر فطلقها[4]. كما تزوج زينب بنت مظعون، وقد أسلمت وكانت من المهاجرات[5].

- زوجاته في الإسلام: أم كلثوم بنت علي أمها فاطمة بنت رسول الله ﷺ تزوجها على مهر أربعين ألفا سنة سبع عشر للهجرة[6] و قال لأصحابه عندما تزوجها تزوجت أم كلثوم بنت علي وقد سمعت رسول الله ﷺ « يقول كل سبب ونسب ينقطع يوم القيامة إلا ما كان من سببي ونسبي فأحببت أن يكون بيني وبين رسول الله نسب وسبب» [7] وتزوج جميلة وهي بنت ثابت بن الأفلح اسمه قيس بن عصمة بن مالك الأوسي من الأنصار، تكنى أم عاصم، كان اسمها عاصية، فلما أسلمت سماها الرسول ﷺ جميلة تزوجها عمر

(1) ابن سعد الطبقات ج3 ص 265 ؛ المغيري : المنتخب في ذكر نسب قبائل العرب: ص 59.
(2) ابن سعد الطبقات ج3 ص 265 ؛ البلاذري: أنساب الأشراف، ج 6، 384.
(3) ابن عبد البر: الاستعاب في معرفة الأصحاب ،ج 3، ص1145.
(4) ابن حجر: الإصابة ج2 ص 628.
(5) ابن سعد: المصدر السابق، ج 8 ص 81 البلاذري :المصدر السابق، ج3، ص 387.
(6) ابن سعد: نفس المصدر، ج8 ص 469؛ ابن قتيبة: عيون الأخبارج1 ص 393.
(7) الحاكم: المستدرك على الصحيحين ، ج3، ص . 153.

سنة سبعة هجرية وكان عمر يحبها وتحبه وكان إذا خرج إلى الصلاة مشت معه من فراشها إلى الباب فإذا أراد الخروج قبلته ثم مضى ورجعت إلى فراشها[1].

وتزوج أم حكيم بنت الحارث وهي أم حكيم بنت الحارث بن هشام المخزومي كانت زوجة عكرمة بن أبي جهل، تزوجها عمر في الإسلام فولدت له فاطمة[2] وتزوج عاتكة بنت زيد وهي عاتكة بنت زيد بن عمرو بن نفيل القرشية العدوية أخت سعيد بن زيد كانت من المهاجرات وكانت من الفصاحة والجمال على جانب عظيم تزوجها عبد الرحمن بن أبي بكر وكلف بها وأقام سنة لم يشتغل سواها فلما مات تزوجها عمر[3] كما تزوج سبيعة بنت الحارث أول امرأة أسلمت بعد صلح الحديبية وتزوجها عمر[4] وكانت له إما منها فكيهة ولهيّة[5] كما خطب أخت عائشة أم المؤمنين بنت أبي بكر، وهي صغيرة فقالت لا حاجة لي فيه فقالت عائشة« ترغبين عن أمير المؤمنين»؟ قالت نعم:« إنه خشن شديد على النساء» [6] وخطب أم أبان بنت عتبة بن ربيعة فكرهته وقالت:« يغلق بابه ويمنع خيره، ويدخل عابسا ويخرج عابسا[7] قد أذهله أمر ربه عن أمر دنياه كأنه ينظر إلى ربه بعينيه» [8] كما تزوج فاطمة بنت الوليد بن المغيرة المخزومية بعد وفاة زوجها الحارث بن هشام المخزومي بطاعون عمواس وتربى ابنها عبد الرحمن في حجر عمر رضي الله عنه[9]

4 – أولاده: أنجب عمر بن الخطاب العديد من الأولاد رغبة في أن تكون ذرية صالحة.

من أولاده عبد الله وعبد الرحمن وأمهما زينب بنت مظعون[10] و عبد الحمن الأوسط وأمه لهيّة أم ولد وعبيد الله وزيد الأصغر وأمه كلثوم بنت الجرول وهو الذي انتقم من قتلة عمر[11] وعاصم وأمه جميلة وهو جد عمر بن عبد العزيز وعياض وأمه عاتكة[12] حفصة وأمها زينب بنت مظعون[13] وزيد ورقية وأمها أم كلثوم بنت علي بن أبي طالب وتزوج فكيهة وولدت له زينب وهي أم ولد[14] وفاطمة وأمها أم حكيم[15] .

---

(1) ابن سعد: الطبقات ،ج8 ،ص 346.

(2) ابن سعد: الطبقات ،ج 8 ص 261 ؛ ابن حجر: الإصابة ج 8 ص 193.

(3) ابن حجر: الإصابة ج 8 ص 12 ؛ ابن سعد: الطبقات ،ج 3 ص 112؛ ابن قتيبة: عيون الأخبار ج1 ص 405.

(4) ابن حجر: الإصابة،ج 7، ص 692.

(5) ابن سعد: الطبقات ،ج 3 ص 266 ؛ ابن الأثير: البداية والنهاية ج 7 ص 157.

(6) الطبري: ج2 ص 407.

(7) ابن الأثير: البداية والنهاية،ج 7 ص 157 ؛ ابن قتيبة: عيون الأخبار،ج1 ص 379.

(8) الحاكم: المستدرك ج 3 ص 425.

(9) ابن سعد: الطبقات،ج 5، ص 5 ؛ الحاكم:المستدرك على الصحيحين ، ج 3 ص 312.

(10) تاريخ الطبري،ج2 ،ص 564.

(11) ابن الأثير الكامل في التاريخ ج1 ص 471.

(12) الطبري: تاريخ الرسل والملوك، ج 2، ص 25.

(13) ابن سعد: الطبقات ،ج 3 ص 465.

(14) تاريخ الطبري،ج2ص 564.

(15) ابن سعد الطبقات ،ج3 ص 266 .

وكان رضي الله عنه يتزوج من أجل الإنجاب والإكثار من الذرية، فقد قال رضي الله عنه ما آتي النساء للشهوة ولولا الولد ما باليت ألا أرى امرأة بعين وقال رضي الله عنه إني لأكره نفسي على الجماع رجاء أن يخرج الله مني نسمة نسبحه وتذكره[1] ولعل هذه الرغبة تمثل عزوة ومهابة عند صاحب الذرية وفي المجتمع الجاهلي أنذاك.

5 – صفاته

ا – **الخَلْقية** كان أبيض تعلوه حمرة أصلع **أعسر أيسر**(*) يخضب بالحناء و**الكتم**(*)[2] وكان رضي الله عنه طويل القامة[3] وقوي الجسم والبنية جهوري الصوت وكان إذا غضب فتل شاربيه ونفخ[4].

ب– الخُلُقية:

موقفه ممن أسلم نشأ عمر في وسط يؤمن بالوثنية متمسكا بعقيدة أجداده وأبائه كغيره من شباب قريش ولما بعث الله سبحانه وتعالى النبي ﷺ كان ممن قاوم عقيدة التوحيد واضطهد من آمن بها وكان ممن لحقهم أذى عمر ما روي عن أم عبد الله بنت حثمة قالت والله لنترحل إلى أرض الحبشة إذ أقبل عمر بن الخطاب حتى وقف علي وهو على شركه قالت: فقال إنه للانطلاق يا أم عبد الله قالت فقلت نعم والله لنخرجن في أرض الله آذيتمونا وقهرتمونا، حتى يجعل الله مخرجا قالت فقال صبحكم الله ورأيت له رقة لم أكن أراها ثم انصرف وقد أحزنه فيما أرى وأخبرت زوجي عن حزن ورقة عمر قال :أ طمعت في إسلامه؟ قالت: قلت نعم قال فلا يسلم الذي رأيت حتى يسلم حمار الخطاب[5] كما كان يعذب جارية من بني المؤمل حتى تسترخي في يديه ويخيّل أنها ماتت فاشتراها أبو بكر واعتقها[6] ومن مساوي الجاهلية التي اتصف بها عمر تعاطي الخمور وشربها فقد روى عنه أني كنت لا شرب الناس لها في الجاهلية[7].

6 – إشتغاله بالتجارة : اشتهرت قريش بممارسة التجارة واشتهرت بها بين قبائل العرب وامتازت على غيرها بالغنى والثراء الذي كان مصدر الثروة المالية من الذهب والفضة وغيرها من الأقمشة والعطور إضافة إلى الإبل والغنم والخيل، وعمر رضي الله عنه اشتغل في الجاهلية بالتجارة ويروي عمر أنه خرج تاجرا مع نفر من قريش فلما وصلوا إلى فلسطين قيل لهم إن زنباع بن روح بن سلام الجذامي يعشر من يمر عليه فعمد على

---

(1) ابن سعد: الطبقات ،ج3 ص 365 ؛ابن أبي الدنيا: العيال،ج 2، ص 571 السنن الكبرى للبيهقي، ج7، ص 79.

(*) أعسر أيسر: رجل أعسر أيسر يعمل بيديه جميعًا. ابن منظور: لسان العرب، ج4، ص 563.

(*) الكتم: نبات ذو خطان لا ينبت إلا في الشواهق يخلط مع الحناء ليصبغ به الشعر ويعطيه لونًا قريبًا من السواد، ابن منظور: المصدر السابق، ج12، ص 506.

(2) ابن عبد البر: الاستيعاب ج1 ص 354.

(3) أبو نعيم الأصبهاني: معرفة الصحابة ج1 ص 134.

(4) المعجم الكبيرللطبراني ،ج1 ص 66.

(5) ابن اسحاق :السيرة ، ج 1 ،ص 61، ابن هشام :السيرة ج 1 ص 342.

(6) ابن سعد: الطبقات ،ج8 ص 255.

(7) السنن الكبرى للبيهقي،ج 10 ،ص 214.

إخفاء ما عنده من ذهب وفضة غير أن زنباع تمكن منها قال: وأغلض علينا في التعشير[1] و كان رضي الله عنه يمتلك ثروة كبيرة فقد قال لعياش بن ربيعة حينما أراد الرجوع إلى مكة بعد هجرته: والله لتعلم أني لمن أكثر قريش مالا، فلك نصف مالي ولا تذهب معهما أي مع أبي جهل والحارث بن هشام[2] كما كان شريك لكعب بن عدي التنوخي في تجارة البز[3] كما كان يسافر في تجارة إلى الشام[4] .

7 – قيامه بالسفارة كان عمر بن الخطاب رضي الله عنه من أشراف قريش وإليه كانت السفارة في الجاهلية وذلك أن قريشا كانت إذا وقعت بينهم حرب وبين غيرهم بعثوا سفيرا وإذا نافرهم منافرا أو فاخرهم مفاخر رضوا به وبعثوه منافرا ومفاخرا[5] .

ثانيا حياته بعد إسلامه

1 إسلامه

تعددت روايات إسلام عمر رضي الله عنه ويمكن إجمالها في الرويات الآتية:

ا – **الرواية الأولى**: روى عمر بن الخطاب عن إسلامه قال خرجت أتعرض لرسول الله ﷺ قبل أن أسلم فوجدته قد سبقني إلى المسجد فقمت خلفه فاستفتح سورة الحاقة، فجعلت أتعجب من تأليف القرآن قال: فقلت هذا والله شاعر كما قالت قريش قال فقرأ إنه لقول رسول كريم. وما هو بقول شاعر قليلا ما تؤمنون قال قلت كاهن قال لا بقول كاهن قليلا ما تذكرون تنزيل من رب العالمين إلى آخر السورة فوقع الإسلام في قلبي كل موقع[6] .

ب– **الرواية الثانية** عن أسامة عن جده قال : قال لنا عمر بن الخطاب أتحبون أن أعلمكم كيف كان بدء إسلامي فقلنا نعم قال كنت من أشد الناس على رسول الله ﷺ فبينا أنا في يوم حار شديد الحر بالهاجرة في بعض طرق مكة إذ لقيني رجل من بعض قريش فقال لي أين تذهب يا ابن الخطاب أنت تزعم أنك هكذا وقد دخل هذا الأمر في بيتك قال: قلت وما ذاك قال أختك قد صبت قال فرجعت مغضبا فجئت حتى قرعت الباب وكان القوم جلوسا يقرؤون صحيفة معهم قال فلنا سمعوا صوتي تبادروا واختفوا ونسوا الصحيفة من أيديهم قال فقامت المرأة ففتحت الباب فقلت لها يا عدوة نفسها قد بلغني أنك قد صبوت فضربتها فسال الدم فلما رأت المرأة الدم قالت يا ابن الخطاب افعل ما شئت فقد أسلمت فجلست على السرير فنظرت فإذا بكتاب في ناحية البيت فقلت ما هذا الكتاب أعطنيه قالت لا حتى تغتسل لا يمسه إلا المطهرون فلم أزل بها

---

(1) الزبير بن بكار:الأخبار الموفقات ص 498.

(2) ابن هشام:المصدر السابق ، ج 2، ص 129.

(3) أبو نعيم :معرفة الصحابة ،ج16 ،ص460.

(4) ابن عساكر: تاريخ دمشق، ج 44، ص 6.

(5) ابن عساكر: نفس المصدر، ج 24، ص 118 ،ابن الأثير: أسد الغابةج 1 ص 814 ؛ ابن عبد البرالاستيعاب ج1 ص 354.

(6)أحمد: المسند ج1 ص 17 ؛ابن الأثير أسد الغابة ج 2 ص 315 ؛ ابن حجر: الإصابة ج 4 ص 590

حتى أعطتنيه فإذا فيه بسم الله الرحمان الرحيم قال ثم رجعت إلى نفسي فإذا فيها سبح لله ما في السموات والأرض وهو العزيز الحكيم قال: فكلما مررت بالإسم من أسماء الله عز وجل ذعرت ثم ترجع إلي نفسي حتى بلغت أمنوا بالله ورسوله وانفقوا مما جعلكم مستخلفين فيه حتى بلغت قوله إن كنتم مؤمنين قال فقلت أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمد رسول الله فخرج القوم يتبادرون بالتكبير استبشارا بما سمعوا مني وحمدوا الله عز وجل ثم قالوا يا ابن الخطاب أبشر فإن رسول الله ﷺ دعا يوم الإثنين فقال اللهم أعز الإسلام بأحد الرجلين إما أبو جهل بن هشام وإما عمر بن الخطاب وإنا لنرجوا أن تكون دعوة رسول الله ﷺ لك فأبشر[1]

ج –**الرواية الثالثة** لا تختلف عن االرواية السابقة، فحينما ضرب أخته فقالت يا عمر إن كان الحق في غير دينك أتشهد إن لا إله إلا الله وأن محمد رسول الله فلما يئس عمر قال أعطوني هذا الكتاب الذي عندكم فأقرأه فقالت أخته إنك نجس ولا يمسه إلا المطهرون، فقم فاغتسل أو توضأ فقام عمر ثم أتت الكتاب فقرأ طه حتى انتهى إلى قوله إنني أنا الله لا إله إلا أنا فاعبدني وأقم الصلاة لذكري فقال دلوني على محمد فقيل له في الدار التي في أصل الصفا فانطلق عمر حتى أتى الدار وعلى باب الدار حمزة وطلحة وأناس من أصحاب رسول الله ﷺ فلما رأى حمزة وجل القوم من عمر قال: نعم فهذا عمر فإن يرد الله بعمر خيرا يسلم ويتبع النبي وإن يرد غير ذلك يكن قتله علينا هينا والنبي ﷺ يومىء إليه فخرج رسول الله ﷺ حين أتى عمر فأخذ بمجامع ثوبه وحمائل السيف فقال أما أنت منتهيا يا عمر حتى يترل الله بك من الخزي والنكال ما أنزل بالوليد بن المغيرة، اللهم هذا عمر بن الخطاب، اللهم أعز الدين بعمر بن الخطاب فقال عمر: أشهد أنك رسول الله فأسلم وقال أخرج يا رسول الله[2] .

د – **الرواية الرابعة** لما نطق عمر بالشهادة واستبشر القوم مما سمعوا طلب عمر منهم أن يخبروه مكان رسول الله ﷺ قالوا هو في بيت الصفا وصفوه قال فخرجت حتى قرعت الباب قيل من هذا قلت ابن الخطاب قال وعرفوا شدتي على رسول الله ﷺ و لم يعلموا إسلامي قال فما اجترأ أحد أن يفتح الباب قال :فقال رسول الله افتحوا له فإن يرد الله به خيرا يهده قال ففتحوا لي الباب وأخذ رجلان بعضدي حتى دنوت من النبي ﷺ فقال أرسلوه قال فأرسلوني فجلست بين يديه قال فأخذ بمجمع قميصي فجذبني إليه ثم قال اسلم يا ابن الخطاب اللهم اهده قال قلت أشهد أن لا إله إلا الله وأنك رسول الله قال فكبر المسلمون تكبيرة سمعت بطرق مكة[3] قال قلت يا رسول الله ألسنا على حق إن متنا وأن حيينا قال بلى والذي نفسي بيده إنكم على حق إن

---

(1) ابن عساكر: تاريخ دمشق، ج44، ص32.

(2) ابن هشام: السيرة،ج 1 ص 344 ابن شبة: تاريخ المدينة، ج 2، ص 658 ؛ابن الجوزي: صفوة الصفوة،ج1 ص 272 ؛ ابن شبة:المصدر السابق ، ج2، ص 659.

(3) ابن سيد الناس: عيون الأثر، ج1، ص 161.

متم وإن حييتم قال فقلت ففيم الإختفاء؟ والذي بعثك بالحق لتخرجن، فأخرجناه في صفين حمزة في أحدهما وأنا في الآخر له كديد ككديد الطحين حتى دخلنا المسجد قال فنظرت إلى قريش وإلى حمزة فأصبتهم كآبة لم يصبهم مثلها[1] .

2 – مرتبة إسلامه: أسلم عمر بعد خمسة وأربعين رجلا وإحدى عشرة امرأة[2] وهناك من ذكر إسلامه بعد تسعة وثلاثين رجلا وكان رابع أربعين[3] .

3– تسميته بالفاروق: عن عباس رضي الله **عنه قال:** سألت عمر لأي سميت الفاروق ؟ فذكر حديث إسلامه إلى أن قال: فأخرجنا رسول الله ﷺ في صفين ككد يد الرحى حتى دخلنا المسجد فسماني رسول الله ﷺ الفاروق[4] .

وعن بن سمرة الهلالي قال قال: وافقنا من علي بن أبي طالب طيب نفس، ، فقلنا: يا أمير المؤمنين، حدثنا عن عمر بن الخطاب قال: : قال امرؤ سماه الله الفاروق فرّق بين الحق والباطل[5]. وعن أيوب بن موسى قال: قال رسول الله ﷺ : إن الله جعل الحق على لسان عمر وقلبه، وهو الفاروق، فرّق الله به بين الحق والباطل[6].

وما يدل على قوة عمر في الحق روي أنه لما اسلم عمر بن الخطاب قال أي قريش انقل للحديث قيل له جميل بن معمر الجمحي قال فغدا عليه قال عبد الله وغدوت أتبع أثره أنظر ما يفعل وانا غلام وجميل بن معمر هو جد نافع بن عمر بن جميل بن معمر الجمحي أعقل كلما رأيت حتى جاءه فقال أما علمت يا جميل أني قد أسلمت ودخلت في دين محمد صلى الله عليه وسلم قال فوالله ما راجعه حتى قام يجر رجليه واتبعه عمر واتبعت أبي حتى إذا قام على باب المسجد صرخ بأعلى صوته يا معشر قريش وهم في أنديتهم حول الكعبة ألا إن عمر قد صبا قال يقول عمر من خلفه كذب ولكن قد أسلمت وشهدت ان لا إله إلا الله وحده لا شريك له وان محمدا عبده ورسوله قال وثاروا إليه قال فما برح يقاتلهم ويقاتلونه حتى قامت الشمس على رؤوسهم قال وطلح فقعد وقاموا على رأسه وهو يقول افعلوا ما بدا لكم فاحلف أن لو كنا ثلاثمائة رجل لقد تركناهم لكم أو تركتموها لنا قال فبينا هم على ذلك إذ أقبل شيخ من قريش عليه جبة حبرة وقميص قومس حتى وقف عليهم فقال ما شأنكم قالوا صبا عمر بن الخطاب قال فمه رجل اختار لنفسه أمرا فماذا تريدون أترون بني عدى بن كعب يسلمون لكم صاحبهم هكذا عن الرجل قال فوالله لكأنما كانوا ثوبا كشف عنه قال عبد الله

---

(1) ابو نعيم الأصبهاني: حلية الأولياء ج1، ص40.

(2) ابن الجوزي: صفوة الصفوة ،ج 1، ص271 ؛ ابن سعد: الطبقات،ج3، ص 269.

(3) أبو نعيم الأصبهاني المصدر السابق،ج1، ص 41.

(4) ابن الجوزي: مناقب عمر، ص21.

(5) أحمد بن حنبل: فضائل الصحابة ،ج1، ص 290.

(6) ابن سعد:المصدر السابق ، ج 3، ص 251.

فقلت لأبي بعد أن هاجرنا إلى المدينة يا أبت من الرجل الذي زجر القوم عنا بمكة يوم أسلمت وهم يقاتلونك قال ذاك العاص بن وائل السهمي[1] .

4 –هجـــرتـــه :لما تمت بيعة العقبة الثانية أمر الرسول ﷺ أصحابه، ومن معه بمكة من المسلمين، بـــالخروج إلى المدينة، والهجرة إليها واللحوق بإخوانهم من الأنصار وقال: «إن الله عز وجل قد جعل لكم إخوانـــا ودارا تأمنون بها » فخرجوا أرسالا. وأقام النبي ﷺ بمكة ينتظر الإذن من الله في الخروج من مكـــة والهجـــرة إلى المدينة.

و لم تكن هجرة المسلمين من مكة هيّنة سهلة تسمع بها قريش وتطيب بها نفسا، بل كـــانوا يـــضعون العراقيل في سبيل الانتقال من مكة إلى المدينة، ويمتحنون المهاجرين بأنواع من المحـــن، وكـــان المهـــاجرون لا يعدلون عن هذه الفكرة، ولا يؤثرون البقاء في مكة، مهما دفعوه من قيمة، فمنهم من كان يضطر إلى أن يترك امرأته وابنه في مكة، ويسافر وحده كما فعل أبو سلمة، ومنهم من كان يضطر إلى أن يتنازل عن كـــل مـــا كسبه في حياته وجمعه من ماله، كما فعل صهيب[2] .

وعن عمر رضي الله عنه قال: اجتمعنا للهجرة أوتعدت انا وعياش بن أبي ربيعة وهشام بن العاص بـــن وائل السهمي التناضب من أضاة بني غفار فوق سرف وقلنا: أينا لم يصبح عندها فقد حبس فليمض صـــاحباه قال: فأصبحت أنا وعياش بن أبي ربيعة عند التناضب وحبس هشام وفتن فافتتن[3] ، قال عمر فلمـــا قـــدمنا المدينة نزلنا في بني عمرو بن عوف بقباء وخرج أبو جهل بن هشام والحارث بن هشام إلى عياش بن أبي ربيعة وكان ابن عمهما وأخاهما لأمهما حتى قدما علينا ورسول الله ﷺ بمكة فكلماه وقالا: إن أمك قد نذرت ألا يمس رأسها مشط حتى تراك ولا تستظل من الشمس حتى تراك. فرق لها. فقلت له: يا عياش، إنه والله إن يريد القوم إلا ليفتونك عن دينك فاحذرهم. فو الله لو آذى أمك القمل لا مشطت، ولو اشتد عليها حـــر مكـــة لاستظلت. قال أبر بقسم أمي، ولي هناك مال فآخذه قال: فقلت: والله إنك لتعلم إني لمن أكثر قـــريش مـــالا فلك نصف مالي ولا تذهب معهما. قال فأبى علي إلا أن يخرج معهما فلما أبى إلا ذلك قلت له: أما إذ فعلت ما فعلت فخذ ناقتي هذه، فإنها ناقة نجيبة ذلول فالزم ظهرها فإن رابك من القوم ريب فانج عليها[4] .

---

(1) أحمد بن حنبل: فضائل الصحابة، ج 1 ص 281؛ ابن هشام: السيرة،ج1 ص 348 ؛ المعجم الكبير للطبراني، ج1، ص 72 البلاذري: أنساب الأشراف، ج1 ، ص 386.

(2) أبو الحسن علي الحسين الندوي: السيرة النبوية، ص 159– 160.

(3) ابن سعد: الطبقات ،ج 3، ص 271.

(4) – محمد بن رزق بن طرهوني السلمي: السيرة الذهبية: مج2، ص 294 295؛ ابن كثير: البداية والنهاية ، ج 2، ص 253.

ومن المؤكد أن عمر لم يهاجر متخفيا، بل تعمد أن يهاجر علَنا ويزيد الصراع في المجتمع المكي بين حاملي الدين الجديد والملأ من قريش المتمسكين بعقيدة الشرك، كما يكون سندا لمن أراد الهجرة إلى المدينة خاصة من المستضعفين.

ثالثا :مكانته عند النبي صلي الله عليه وسلم

بإسلام عمر ظهر الإسلام علنا في قلب مكة[1] و صحب عمر الرسول بعد إسلامه، فأحسن صحبته، وبالغ في نصرته، ووقّف حياته على المدافعة عنه والذود عن الإسلام وكان من أشد الناس على الكفار[2] .

1 –دعاء الرسول لعمر

عن سعيد بن المسيب قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا رأى عمر بن الخطاب أو أبا جهل ابن هشام قال:« اللهم اشدد دينك بأحبهما إليك » فشدد دينه بعمر ابن الخطاب [3] .

وبشدته أعز الإسلام في مكة عن ابن عمر: أن النبي صلى الله عليه وسلم قال:« اللهم أعز الإسلام بأحب الرجلين إليك، بعمر بن الخطاب أو بأبي جهل بن هشام» قال فكان أحبهما إليه عمر بن الخطاب.

وعن قيس بن أبي حازم قال: سمعت عبد الله بن مسعود يقول:« ما زلنا أعزة منذ أسلم عمر » ولقد رأيتنا وما نستطيع أن نطوف بالبيت ونصلي حتى أسلم عمر، فلما أسلم قاتلهم حتى تركونا فصلينا وطفنا[4].

فعمر بن الخطاب من رجال الله إذا صدّقوا آمنوا وإذا آمنوا صدقوا وإذا صدقوا وعدوا وأنجزوا فحين أسلم طلب من الرسول الخروج وعدم التخفي لنصرة دين الله.

وروي عن الرسول يقول: عمر بن الخطاب معي حيث أحب وأنا معه حيث يحب والحق بعدي مع عمر بن الخطاب حيث كان[5] وعن أبي ذر الغفاري رضي الله عنه عن النبي صلي الله عليه وسلم قال:

«إن الله جعل الحق على لسان عمر وقلبه يقول بـه»[6] .

فقد جمع عمر بن الخطاب خصائص في شخصيته من القوة في الدين والمهابة أخافت قريش وقد أشاد القرآن الكريم بذلك لعمر ولبقية الصحابة في قوله تعالي : **مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ تَرَاهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا سِيمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ مِنْ أَثَرِ السُّجُودِ**

(1) فاروق سعيد مجدلاوي: الإدارة الإسلامية في عهد عمر، ص 95.

(2) حسن إ براهيم حسن: تاريخ الإسلام، مج 1، ص 210.

(3) ابن شبة تاريخ المدينة، ج 2، ص 657؛ ابن سعد الطبقات ج3 ص247 ؛الإصابة في معرفة الصحابةج2 ص 277.

(4) البلاذري: أنساب الأشراف، ج 3، ص 386 ؛ ابن كثير السيرة النبوية، ج2، ص32.

(5) الفسوي: المعرفة والتاريخ، ج1، ص 456 ؛ المبرد: محض الصواب، ج2، ص 195.

(6) المتقى الهندي: كنز العمال ، ج11، ص 573 ؛ ابن سعد الطبقات ،ج 3، ص290.

ذَلِكَ مَثَلُهُمْ فِي التَّوْرَاةِ وَمَثَلُهُمْ فِي الْإِنْجِيلِ كَزَرْعٍ أَخْرَجَ شَطْأَهُ فَآزَرَهُ فَاسْتَغْلَظَ فَاسْتَوَى عَلَى سُوقِهِ يُعْجِبُ الزُّرَّاعَ لِيَغِيظَ بِهِمُ الْكُفَّارَ وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ مِنْهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا[1] .

2 -اعتزاز الرسول بهيبة عمر

احتل عمر بن الخطاب مكانه الطبيعي إلى جوار رسول الله ﷺ فكان الرجل الثاني بعد أبي بكر الصديق وقد وثقت عرى الصحبة بزواج النبي من حفصة بنت عمر بن الخطاب ومن شدة اعتزاز النبي به أن خصه بأدعية وأحاديث[2] .

وكان عمر في هيبته رائع المحضر حتى في حضرة النبي ﷺ فقد رويت عائشة رضي الله عنها: أنها طبخت له – عليه السلام – حريرة، ودعت سودة أن تأكل منها فأبت، فعزمت عليها لتآكلن أو لتلطخن وجهها، فلم تأكل، فوضعت بيدها في الحريرة، ولطختها، وضحك النبي ﷺ وهو يضع الحريرة بيده لسودة، ويقول لطخي أنت وجهها ففعلت ومرّ عمر فناداه النبي يا عبدالله وظن أنه سيدخل فقال: قوما فاغسلا وجهيكما. قالت السيدة عائشة: فما زلت أهاب عمر، لهيبة رسول الله ﷺ [3]، وعن عبد الرحمان بن أبي بكرة رضي الله عنهما عن الأسود التميمي، قال: قدمت على رسول الله ﷺ فجعلت أنشده، فدخل رجل طوال أقنى قال لي رسول الله ﷺ :« أمسك فلما خرج قال:« هات»، قلت: من هذا يا نبي الله الذي إذا جاء قلت أمسك. وإذا خرج قلت هات قال:« هذا عمر بن الخطاب» [4] .

3- استبشار أهل السماء بإسلامه وتبشيره بالجنة روي أن جبريل عليه السلام نزل على النبي ﷺ لما أسلم عمر فقال يا محمد لقد استبشر أهل السماء بإسلام عمر.[5] فعلا احتل عمر بن الخطاب مكانة رفيعة وسامية عند النبي ﷺ والدليل على ذلك ما رواه عمرو بن العاص رضي الله عنه قال بعثني النبي ﷺ على جيش ذات السلاسل فأتيته فقلت أي الناس أحب إليك؟ قال عائشة فقلت من الرجال؟ قال أبوها قلت ثم من قال عمر[6]؛ وقال ﷺ عن أبي بكر وعمر رضي الله عنهما هذان السمع والبصر[1] وذكر ابن سعد أن النبي ﷺ قال لعمر حين استأذنه في العمرة: أي أخي أشركنا في دعائك[2] .

---

(1) سورة الفتح آية 29.

(2) عبد الباسط التكروري: الخلفاء الراشدون ص 80.

(3) أحمد بن حنبل: فضائل الصحابة،ج1 ص349 ؛ السنن الكبرى للنسائي ،ج5 ص 291 ؛ ابن عساكر: تاريخ دمشق ،ج44 ص 90 ؛ مسند أبي يعلى، ج7، ص 449.؛ المتقي الهندي: كنز العمال ،ج12 ،ص593

(4) ابن الجوزي: مناقب عمر ابن الخطاب، ص 31.

(5) ابن سعد: الطبقات، ج3 ص 269 ؛ أحمد بن حنبل: فضائل الصحابة، ج1 ص 258 ؛ ابن شبة: تاريخ المدينة، ج2 ص 660 ؛ صحيح ابن حبان،ج15 ص 307.

(6) شرح النووي على مسلم، ج15، ص 153.

فبهذه الفضائل التي يحملها عمر تبوأ المكانة الرفيعة عند الله سبحانه وتعالي عند النبي صلي الله عليه وسلم. وان الله سبحانه وتعالي باهى ملائكته بالناس يوم عرفة عامة وباهى بعمر بن الخطاب خاصة، وما في السماء ملك إلا وهو يوقر عمر وما في الأرض من شيطان إلا وهو يفر من عمر[3]. فعمر بن الخطاب جمع من الفضائل قلما توجد في شخصية مثله.

وفي عمر يصدق قوله عز وجل: **وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتَهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ**[4] .

رابعا: دوره في حياة النبي ﷺ:

1 –مشاركته في الغزوات شخصية عمر تفردت بميزات قلما نجدها في شخصية أخرى احتل مكانة بارزة عند النبي صلي الله عليه وسلم وشارك معه في جميع الغزوات والأعمال الإدارية للدولة الإسلامية الناشئة، حيث شهد مع النبي جميع المشاهد غزوة بدر سنة 2 هـ/ 624م، وموقفه من أسارى بد كما سيأتي وكذلك غزوة أحد سنة 3 هـ / 625 م والتي كان ومن مواقفه التي يشهد له فيها بعد أن أصاب المسلمين ما أصابهم من القرح وكثرة الشهداء قام أبو سفيان فقال أفي القوم محمد؟ فلم يجبه أحد ونهاهم النبي أن يجيبوه ثم قال أفي القوم ابن أبي قحافة ثلاث مرات ثم قال أفي القوم عمر بن الخطاب ثلاث مرات ثم رجع إلى أصحابه فقال أما هؤلاء فقد قتلوا فما ملك عمر رضي الله عنه نفسه فقال خسئت يا عدو الله إن الذين عددت لأحياء كلهم وبقي لك ما يسوءك[5] ، وغزوة بني النضير سنة 4 هـ / 626م، وغزوة الخندق (الأحزاب) سنة 5 هـ / 727 م[6] .

وفي غزوة بني المصطلق سنة 6 هـ كان لعمر رضي الله عنه موقف حازم من زعيم المنافقين عبد الله بن أبي ابن سلول فقد حدث في هذه الغزوة أن رجلا من المهاجرين كسع رجلا من الأنصار فقال الأنصاري يا للأنصار وقال المهاجري يا للمهاجرين فسمع بذلك رسول الله ﷺ فقال ما بال دعوا الجاهلية؟ قالوا يا رسول الله كسع رجل من المهاجرين رجلا من الأنصار فقال دعوها فإنها منتنة فسمع بذلك عبد الله بن أُبي فقال فعلوها أما والله لئن رجعنا إلى المدينة ليخرجن الأعز منها الأذل فبلغ النبي ﷺ فقام عمر فقال سا رسول الله دعني أضرب عنق هذا المنافق فقال النبي ﷺ لا يتحدث الناس أن محمد يقتل أصحابه[7] كما بعثه الرسول

---

(1) أحمد: المصدر السابق، ج1، ص 432 ؛ أبو نعيم: حياة الصحابة، ج2 ،ص 887 .

(2) ج 3 ص 273 ؛ الفاكهي: أخبار مكة ج1 ص 407.

(3) المتقى الهندي : كنز العمال، ج11،ص 575.

(4) سورة التوبة: آية 100.

(5) تاريخ الطبري ،ج2 ص 71 ؛ ابن الأثير: الكامل في التاريخ، ج1 ،ص 297.

(6) ابن كثير: البداية والنهاية، ج3 ص 295.

(7) صحيح البخاري ،ج4 ،ص 1468 ؛ صحيح مسلم ،ج8 ،ص 19 .

ﷺ في العديد من السريا حيث بعثه في ثلاثين رجلا إلى عجز هوازن بتربة وهي ناحية العبلاء على أربعة أميال من مكة فكان يسير بالليل ويكمن بالنهار فأتى الخبر هوازن فهربوا وجاء عمر بن الخطاب فلم يجد منهم أحدا فانصرف راجعا إلى المدينة[1]. كما شارك في سرية ذات السلاسل التي عقد الرسول اللواء لعمرو بن العاص سنة ثماني للهجرة وسرية الخبط التي عقد فيها الرسول اللواء لأبي عبيدة بن الجراح[2] و لم يكتفي عمر بالمشاركة العسكرية كمجاهد بل بذل في سبيل الدعوة بماله الخاص حيث أنفق في غزوة تبوك مئة أوقية لجهاد الكفار وذلك في السنة التاسعة للهجرة[3] .

2 – حبه وغضبه للرسول صلي الله عليه وسلم وللدّين

لقد كان للنبي صلي الله عليه وسلم مكانة عالية لا تماثلها مكانة عند عمر رضي الله عنه، وعن عمر رضي الله عنه انه قال للنبي صلي الله عليه وسلم:« لأنت أحب إلي من كل شيء إلا نفسي التي بين جنبي» فقال له النبي صلي الله عليه وسلم « لن يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من نفسه» فقال: عمر« الذي أنزل عليك الكتاب لأنت أحب إلي من نفسي التي بين جنبي» فقال النبي صلي الله عليه وسلم :« الآن يا عمر»[4] .

ومن شدة حب عمر للنبي صلي الله عليه وسلم كان يغضب لكل من يسيء إليه أو لدين الله ومن مواقف عمرحبا وغضبا للرسول صلي الله عليه وسلم وللدّين.

ا – **موقفه من أساري بدر**: لما انهزم المشركون في بدر السنة الثانية للهجرة وأسر المسلمون سبعين رجلا منهم، استشار رسول الله صلى الله عليه وسلم أبا بكر وعليا وعمر، فقال أبو بكر يا رسول الله هؤلاء بنو العم والعشيرة والأخوان وإني أرى أن تأخذ منهم الفدية فيكون ما أخذناه قوة لنا على الكفار، وعسى أن يهديهم الله فيكونوا لنا عضدا.

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ما ترى يا ابن الخطاب ؟ قال: قلت« والله ما أرى ما رأى أبو بكر، ولكن أرى أن تمكنني من فلان قريب لعمر فاضرب عنقه، وتمكن عليا من عقيل فيضرب عنقه، وتمكن حمزة من فلان أخيه فيضرب عنقه حتى يعلم الله أنه ليست في قلوبنا هوادة للمشركين، وهؤلاء صناديدهم وأئمتهم وقادتهم» فهوى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قال أبو بكر و لم يهو ما قلت وأخذ منهم الفداء.

فلما كان من الغد قال عمر: فغدوت إلى النبي صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وهما يبكيان فقلت: يا رسول الله أخبرني ماذا يبكيك أنت وصاحبك فإن وجدت بكاء بكيت وإن لم أجد بكاء تباكيت لبكائكما ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم:« أبكي للذي عرض علي أصحابك من أخذهم الفداء قد عرض علي

(1) ابن سعد: الطبقات ،ج3 ص 110 111 البكري: تاريخ خميس في أحوال أنفس نفيس ج2، ص 60.

(2) ابن سعد: نفس المصدر،ج3 ص 121 –122 –123 ابن حزم: جوامع السيرة،ج 1 ص 20 ابن هشام: السيرة،ج2 ص 623.

(3) الكاندهلوي: حياة الصحابة، ج3 ، ص 9.

(4) ابن القاضي: الشفاء بتعريف حقوق المصطفى، ج2 ص 19 ؛ صحيح البخاري ج 6 ،ص 2445.

عذابكم أدنى من هذه الشجرة»[1] وأنزل الله تعالى: " **مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَكُونَ لَهُ أَسْرَى حَتَّى يُثْخِنَ فِي الْأَرْضِ تُرِيدُونَ عَرَضَ الدُّنْيَا وَاللَّهُ يُرِيدُ الْآخِرَةَ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ * لَوْلَا كِتَابٌ مِنَ اللَّهِ سَبَقَ لَمَسَّكُمْ فِيمَا أَخَذْتُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ**[2].

هذا الموقف من عمر بن الخطاب لا يقفه إلا رجال قليلون، يمثل فعلا الرجل في كماله وليس بعيدا عن عمر فقد وقف مواقف أشد في جاهليته، وصدق المصطفى حين قال خياركم في الجاهلية خياركم في الإسلام. فعمر رضي الله عنه كان من هؤلاء فهو الرجل الذي شملت شخصيته مناقب عديدة وهي نادرة الوجود للصورة الإنسانية فهو يجمع بين القوة والصرامة والرقة واللين، ففي هذا الموقف القوي الصلب أراد رضي الله عنه أن لا هوادة مع الشرك لأن الناس لا زالوا حدثي العهد بالتوحيد فلا بد من الصرامة ليقطع دابر الشرك ولا تقوم له قائمة بعد ذلك الانتصار الذي قطع رؤوس الشرك في ساحة المعركة. ليتحقق بذلك المقصد الشرعي من الدعوة لله وحده لا شريك له ،وكيف لا يقف هذا الموقف وهو يرى تضرع الرسول ﷺ بالدعاء اللهم أنجز لي ما وعدتني، اللهم أن تهلك هذه العصابة من أهل الإسلام فلا تعبد في الأرض أبدا. والعجيب في هذا الموقف أن الله عز وجل أيده من السموات العلاء فعمر حالة خاصة لوحدها تطلبها الموقف في حينه ليحقق مقصد لا عبودية إلا لله لا لقرابة ولا لعشيرة والله عز وجل يقول: **لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ**[3] فالإسلام هو الآصرة التي تربط وتوحد المسلمين فإعلان كلمة التوحيد فوق أي رابطة.

ب- موقفه من الصلاة على ابن أبي: في السنة التاسعة مات عبد الله بن أبي بن الحارث بن عبيد المشهور بابن سلول وكان لأُبي، ابن اسمه عبد الله أيضا فأسلم وشهد بدرا وكان يغمه حال أبيه وثقل عليه صحبة المنافقين فمرض ابن أُبي عشرين يوما وروي أنه بعث إلي الرسول ﷺ في مرضه فلما دخل عليه قال أهلكك حب يهود قال: يا رسول الله ﷺ إني لم أبعث إليك لتؤذيني ولكني بعثت إليك لتستغفر لي فسأله أن يكفنه في قميصه ويصلي عليه، وروي أنه لما مات ابن أُبي دعي الرسول ﷺ ليصلي عليه فلما قام رسول الله ﷺ ليصلي عليه وثب إليه عمر وقال يا رسول الله أتصلي علي ابن أُبي وقد قال يوم كذا وكذا، كذا وكذا وعدد قوله فتبسم رسول الله ﷺ وقال أخر عني يا عمر فلما أكثر عليه قال إني خيرت فاخترت ولو أعلم أني إن زدت علي السبعين يغفر له لزدت عليها فصلي عليه رسول الله ﷺ ثم انصرف[4] فلم يمكث إلا يسيرا حتى نزلت

---

(1) ابن كثير :البداية والنهاية: ج 3، ص 362 ؛ السنن الكبرى للبيهقي، ج، 9، ص 67.

(2) سورة الأنفال آية 67.

(3) المجادلة الآية 22.

(4) البكري تاريخ خميس في أحوال أنفس نفيس، ج2، ص140 ؛ صحيح البخاري، ج4، ص 1716؛ مسند أحمد، ج1 ص 16.

الآيتان من سورة براءة: "**اسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ** " والآية: " **وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَى قَبْرِهِ إِنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَمَاتُوا وَهُمْ فَاسِقُونَ**" (*)[2].

ليس بعيدا عن عمر هذا الموقف فمن السّمات البارزة في شخصية عمر أنه يصدح بالحق ولا يخاف في الله لومة لائم فكما كان شديد في جاهليته أصبح أكثر شدة في الإسلام. لكن الشدة في الحق بعدما عرف طريقه وما موقفه من المنافقين إلا خوفه من تأثيرهم على ضعاف النفوس فقوة شخصية عمرو قوله للحق وجرأته حتى مع نفسه يتعجب هو ذاته من هذا خاصة حينما وقف في وجه النبي ﷺ عند موت عبد الله ابن أبي وقام للصلاة عليه يقول: عجبت لجرأتي على النبي. ولكن كانت جرأة المحب لرسول الله ﷺ ولدين الله لأن هناك أعداء عقيدة التوحيد غير معروفين وهذا هو الأخطر أن يكون العدو داخل جماعة المسلمين فالخوف على ان يقوض صرح التوحيد من الداخل لأن عدو الخارج معروف ويمكن مواجهته أجل كان عمر رض الله عنه يجسد قوله تعالى (**وَمِمَّنْ حَوْلَكُمْ مِنَ الْأَعْرَابِ مُنَافِقُونَ وَمِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ مَرَدُوا عَلَى النِّفَاقِ لَا تَعْلَمُهُمْ نَحْنُ نَعْلَمُهُمْ سَنُعَذِّبُهُمْ مَرَّتَيْنِ ثُمَّ يُرَدُّونَ إِلَى عَذَابٍ عَظِيمٍ**) [3].

ج – **موقفه من صلح الحديبية**: في سنة 6 هـ أراد الرسول صلي الله عليه وسلم زيارة الكعبة مع الصحابة فأمر بألا يكون هناك شيء يثير حفيظة قريش وشكها عن الحرب فلا يخرج احد بسلاحه لهذا السبب، وبعد أن وصلوا إلي ذي الحليفة (موضع علي بعد ستة أميال من المدينة) رأى عمر أن الخروج هكذا (بلا سلاح) ليس في صالح المسلمين فعرض هذا الرأي على الرسول ﷺ فطلب الرسول السلاح من المدينة بناء على رأي عمر.[4] حتى إذا كان بعسفان لقيه بشر بن سفيان الكعبي فقال: يا رسول الله هذه قريش قد سمعت بمسيرك فخرجوا معهم العوذ المطافيل قد لبسوا جنود النمور وقد نزلوا بذي طوى، يعاهدون الله لا تدخلها عليهم أبدا.

ثم بعثت قريش سهيل بن عمرو أخا بني عامر بن لؤي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقالوا: آت محمدا وصالحه، ولا يكن في صلحه إلا أن يرجع عنا عامه هذا، فوالله لا تتحدث العرب أنه دخلها عنوة أبدا.فأتاه سهيل بن عمرو فلما رآه رسول الله صلى الله عليه وسلم مقبلا، قال: قد أراد القوم الصلح حين بعثوا هذا الرجل. فلما انتهى سهيل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم تكلم فأطال الكلام، وتراجعا ثم جرى

---

(1) سورة التوبة آية **80** و**84**.

(2) سورة التوبة آية **101**.

(3) سورة التوبة آية **101**.

(4) شلبي نعمان: سيرة الفارق، ص **47**.

بينهما الصلح. فلما التأم الأمر و لم يبق إلا الكتاب، وثب عمر فأتى أبا بكر، فقال: يا أبا بكر ألسيس برسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قال: بلى.

قال أو لسنا بالمسلمين ؟ قال: بلى قال أو ليسوا بالمشركين ؟ قال: بلى.

قال فعلام نعطي الدنية في ديننا؟ قال أبو بكر: يا عمر ألزم غرزه فإني أشهد أنه رسول الله قال عمر: وأنا أشهد أنه رسول الله: ثم أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله ألست برسول الله ؟ قال: بلى قال أو لسنا بالمسلمين ؟ قال: بلى.

قال أو ليسوا بالمشركين ؟ قال: بلى.

قال فعلام نعطي الدنية في ديننا ؟ قال: أنا عبد الله ورسوله لن أخالف أمره ولن يضيعني.

وكان عمر رضي الله عنه يقول ما زلت أصوم واتصدق وأصلي وأعتق من الذي صنعت يومئذ مخافة كلامي الذي تكلمته يومئذ حتى رجوت أن يكون خيرا[1]. وعاد الرسول إلي المدينة بعد الصلح، وفي الطريق نزلت سورة الفتح (**إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا * لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ وَيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكَ وَيَهْدِيَكَ صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا**) [2] .

أحس عمر بأن الإسلام قد أعزه منذ أسلم لذلك وقف هذا الموقف من صلح الحديبية وجاء الصلح مثل ما تمنى عمر بل أكثر من ذلك لما عبر عنه الله عز وجل بالفتح المبين.

د – موقفه من ذي الخويصرة: في السنة الثامنة للهجرة كانت غزوة حنين التي انتصر فيها المسلمون و لما انتهى من القتال قسم الرسول صلى الله عاليه وسلم غنائم حنين فأتاه ذو الخويصرة فقال: يا رسول الله «اعدل »، فقال رسول الله صلي الله عليه وسلم :« ويلك ومن يعدل إن لم اعدل !! لقد خبت وخسرت !! إذا لم أعدل فمن يعدل ؟ ! »فقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه:« يا رسول الله ائذن لي فيه فأضرب عنقه»، فقال رسول الله صلي الله عليه وسلم « دعه فإن له أصحابا يحقر أحدكم صلاته مع صلاتهم وصيامه، مع صيامهم، يقرؤون القرآن لا يجاوز تراقيهم، يمرقون القرآن من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية» [3] .

هـ– موقفه من إيلائه من نسائه: لما اعتزل نبي الله صلى الله عليه وسلم نساءه قال: عمر دخلت على عائشة فقلت يا بنت أبي بكر لقد بلغ من شأنك أن تؤذي الله ورسوله قالت: مالي ومالك يا بن الخطاب عليك بعيبتك فدخلت على حفصة بنت عمر فقلت لها[4] يا بنية إنك لتراجعين رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى يظل يومه غضبان، يا بنية لا تغرنك هذه التي أعجبها حسنها حب رسول الله صلى الله عليه

---

(1)– ابن كثير: البداية والنهاية، ج 4، ص 188–192.

(2) – سورة الفتح: آية 1 –2.

(3) ابن كثير:البداية والنهاية ، ج4 ص 416 ؛ صحيح بن حبان ج 15 ص 140؛ المعجم الكبير للطبراني، ج2، ص 185؛ السنن الكبرى للبيهقي ج 8، ص171 ؛ السنن الكبرى للنسائي ،ج5، ص 159 الكاندهلوي: حياة الصحابة ،ص 315.

(4) صحيح ابن حبان ،ج 9 ،ص496.

وسلم إياها يريد عائشة قال ثم خرجت حتى دخلت على أم سلمة لقرابتي منها فكلمتها فقالت: أم سلمة عجبا لك يا بن الخطاب دخلت في كل شيء حتى تبتغي أن تدخل بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وأزواجه فأخذتني والله أخذَ كسرتني[1] قالت وما يمنعنا أن نغار على رسول الله صلى الله عليه وسلم وأزواجكم يغرن عليكم[2] فأنزل الله عز وجل: " **يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِأَزْوَاجِكَ إِنْ كُنْتُنَّ تُرِدْنَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا فَتَعَالَيْنَ أُمَتِّعْكُنَّ وَأُسَرِّحْكُنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا * وَإِنْ كُنْتُنَّ تُرِدْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالدَّارَ الْآخِرَةَ فَإِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْمُحْسِنَاتِ مِنْكُنَّ أَجْرًا عَظِيمًا**" [3] .

لعل ما نستنتجه من ذلك أن المرأة لا بد أن تصبر على زوجها وتعينه على أمور الدنيا وتتحمل معه ثقلها ولا تكلفه فوق طاقته والرسول ﷺ أراد أن يعطي درسا لأزواجه رضي الله عنه عنهم ولنساء المسلمين من بعد لذلك خيرهم الله بين أن يبقين مع النبي ﷺ ويصبرن وينلن الجزاء في الدنيا والآخرة أو يسرحن سراحا جميلا إذا رغبنا في الحياة الدنيا وزينتها لأن بناء الأسرة ومواجهة أعباء الحياة وخاصة إذا كانت بمثل رسالة النبي ﷺ، ولأن الربط المادي ليس هو الرابط الأساسي بل المحبة والمودة والصبر على الصراء والضرء قاسم مشترك يزيد في قوة الترابط الأسري.

و- موافقة القرآن لعمر:

لقد كانت صحبة عمر للنبي ﷺ من أعظم المواقف بذل فيها عمر نفسه وماله لنصرته ونصرة الحق وكان الرسول ﷺ يستشير أصحابه في بعض الأمور فكان أبو بكر وعمر أفضلهم عنده رأيا لصدق لهجتهما وعظيم أخلاقهما ولهذا قال الرسول ﷺ في عمر إن الله جعل الحق على لسان عمر وقلبه. وعن عائشة قالت: قال رسول الله صلي الله عليه وسلم:«قد كان في الأمم قبلكم محدثون، فإن يكن في هذه الأمة أحد فعمر بن الخطاب» [4] .

وعن ابن عمر، قال: قال رسول الله صلي الله عليه وسلم: بينا أنا نائم أتيت قدحا لبن، فشربت حتّى رأيت الرّي بين أظفاري ، ثم أعطيت فضلي عمر قالوا: فما أولت ذلك يا رسول الله ؟ قال العلم[5] وعن أبي هريرة، فال: قال رسول الله صلي الله عليه وسلم: «" رأيتني في المنام، والناس يعرضون، عليهم قمصهم، قمص منها

---

(1) صحيح البخاري، ج 4، ص1867.

(2) المعجم الأوسط للطبراني، ج 8 ص، 326.

(3) سورة الأحزاب: آية 28 و29.

(4) الفسوي : المعرفة والتاريخ، ص 457 ؛ ابن كثير : البداية والنهاية، ج2، ص 168.

(5)الفسوي: نفس المصدر، ص 455 – 456 ؛ المحب الطبري: رياض النظرة ج 1 ص 145 ؛ ابن سعد: الطبقات، ج 3 ، ص 189.

إلي كذا ومنها إلي كذا ومرّ عليّ عمر بن الخطاب يجر قميصه فقيل: يا رسول الله، ما أولت ذلك ؟ قال: الدين». [1]

فتخصيص عمر بهذه المناقب من العلم والدين والإلهام دون بقية الصحابة لا شك أنها جاءت لكثرة ما جاء من موافقات القرآن الكريم لرأي عمر، وهذا يؤكد قول الرسول ﷺ لو كان بعدي نبي لكان عمر[2]، وكأن عمر تكلمه الملائكة بغير نبوة، كما قال الصحابة، وكأن لعمر ملك بين عينيه يسدده.

لهذا كان رضي الله عنه يرى الرأي فينزل به القرآن وعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه وافقني ربي في ثلاث من المواقف، من هذه المواقف قوله للرسول ﷺ « يا رسول الله لو اتخذت من مقام ابراهيم مصلى» فنزلت: " **وَاتَّخِذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى** "[3] وكذلك من مسألة الحجاب عن أنس ابن مالك قال عمر بن الخطاب قلت:« يا رسول الله إن نساءك يدخل عليهن البر والفاجر فلو أمرتهن أن يحتجبن؟» وفي رواية أخرى أمر عمر نساء النبي ﷺ بالحجاب فقالت زينب: يا ابن الخطاب إنك تغار علينا والوحي ينزل في بيوتنا فأنزل الله آية الحجاب. وقالت :عائشة رضي الله عنها« كنت آكل مع النبي حسيا فمر عمر فدعاه فأكل فأصابت يده أصبعي فقال: حس لو أُطاع فيكن ما رأتكن عين» فنزلت آية الحجاب[4] .

مهما اختلفت الروايات فالهدف واحد وما يهمنا هو المواقف والموافقات لرأي عمر رضي الله عنه من رغبته في حجب نساء النبي ﷺ فعلا جاءه التأييد المباشر والصريح من الله عز وجل الذي قال: " **وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَاسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ** " لأن عمر يعرف بواطن النفس الإنسانية وحديثه مع الرسول ﷺ – يدخل عليهن البر والفاجر – فهو لم يعمم ولكن اتقاءا لهن ،ألم يقل الله في كتابه **(ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ)** فعلا لأن عمر أراد أن يحقق مقصد الأداب الشرعية في المجتمع ويزيل بعض آثار الجاهلية، حيث كان الرجل يقول للرجل بادلني امرأتُك وأبادلك امرأتي فأنزل الله عز وجل (**وَلَا أَنْ تَبَدَّلَ بِهِنَّ مِنْ أَزْوَاجٍ وَلَوْ أَعْجَبَكَ حُسْنُهُنَّ**) فعمر رضي الله عنه كان من الشخصيات التي تملك استقلالية في إبداء الرأي وفي كثير من الأمور ومنها انه طالب الرسول ﷺ أن يراجع حينما قال من قال لا إله إلا الله دخل الجنة وكان مقصده أن النفوس ضعيفة وحديثة العهد بالإسلام فقول لا إله إلا الله وحدها قد تهدم الأركان الأخرى وعمر رضي الله عنه أراد لهذه الشهادة أن تكون بحقها.

---

(1) الصفدي: الوافي بالوفيات، ج21، ص285 ؛ الفسوي المعرفة والتاريخ، ص 455، 456.

(2) الحاكم: المستدرك على الصحيحين،ج3 ص 93

(3) سورة البقرة الآية 125، مسند أحمد ،ج1 ، ص 197

(4) ابن سعد:الطبقات ، ج 8، ص 175؛ ابن شبة: تاريخ المدينة،ج 3، ص 860؛ مسند أحمد ج1 ص297 ؛ صحيح البخاري ج1،ص 157

فعمر رضي الله عنه من الرجال الذين تشربوا العقيدة وكان يلتفت حيث تلتفت كلمة لا إله إلا الله فكان الرجل الذي أعّز الإسلام وأعزّه الإسلام وكان العادل مع نفسه ومع رعيته ومتى ذكر العدل ذكر عمر وتكفيه شهادة سيد الخلق أجمعين محمد رسول الله ﷺ عليه وسلم .لو كان بعدي نبي لكان عمر.

خامسا مكانته عند أبي بكر

لا تقل مكانة عمر عند أبي بكر الصديق عن مكانته عند النبي ﷺ فعرف فضله وصدقه في أفعاله قبل أقواله فبعد وفاة الرسول ﷺ من أول الناس أرادهم أبا بكر البقاء إلى جنبه عمر رضي الله عنه ويتضح ذلك في كثير من الأمور الخاصة بإدارة شؤون الدولة الإسلامية الناشئة:

1 – إنفاذ جيش أسامة: بعد التحاق النبي بالرفيق الأعلى وتولى أبي بكر الصديق في السنة 11 هـ كان عمر أحد جنود بعثة أسامة بن زيد، وحين أراد أبو بكر الصديق إنفاذ هذا البعث إلى واجبه حسب أوامر الرسول ﷺ شيّع هذا الجيش فقال لقائده أسامة: إن رأيت أن تعينني بعمر فافعل. فأذن له فكان عمر أبرز المعاونين والمستشارين لأبي بكر[1]. وهذا إن دلّ على شيء إنما يدل على المكانة التي يحتلها عمر عند أبي بكر وأن أمور الدولة تحتاج إلى قوة وصدق القول والعمل قد عبرت عائشة أم المؤمنين في ذلك عن موقف عمر، من رأى عمر علم أنه خلق غناء للإسلام، كان والله أحوذيا نسيج وحده قد أعد للأمور أقرانها[2] وقد عرف أبا بكر ذلك حين بدات المشاورة في الاستخلاف.

قال أبو بكر الصديق لعمر أبسط يدك نبايعك لك

قال عمر: أنت أفضل مني

قال أبو بكر: أنت أقوى مني

قال عمر: إن قوتي لك مع فضلك[3]

وهذا ما يتمتع به عمر رضي الله عنه. ومعرفة الصديق بفضائل عمر على الأمة وعلى سلامة دينها بعد فراق النبيﷺ.

عن عائشة قالت: قال أبو بكر ذات يوم ما على الأرض أحد أحب إلي من عمر، ثم قال. كيف قلت ؟ قالت قلت. ما أحد على الأرض أحب إليّ من عمر، قال. أعز عليّ والولد ألوط[4] .

---

(1) ابن كثير :البداية والمهاية ، ج6، ص 336 السيد بن الحسين العفاني: أنوار الفجر في فضائل أهل بدر، ص 317

(2) ابن الأثير: الكامل في التاريخ، ج6 ص 336؛ السنن الكبرى للبيهقي،ج8،ص 200 :ابن كثير البداية والنهاية،ج6،ص 336

(3) عباس محمود العقاد: عبقرية عمر، ص 171

(4) ألوط: ألصق: أي حب عمر ألصق بقلبه مثل حب الولد. ابن منظور لسان العرب ج7 ص 396، انظرالصحاح:ج3ص 1158 .

2 –معاونته في إرسال الجيش للجهاد: لما أراد أبو بكر رضي الله عنه غزو الروم وكان ذلك في السنة الحادية عشر للهجرة دعا عليا، وعمر، وعبد الرحمن بن عوف وسعد بن أبي وقاص، وسعيد بن زيد وأبا عبيد بن الجراح، ووجوه المهاجرين والأنصار من أهل بدر وغيرهم، فدخلوا عليه فقال: أبو بكر رضي الله عنه: إن الله عز وجل لا يحصي نعماؤه، ولا تفلح جزاءها الأعمال فله الحمد، قد جمع الله كلمتكم، وأصلح ذات بينكم، وهداكم إلى الإسلام، ونفى عنكم الشيطان، فليس يطمع أن تشركوا به، ولا تتخذوا إلها غيره، فالعرب اليوم بنو أم وأب وقد رأيت أن أستنفر المسلمين إلى جهاد الروم بالشام ليؤيد الله المسلمين، ويجعل الله الحظ الأوفر، لأنه من هلك منهم شهيدا، وما عند الله خير للأبرار؛ ومن عاش مدافعا عن الدين مستوجبا على الله ثواب المجاهدين، وهذا رأي الذي رأيته فليشر امرؤ على برأيه.

قام عمر بن الخطاب رضي الله عنه، فقال: الحمد لله الذي يخصّ بالخير من شاء من خلقه، والله ما استبقنا إلى شيء من الخير قط إلا سبقتنا إليه؛ وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء والله ذو الفضل العظيم. قد والله أردتُ لقاءك بهذا الرأي الذي رأيتَ فيما قُضي أن يكون حتى ذكرتَه، فقد أصبتَ أصاب الله بك سبيل الرشاد، سرِّبْ إليهم الخيل في إثر الخيل، وابعث الرجال بعد الرجال والجنود تتبعها الجنود؛ فإنَّ الله ناصرٌ دينَه ومعزٌ الإسلامَ وأهله[1] .

فكتب أبو بكر إلى اليمن وأهل مكة يستنفرهم للجهاد في أرض الشام. وكان يستشيره عند إعداد الخطط لجيوشه، فكان عمر يعاونه في ذلك أعظم المعاونة[2] فكان ينصحه في اختيار القادة الذين يتولون الجهاد ومنهم خالد بن سعيد الذي ولاه الرسول اليمن ولما قدم بعد وفاة رسول الله تربص ببيعته لأبي بكر شهرين ولقي علي بن أبي طالب وعثمان بن عفان وقال: يا بني عبد مناف لقد طبتم نفسا عن أمركم يليه غيركم فأما أبو بكر فلم يحمل لها وأما عمر فاضطغنها وكان أبو بكر معظما له فلما بعث أبو بكر الجنود على الشام عقد له لواء وجاء باللواء إلى بيته فكلم عمر أبا بكر وقال: تولي خالد وهو القائل ما قال، فلم يزل حتى أرسل أبا أروى الدوسي فقال إن خليفة رسول الله ﷺ يقول لك أردد إلينا لواءنا فأخرجه فدفعه إليه وقال: والله ما سرتنا ولايتكم ولا ساءنا عزلكم وأن المليم لغيرك وولي يزيد بن أبي سفيان[3] ومثله في خالد بن الوليد لما سار نحو البطاح لما ارتد مالك ابن نويرة وتمكن خالد من أسره ومن معه وكانت ليلة باردة فأمر خالد مناديا ادفئوا أسراكم- وكانت كلمة أدفئوا معناها في لغة كنانة اقتلوا- فقتلوهم وقتل مالكا فغضب أبو قتادة وكان من رجال سرية خالد حتى أتى أبا بكر فغضب عليه حتى كلمه عمر فيه فلم يرضى فرجع إليه حتى قدم معه إلى المدينة وتزوج خالد أم تميم زوجة مالك بن نويرة وقال عمر لأبي بكر إن سيف خالد رهقا وإن لم يكن هذا

---

(1) الكاندهلوى: حياة الصحابة، ص **33** .

(2) السيد بن حسين العفاني: أنوار الفجر في فضائل أهل بدر، ص **318**.

(3) تاريخ الطبري ،ج2، ص **586** ؛ ابن عبد البر الاستيعاب ج**1** ص **295**.

حق حق عليه أن تقيده وأكثر عليه فقال هيه يا عمر تأول فأخطأ فارفع لسانك عن خالد. وألح عمر على أبا بكر بعزل خالد وقال إن سيف خالد رهقا فقال يا عمر لم أكن لأشيم سيفا سله الله على الكافرين[1] .

3 – اقتراحه على أبا بكر جمع القرآن : جاء جمع القرآن الكريم جاء نتيجة الخوف على ضياعه، نظرا لموت العديد من القراء في حروب الردة، وما يدل على أن القراء والعلماء كانوا وقتئذ أسرع الناس إلى العمل والجهاد لرفع شأن الإسلام والمسلمين بأفكارهم وسلوكهم وسيوفهم، فكانوا خير أمة أخرجت للناس ينبغي الإقتداء بهم لكل من جاء بعدهم[2] .

بإشارة من عمر في عهد أبي بكر وجاءت إشارته بعد مقتل كثير من قراء الصحابة في حرب اليمامة فخشي تلاحق الفتح أن يزداد القتل في القراء وهم جلة من الصحابة حفظوا القرآن وتمرسوا به وتدارسوه وعلموا أسباب نزوله، فإذا لم يجمع وهو ما زال غضا طريا ضاعت آياته[3] وأرسل أبو بكر إلى زيد وعمر بن الخطاب عنده قال أبو بكر رضي الله عنه إن عمر أتاني فقال إن القتل قد استحر يوم اليمامة بقراء القرآن وإني أخشى أن يستحر القتل بالقراء بالمواطن فيذهب كثير من القرآن وإني أرى أن تأمر بجمع القرآن قلت لعمر كيف تفعل شيئا لم يفعله رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عمر هذا والله خير فلم يزل عمر يراجعني حتى شرح الله صدري فلم يزل أبو بكر يراجعني حتى شرح الله صدري للذي شرح له صدر أبي بكر وعمر رضي الله[4] .

ولا تكون هذه النصيحة إلا من رجل ينطق الحق على لسانه وأكمل حسنات أبي بكر بعد حروب الردة ليثبّت أركان الدولة الناشئة ويبقى القرآن خالدا للعالمين مصداقا لقوله عز وجل "**إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ** "[5] .

4– توليته القضاء: عن ابراهيم النخعي قال: أول من ولى شيئا من أمور المسلمين عمر بن الخطاب ولاه أبو بكر القضاء فكان أول قاضي في الإسلام وقال: اقض بين الناس، فإني في شغل وبقي سنة لا يأتيه اثنان[6] .

ومن القضايا التي قضى فيها عمر رضي الله عنه:

تدخله في مسألة إقطاع الأقرع بن حابس(*) وعيينة بن حصن(**):من القضايا التي تدخل فيها مسألة إقطاع الأقرع بن حابس وعيينة بن حصين أرض سبخة طلبها من أبي بكر رضي الله عنه فاستشار الخليفة من

---

(1) تاريخ الطبري، ج 2، ص 02 5 ؛ ابن الأثير: البداية والنهاية، ج6، ص 355.

(2) علي محمد محمد الصلابي: سيرة أمير المؤمنين عمر بن الخطاب، ص 74.

(3) عبد الحي حسن العمراني: أمير المؤمنين عمربن الخطاب الخليفة المجتهد، ص 147.

(4) السنن الكبرى للبيهقي ،ج2 ص 40 ؛ المعجم الأوسط للطبراني،ج 5، ص 146؛ صحيح ابن حبان، ج 10، ص360

(5) سورة الحجر الآية 9.

(6) تاريخ الطبري، ج2، ص 307؛ ابن سعد: الطبقات ،ج 3 ص 184.

(*) الأقرع بن حابس: إبن عقال بن محمد بن سفيان، من المؤلفة قلوبهم، إبن سعد: نفس المصدر، ج6، ص 163.

حوله من الصحابة قالوا: نرى أن تقطعهما إياها و كتب لهما كتابا و أشهد عمر الذي لم يكن مع القوم فلما أتيا عمر و قرءا عليه ما في الكتاب حتى أخذه منهما و تفل عليه ومحاه وقال: إن رسول الله كان يتألفكما والإسلام يومئذ ذليل و الله أعز الإسلام. فذهبا فاجهدا جهدكما لا رعى الله عليكما إن رعيتما فأقبلا إلى أبي بكر وهما يتذمران فقالا: والله ما ندري أنت الخليفة أم عمر ؟ فقال لا بل هو لو كان شاء[1].

لم يكن هذا الموقف من عمر إلا حماية لمال الأمة، لأن كل فرد شريك في الماء والكلأ كما قال النبيﷺ كما أنه أعرف بالأقرع بن حابس وعيينة بن حصين.

5- استخلافه: كانت فترة خلافة أبي بكر عامين فقط لأنه توفي في جماد الثاني سنة 13 هـ ومع هذا فإنه في هذه المرة قد قام بأعمال عظيمة وشاركه الفاروق في إنجازها كما ذكرنا ومع أن أبا بكر قد عرف بالتجربة الطويلة وتيقن أن عبء الخلافة الثقيل لا يستطيع أن يتحمله شخص آخر سوى عمر، مع هذا فإنه قبيل وفاته تشاور مع كبار الصحابة لمعرفة الرأي العام فكان أول من دعا عبد الرحمان بن عوف وقال له أخبرني عن عمر ؟ قال: لا مجال للحديث عن أهلية عمر لكن فيه غلظة، قال: أبو بكر إنه غليظ في طبعه لأنني رقيق الطبع ولو أفضى الأمر إليه لأصبح رقيق الطبع من تلقاء نفسه، ثم دعا عثمان فسأله، قال كل ما يمكن أن أقوله أن « سريرة عمر خير من علانيته » وليس فينا مثله[2] ثم دعا عثمان رضي الله عنه وأملى عليه عهد الاستخلاف.

بسم الله الرحمن الرحيم هذا ما عهد أبو بكر بن أبي قحافة في آخر عهد بالدنيا خارجا منها وأول عهده بالآخرة داخلا فيها حين يؤمن الكافر ويوقن المرتاب الفاجر ويصدق الشاك المكذب: أني استخلفت عليكم بعدي عمر بن الخطاب فاسمعوا له وأطيعوا فإني لم آل الله، ورسوله، ودينه، ونفسي، وأياكم خيرا. فإن عدل فذاك ظني به وعلمي فيه. وإن بدل فلكل امرىء ما اكتسب، والخير أردت، وما يعلم الغيب إلا الله وسيعلم الذين ظلموا أي منقلب ينقلبون والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته[3] .

وفي رواية أخرى ما أردت إلا الخير ولا يعلم الغيب إلا الله وسيعلم الذين ظلموا أي منقلب ينقلبون[4].

لقد استوعب الصديق رضي الله عنه ما حدّث به النبي ﷺ عن عمر وعن صدقه وقوله للحق لا يماري ولا يداري فيه لذلك أدرك أن الدين والأمة بحاجة لمثله لا يمكن أن يتحملها إلا القوي الصبور الخاشع لله فعن ابن عباس قال: قام رجل إلى أبي بكر الصديق بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: يا خليفة رسول الله ! من

(**) عيينة بن حصين :إبن حذيفة بن بدر، يكنّى أبا مالك، أسلم قبل الفتح، من المؤلفة قلوبهم، وارتد حين ارتدّ العرب، إبن سعد: نفس المصدر، ج6، ص 174-181.

(1) الفسوي:المعرفة والتاريخ ،3 ص 310؛ بن عساكر: تاريخ دمشق،ج 9، ص 196؛ الكاندهلوي: حياة الصحابة،ج 2 ص 177.

(2) شلبي النعمان: سيرة الفاروق ، ص 62 -63.

(3) محمد حميد الله: الوثائق السياسية للعهد النبوي والخلافة الراشدة، ص 405.

(4) البكري: تاريخ خميس في أحوال أنفس نفيس، ص 340 – 341.

خير الناس ؟ فقال: عمر بن الخطاب، قال: ولاي شئ قدمته على نفسك ؟ قال: بخصال، لان الله باهى به الملائكة و لم يباه بي، ولان جبريل أقرأه السلام و لم يقرئني، ولان جبريل قال: يا رسول الله ! اشدد الإسلام بعمر بن الخطاب، القول ما قال عمر، ولان الله صدقه في آيتين من كتابه و لم يصدقني، قال: عاتب النبي صلى الله عليه وسلم بعض نسائه فأتاهم عمر فقال: لتنتهين عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أو ليبدلن الله فيكن كتابا، فأنزل الله (عسى ربه إن طلقكن أن يبدله أزواجا خيرا منكن) الآية، ولان عمر قال: يا رسول الله ! إنه يدخل عليهن البر والفاجر فلو ضربت عليهن الحجاب! فأنزل الله (وإذا سألتموهن متاعا فاسئلوهن من وراء حجاب) ولان عمر قال: يا رسول الله ! لو اتخذت من مقام إبراهيم مصلى، فأنزل الله (واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى). فعلا استوعب الصديق فاختار للأمة أفضل الرجال وهو الذي سمع الرسول ﷺ يقول ما طلعت الشمس على رجل خير من عمر.و لما قبض أبو بكر قام رجل إلى عمر بن الخطاب فقال: يا أمير المؤمنين ! من خير الناس بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قال: أبو بكر الصديق !! [1]، ألم يقول الرسول ﷺ المؤمن أخو المؤمن كالبنيان المرصوص يشد بعضه بعضا.

إن عمر هو نصح أبي بكر الأخير للأمة، فقد أبصر الدنيا مقبلة تتهادى وفي قومه فاقة قديمة يعرفها، فإذا ما أطلوا لها استشرفوا شهواتها، فنكلت بهم واستبدت، وذاك ما حذرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم إياهُ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: فو الله ما الفقر أخشى عليكم، ولكن أخشى عليكم أن تبسط عليكم الدنيا كما بسطت على من كان قبلكم، فتنافسوها كما تنافسوها وتهلككم كما أهلكتهم، لقد أبصر أبو بكر الداء فأتى لهم رضي الله عنه بدواء ناجح ... جبل شاهق، إذا ما رأته الدنيا أيست وولت عنهم مدبرة، إنه الرجل الذي قال فيه النبي صلى الله عليه وسلم: إيها يا بن الخطاب، والذي نفسي بيده ما لقيك الشيطان سالكاً فجاً إلا سلك فجاً غير فجك إن الأحداث الجسام التي مرت بالأمة، قد بدأت بقتل عمر، هذه القواصم خير شاهد على فراسة أبي بكر وصدق رؤيته في العهد لعمر، فعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: أفرس الناس ثلاثة صاحبة موسى التي قالت: يا أبت استأجره إن خير من استأجرت القوي الأمين، وصاحب يوسف حيث قال:أكرمي مثواه عسى أن ينفعنا أو نتخذه ولداً، وأبو بكر حين استخلف عمر، فقد كان عمر هو سد الأمة المنيع الذي حال بينها وبين أمواج الفتن[2] صدق فيه حديث النبي ﷺ أريت في المنام أني أنزع بدلو بكرة على قليب فجاء أبو بكر فنزع ذنوبا أو ذنوبين نزعا ضعيفا والله يغفر له ثم جاء عمر بن الخطاب فاستحالت غربا فلم أر عبقريا يفري فريه حتى روي الناس وضربوا بعطن[3] وفعلا ففي

(1) المتقي الهندي كنز العمال، ج ، 13 ص 4.

(2) علي محمد الصلابي: سيرة أمير المؤمنين عمر بن الخطاب، ص 65.

(3) صحيح البخاري ،ج، 3ص 1347.

عهده اتسعت رقعة الإسلام، وثبت أركان الدولة ،وتقررت الأحكام ما لم يقع مثله، فكثر انتفاع النـــاس في خلافة عمر لطولها، فقد مصر الأمصار ودون الواوين، وكثرت الفتوحات والغنائم[4]كما سيتضح لاحقا.

6 – خطبة الفاروق لما تولى الخلافة:

اختلف الرواة في أول خطبة خطبها الفاروق عمر،ولكن يبدو أن أقرب خطبة عند توليه التي ذكرها ابن سعد قال أن عمر بعد توليه الخلافة صعد المنبر وحمد الله وأثنى عليه ثم قال:أما بعد ابتليت بكم وابتليتم بي، وخلفت فيكم بعد صاحبي، فمن كان بحضرتنا باشرناه بأنفسنا، ومن غاب عنا ولياه أهل القوة والأمانة ومن يحـــسن نزده حسنا، ومن يسيء نعاقبه. ويغفر الله لنا ولكم[3]. وذكر الطبري لما استخلف عمر رضي الله عنه صـــعد المنبر فقال: « إني قائل كلمات فأمّنوا عليهن» فكان أول ما نطق به حين استخلف قال: « إنما مثل العـــرب مثل جمل أنف اتبع قائده فلينظر قائده حيث يقوده، و أما أنا فورب الكعبة لأحملنهم على الطريق»[5].

قد شمر عمر عن ساعديه وأعد للأمر أقرانها وللحرب آلاتها عمر الذي يسأل عن أحوال الناس في الليل قبل النهار حارسا للدين وللناس حاملا لسيف الحق مهما كان، عازفا عن الدنيا مهاجرا لملذاتها عاش بها نقيا تقيا حتى قيل له لقد أتعبت لمن بعدك، وهو الذي لقّن دروسا للملوك وللحكام .عجزوا حتى عن الظفر بجزء يسير من عدله وسيرته بنى مجدا لأمته ولدينه ومع ذلك كان يردد وددّت أنني لم أقبل هذا الأمر حتى أذهب لا لي ولا علي ذاك هو عمر الذي يصعب أن يوضع في مقارنة بين أي حاكم فهو الحاكم بالقدوة وكيف لا وهو المتخرج من مدرسة النبوة مدرسة محمد صلى الله عليه وسلم الذي شرب من علمها ودينها. فهل مـــن معتبر؟

وفاة عمر بن الخطاب :لما فرغ عمرو رضي الله عنه من الحج سنة ثلاث وعشرين ونزل بالابطح دعا الله عز وجل وشكا إليه أنه قد كبرت سنه وضعفت قوته، وانتشرت رعيته، وخاف من التقصير، وســـأل الله أن يقبضه إليه، وأن يمن عليه بالشهادة في بلد النبي صلى الله عليه وسلم، كما ثبت عنه في الصحيح أنه كـــان يقول: اللهم إني أسألك شهادة في سبيلك، وموتا في بلد رسولك، فاستجاب له الله هذا الدعاء، وجمع له بين هذين الأمرين الشهادة في المدينة النبوية[6]

اتفقت الروايات على مقتل عمر رضي الله عنه على يد غلام المغيرة بن شعبة الذي شكا إليه ارتفـــاع الخراج الذي ضربه عليه مولاه المغيرة . وطلب منه تخفيفه، قائلا:

---

(1) الطبقات،ج 3 ص 274؛ السيوطي: تاريخ الخلفاء، ص 167.

(2) الطبقات،ج 3 ص 274؛ السيوطي: تاريخ الخلفاء، ص 167.

(3) ابن سعد الطبقات ،ج3 ،ص 274.

(4) الطبقات،ج 3 ص 274؛ السيوطي: تاريخ الخلفاء، ص 167.

(5) تاريخ الطبري،ج2 ص 355 ؛ ابن كثير : الكامل في التاريخ،ج1 ص398 ؛ أحمد زكي صفوت : جمهرة خطب أنساب العرب في العصور العربية الزاهرة ، ص 211

(6)– ابن الأثير: البداية والنهاية، ج7، ص 154

يا أمير المؤمنين، إن المغيرة قد أثقل علي غلتي، فكلمه يخفف عني، فقال له عمر: اتق الله، وأحسن إلى مولاك، فغضب العبد، وقال: وسع الناس كلهم عدلك غيري[1] فلما ولى قال عمر ألا تجعل لنا رحى قال بلى أجعل لك رحى يتحدث بها أهل الأمصار[2].

فأضمر على قتله فلما كان الصبح خرج عمر إلى الصلاة وكان يوكل بالصفوف رجالا فإذا استوت جاء هو فكبر قال ودخل أبو لؤلؤة في الناس في يده خنجر له رأسان نصابه في وسطه فضرب عمر ست ضربات إحداهن تحت سرته وهي التي قتلته[3].

وطعن معه ثلاثة عشرة رجلا و لما ألقى أحد المسلمين على أبي لؤلؤة برنسا ليتمكن من القبض عليه فلما أحس أنه مأخوذ انتحر بخنجره ولما عرف عمر من قاتله قال الحمد لله الذي لم يجعل منيتي بيد رجل سجد لله سجدة واحدة[4].و قد رأى عمر في منامه أن ديكا نقره نقرة أو ثلاث نقرات فأول ذلك بدنو أجله[5]و لعل الله سبحانه وتعالى ساق له الشهادة إلى المكان الذي كان يتمناه.

كما أن كعب الأحبار قال لعمر يا أمير المؤمنين أعهد فإنك ميت في ثلاث أيام : قال و ما يدريك قال: أجده في كتاب الله عز وجل، التوراة قال عمر الله أنك لتجد عمر بن الخطاب في التوراة : قال اللهم لا و لكن أجد صفتك وحليتك و أنه قد فنى أجلك ، وظل يجئه كل يوم إلى المساء الذي قتل فيه في صبيحته[6]

قتل عمر لثلاث بقين من ذي الحجة سنة ثلاث وعشرين فكانت خلافته عشر سنين وستة أشهر وأربعة أيام[7].

واختلف في سنه يوم وفاته فقيل ست وستون و قيل أربع أو ثلاث وستون، وقيل إحدى و ستون وقيل ستون ، وقيل تسع أو ثمان أو خمس وخمسون : [8]

(1)- صحيح ابن حبان – ج 15، ص 331

(2)- الطبقات الكبرى – ج3 ، ص 347

(3)- ابن سعد : نفس المصدر،ج3 ،ص 345- 347

(4)- ابن الأثير البداية والنهاية ج7 ص 155

(5)- ابن حبان : صحيح نج6 ،ص 444

(6)- الطبري: تاريخ ،ج2 559

(7)- البداية والنهاية –ج7 ،ص155

(8)- ابو نعيم : معرفة الصحابة، ج1، ص40

الفصل الأول

أولا : لمحة عن حياة المحدث عبد الرزاق الصنعاني 126 هـ - 211 هـ

أولا: حياتـــــــــــــه

1 – نسبه و مولده و أسرته.....

2 – صفاته.....

3 رحلاته.....

4 –شيوخه.....

5 – تلامذته.....

ثانيا عصـــــــــــره.....

1–الحياة السياسية.....

2– الحياة الاقتصادية.....

3 – الحياة الاجتماعية.....

4– الحياة الثقافية.....

ثالثا: مكـــــانتـــــه بيـــــن أهل الحـــديث.....

1 – توثيقه.....

2 – ما أخذ عليه.....

3 – رميه بالتشيع.....

4– تضعيفه مطلقا.....

رابعا: مؤلفـــــاتـــــــــه.....

- وفاتـــه.....

خامسا: دراسة عن كتـــاب المصنـــــف.....

أولا: التعريف بالمـــؤلـــف.....

1–اسمه ونسبه ونسبته وكنيته.....

2– أسرته.....

3 – طلبه للعلم ورحلاته وشيوخه و تلامذته.....

- شيوخه.....

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

- تلامذته.....

ثانيا: عصـــــــــــره.....

أ- الحياة السياسية.....

ب- الحياة الاجتماعية.....

ج- الحياة العلمية.....

ثالثا: مكانتـــــه بين أهـــل الحديـــث.....

1 – بعض مؤلفاته.....

- وفاته.....

2 – عرض عام للمصنف.....

3 – منزلة المصنف بين كتب السنة و ثناء العلماء عليه.....

4 – منهج ابن أبي شيبة في مصنفه.....

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

الفصل الأول

أولا: لمحة عن حياة المحدّث عبد الرزاق الصنعاني

126 هـ -211 هـ

أولا: حياته

1 -نسبه ومولده وأسرته: عبد الرزاق بن همام بن نافع. الإمام أبو بكر الحميري مولاهم الصنعاني الذهبي[1] وذكر الدولابي أن أبوبكر مولى قوم من العرب[2] ، ولد سنة 126 هـ باليمن[3] هو من عائلة المحدثين فوالده محدث روى عنه عبد الرزاق قال الذهبي له حديث عن الترمذي[4] وقال العقيلي أحاديثه غير محفوظة واعتبره ابن حجر مقبول الحديث[5] أما أخوه عبد الوهاب هو أيضا محدث وكان شديد التشيع[6]وقال أبوحاتم كان يغلو في التشيع وقال الازدي يتكلمون فيه[7] كما كان ابن أخته محدث قال عنه ابن معين لم يكن ثقة وقال أحمد كان من أكذب الناس[8] أما عبد الرزاق فهو أعلمهم أجلهم.

2- صفاته اتصف الإمام عبد الرزاق بخصال ملزمة لأصحاب العلم والحديث وهي الصدق وقد كان يتحرى الصدق في علمه وأحاديثه وكان ينبه كل من يأخذ عنه أن يكون صادقا وحدث أن كتب أصحاب الحديث إلى صنعاء إلى عبد الرزاق قد أتاك حفاظ الحديث فانظر كيف يكون أحمد بن حنبل ويحيى بن معين وأبو خيثمة زهير بن حرب فلما قدمنا صنعاء غلق الباب عبد الرزاق و لم يفتحه لأحد إلا لأحمد بن حنبل لديانته فدخل فحدثه بخمسة وعشرين حديثا ويحيى بن معين هذا جالس فلما خرج قال يحيى لأحمد أربي ما حدثك فنظر فيها فخطأ الشيخ في ثمانية عشر حديثا فلما سمع أحمد بالخطأ رجع فأراه مواضع الخطأ وأخرج عبد الرزاق الأصول فوجده كما قال يحيى ففتح الباب فقال ادخلوا وأخذ مفتاح بيت فسلمه إلى أحمد بن حنبل وقال هذا البيت ما دخلته يد غيري منذ ثمانين سنة أسلمه إليكم بأمانة الله على أنكم لا تقولوني ما لم أقل ولا تدخلوا علي حديثا من حديث غيري ثم أومأ إلى أحمد فقال أنت أمين الله على نفسك وعليهم قال فأقاموا عنده حولا فلما انصرفوا بلغهم أن بالمدينة شيخا بدويا عنده خمسون حديثا في

---

(1) الذهبي: تذكرة الحفاظ، ج1، ص 266 ؛الصفدي: الوافي بالوفيات، ج28، ص 244.

(2) الكنى والأسماء ص 365.

(3) الذهبي: ميزان الاعتدال، ج4 ص 513 ؛ ابن عساكر تاريخ دمشق ج36، ص166.

(4) ميزان الاعتدال ج7 ص92 .

(5) ج2 ص 270.

(6) الذهبي: ميزان الاعتدال ، ج4، ص 438.

(7) الذهبي: المغني في الضعفاء، ج2، ص 413.

(8) الذهبي: ميزان الاعتدال ج1 ص 233.

صحيفة فجاء يحيى فأخذ الصحيفة وجلس يكتب حديثا من حديثه وحديثين من حديث غيره وحديثا من حديثه ثم مزجها كلها ثم جاء ليقرأ فكان إذا مر على الشيخ حديثه عده فإذا مر على أذنه حديث غيره قال بيده هكذا وأشار بيده لا قال فلم يزل حتى انتقاها فما مر عليه حرف ثم أجال نظره في وجوه القوم وهو يومئذ لا يعرفهم فوقعت عينه على أحمد بن حنبل فقال أما أنت فلا تستحل أن تقل مثل هذا ثم وقعت عينه علي يقول زهير فقال أما انت فلا تحسن أن تعمل مثل هذا وأومأ بيده إلى يحيى بن معين ثم رفع رجليه فصك بها صدره فأقلبه على قفاه فقال لا تعد لمثل هذا قال يحيى ما بردها على الكبد من مثله إذ لم يذهب عليه حرف من حديثه[1] وهذا ما يدل على حرصه وحبه للعلم والصدق فيه وما أكده أهل السير عنه.

وعن سلمة بن شبيب يقول: سمعت عبد الرزاق يقول أخزى الله سلعة لا تنفق إلا بعد الكبر والضعف حتى إذا بلغ أحدهم مائة سنة كتب عنه وإما أن يقال كذاب فيبطلون عمله وإما أن يقال مبتدع فيبطلون عمله فما أقل من ينجو من ذلك[1]

3- رحـــلاته

ارتحل إلى الحجاز، والشام، والعراق، وسافر في تجارة[2] : وروى عبد الرزاق بن همام، عن الإمام أبي حنيفة، وأكثر من روايته، ولا شيء عليه، وقال: ما رأيت أحدًا قط أحكم من أبي حنيفة، لقد رأيته فى المسجد الحرام والناس حوله، إذ سأله رجل عن مسألة فأفتاه بها، فقال له رجل: قال فيها الحسن كذا وكذا، فقال أبو حنيفة: أخطأ الحسن وأصاب عبد الله بن مسعود، فصاحوا به، قال عبد الرزاق: فنظرت فى المسألة، فإذا قول عبد الله بن مسعود فيها كما قال أبو حنيفة، وتابعه أصحاب عبد الله بن مسعود. وقال أبو زرعة: عبد الرزاق أحد من ثبت حديثه[3] .

ارتحل إلى الحجاز، وعن إبراهيم بن عبد الله بن همام قال سمعت عبد الرزاق بن همام يقول حججت فصرت إلى المدينة لزيارة قبر الرسول فرمت الدخول إلى مالك بن أنس فحجبني ثلاثة أيام ثم دخلت إليه وهو جالس في فرش خز فلما أن نظرت إليه قلت حدثني معمر عن الزهري عن سالم عن ابن عمر قال سمعت رسول الله ﷺ يقول:« إن في جهنم رحى تطحن جبابرة العلماء طحنا » فقال لي من أنت أيها الشخص الذي تروي عن معمر قلت عبد الرزاق بن همام فقال لي يا أبا بكر وإنك لهو والله ما علمت بقدومك ولو علمت لتلقيتك فأخرج إلي كتبه فكتبت منها ورحلت[4].

---

(1) ابن عساكر: تاريخ دمشق، ج 36، ص176

(2) احمد مختار رمزي: سير أعلام المحدثين، ص917.

(3) العيني: مغاني الأخيار، ج 3، ص 253..

(4) ابن عساكر: تاريخ دمشق، ج 36، ص 178.

وفي الشام سافر في تجارة وهناك سمع من علمائها منهم الأوزاعي، وجالس معمر بن راشد سبع سنين **حتى أصبح العمدة والمرجع في حديثه**[1] لازم معمر ثماني سنين، وعن يحي بن معين قال سمعت القاضي هشام بن يوسف يقول كان عبد الرزاق حين قدم ابن جريج ثماني عشرة سنة[2].

1 - شيوخـــــــه

روى عن أبيه وعمه وهب ومعمر وعبيد الله بن عمر العمري وأخيه عبد الله بن عمر العمري وأيمن بن نابل وعكرمة بن عمار وابن جريج والاوزاعي ومالك والسفيانين وزكرياء ابن إسحاق المكي وجعفر بن سليمان ويونس بن سليم الصنعاني وابن أبي رواد وإسرائيل واسماعيل بن عياش[3] وهشام بن حسان ومعمر فأكثر عنه وحجاج بن أرطأة وعبد الملك بن أبي سليمان والمثنى وعمر بن ذر وسعيد بن عبد العزيز ومالك بن انس وخلق سواهم[4] كما روى عن إبراهيم بن عمر بن كيسان وإبراهيم بن محمد بن أبي يحي الأسلمي وإبراهيم بن ميمون[5] فهؤلاء العلماء يعد الواحد منهم من أئمة الحديث خاصة سفيان الثوري وسفيان بن عيينة ومالك الذي يلقب بإمام دار الهجرة.

2 - تلاميذته

حدّث عنه أحمد وإسحاق والرمادي والدبري[6] كما روي عنه شيخاه معتمر بن سليمان، وسفيان بن عيينة، وابن معين ومحمد بن رافع، ومحمد بن يحي، ومحمد بن غيلان، وأحمد بن صالح، وأحمد بن الأزهر، وأحمد بن الفرات، والرمادي وإسحاق الكوسج، والحسن بن علي الخلال، وسلمة بن شبيب وعبد بن حميد وإسحاق الدبري، وإبراهيم بن سويد الشبامي وخلق كثير[7].

ثانيا: عصـــــــره

1 - الحياة السياسية

عاش الإمام عبد الرزاق يرحمه الله نحوا خمسة وثمانين سنة، كان منها في العصر الأموي ست سنوات، وتسعة وسبعين سنة في العصر العباسي الأول، وما لبث الحكم الأموي أن سقط وحل بنو العباس محل بني أمية في الحكم لكنهم ساروا على نهج الأمويين في كثير من أنظمتهم وتقاليدهم الإدارية والمالية وقد أحاط العباسيون أنفسهم بالفقهاء وأدركوا أهمية الدور الذي يلعبونه في مصائر الدولة فجعلوا التعاون بينهم وبين

---

(1) الذهبي: ميزان الإعتدال في نقد الرجال، ج 4، ص 342.

(2) ابن عساكر: المصدر السابق، ج36، ص 167.

(3) ابن حجر: تهذيب التهذيب، ج6، ص 278.

(4) الذهبي: سير أعلام النبلاء، ج9، ص 564 .

(5) المزي: تهذيب الكمال، ج21، ص 281.

(6) الذهبي: الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب، ج 1، ص 651 ؛ ابن ماكولا : الإكمال ج1،ص 201.

(7) الصفدي: الوافي بالوفيات، ج28، ص 244؛ الذهبي : ميزان الإعتدال في نقد الرجال،ج4 ،ص 342 .

الفقهاء ركنا أساسيا في سياستهم وكان بنوا العباس يستهدفون من ذلك الاستفادة من الدين لتثبيت مركزهم السياسي[1] يقول ابن الطقطقي أن هذه الدولة ساست العالم سياسة ممزوجة بالدين والملك فكان أخيارهم وصلحاؤهم يطيعونها تدينا والباقون يطيعونها رهبة وورغبة[2] وصادف عبد الرزاق في حياته من الخلافة العباسية سبعة من الخلفاء، وهم العباس 132 هـ - 134 هـ، و أبو جعفر المنصور 134 هـ - 158 هـ، والمهدي 158 هـ - 169 هـ، والهادي169 هـ - 170 هـ، والرشيد 170 هـ - 193 هـ، وأولاده الأمين 193 هـ - 198 هـ والمأمون 198 هـ 218 هـ[3]

فإمامنا المذكور يعتبر من مشاهير علماء القرن الثاني والثالث الهجري حيث عاش في الفترة ما بين 126هـ - و211 هـ

فهذه الفترة هي التي عاش فيها المحدث عبد الرزاق وهؤلاء الولاة هم الذين أدركهم، وبلا شك أن هذه الفترة من أزهى عصور الخلافة العباسية من الناحية العلمية لكن بدون شك كانت الناحية السياسية تعاني من الاضطرابات المستمرة وانعكس ذلك على اليمن التي تعتبر من أكبر الأمصار اظطرابا حيث تولى إدارتها في عهد الخليفة العباس خمسة ولاة وبقي الوضع غير مستقر في اليمن طوال العصر العباسي الأول حيث شهدت اليمن في خلافة المنصور اضطراب في أحوالها مما استدعى اعداد جيش بقيادة معن بن زائدة لقمع التمرد مما حمل الناس على ما فعله المنصور[4] واستمر الوضع حتى في خلافة الرشيد لما بايع لولده الأمين ثم المأمون من بعده كان كمن وضع البدايات لتقسيم الدولة الإسلامية وقد حققت هذه النتيجة بعد وفاته مباشرة ونمت وانتعشت فكرة الانفصال أو الاستقلال عن النفوذ المركزي لبغداد بتوالي السنين ساعد على هذه الظاهرة إرسال الولاة الرسميين نوابا عنهم يتولون حكم الأقاليم البعيدة إضافة إلى الحالة التي وصلت إليها الخلافة[5] و ازداد الوضع سوءا لما بدأت الخلافة العباسية تضعف بسبب الصراعات بين ولدي هارون الرشيد مما سمح لولاة الأطراف بالتغلب على ولاتهم واستغل ولاة اليمن ذلك وأعلنوا استقلالهم عن الخلافة العباسية وإن بقي الولاء اسميا فقط ومن الدول التي استقلت دولة بني زياد في زبيد التي حكمت من 204 إلى 403[6] .

هذه خلاصة الحياة السياسية من حياة المحدث عبد الرزاق الصنعاني.

---

(1) إيمان أحمد شمسان: تاريخ اليمن في العصر العباسي الأول **132هـ 232 هـ ص 134**.

(2) الفخري: الأداب السلطانية، ص **50**.

(3) أنظر ترجمة هؤلاء مختصر تاريخ الخلفاء للبكجري الحنفي.

(4) تاج الدين عبد الباقي: تاريخ اليمن المسمى بهجة الزمن ص **24**.

(5) إيمان محمد عوض: صنعاء في كتابات المؤرخين والجغرافيين المسلمين، في القرن **4** هـ ص**199 -200**.

(6) عبد الله عبد السلام الحداد: صنعاء تاريخها منازلها الأثرية ص**14**.

2 – الحياة الاقتصادية: عاش عبد الرزاق الصنعاني في عصر عرفت اليمن قوة صناعية متنوعة في المدن التي يتركز فيها أرباب المهن كالصناع والعمال والحرفيون حيث بلغت شهرتهم أصقاع البلاد العربية كصناعة الوشى والثياب ومن المصنوعات الحديدية السيوف الحميرية والنصال الصاعدية وتعتبر صناعة الذهب والفضة في اليمن من الصناعات الحرفية المشهورة حيث تدل صناعة الحلي والزينة على المهارة الدقيقة التي يتمتع بها الحرفي اليمني عبر العصور كما شكل الفلاحون فئة اجتماعية واسعة تعمل في فلاحة الأرض واستغل الفلاحون الأمطار الموسمية للاستفادة منها لإرواء أراضيهم وسقي مواشيهم وتنوعت المحاصيل الزراعية في أراضي اليمن لاستغلالهم الارض الزراعية على مختلف مستوياتها مما جعل المنتوجات اليمنية رائجة في أسواق شبه الجزيرة العربية وكان كبار التجار اليمنيين وصلاتهم بالعراق والشام ومصر وفارس كالأبناء الذين سيطروا على الأسواق التجارية في كافة مدن اليمن واستأثروا بالتجارة في المعادن النفيسة وتعد صنعاء من الأسواق الكبرى في اليمن[1] وكانت كسوة الكعبة من اليمن[2] كما اشتهرت صعدة بمنتوجاتها الجلدية ومنها الأدم فكانت المدن اليمنية التي يقصدها التجار من كل بلد[3] ويبدو أن الخلفاء العباسين الأوائل قد شجعوا النشاط التجاري بكافة أقاليم الدولة من خلال اهتمامهم بإنشاء الدرب الشرقي وهو الطريق الكبير الذي يربط بين مكة والمدينة وإقامة الفنادق وحفر الأبار طوال الطريق الرابط بين بغداد ومكة وكانت للتجار اليمنيين أو الأبناء من الفرس سيطرة على الأسواق التجارية في كافة المدن[4]

3 – الحياة الاجتماعية يتشكل المجتمع اليمني من طبقتين خاصة وعامة فالطبقة الخاصة تتكون من سادة المجتمع من قبائلها وشيوخها الذين تمتعوا بموصفات أهلتهم لقيادة قبائلهم وقد يطلق على هذه الفئة الأشراف وتأتي الطبقة الخاصة من السادة والشيوخ في قمة المجتمع اليمني لأنهم أهل الثروة واليسار الذين يمتلكون الضياع الواسعة ويسكنون القصور الفخمة.

و يصف القلقشندي اليمن في هذة الفترة فيصور الحياة المترفة لهذه الطبقة الخاصة في قوله ولأكابرها حظ من رفاهية العيش والتنعم والتفنن في المأكل يطبخ في بيت الرجل منهم عدة ألوان ويعمل فيها السكر والقلوب وتطيب أوانيها بالعطر والبخور ويكون لأحدهم الحاشية والفاشية وفي بيته العديد من الصالح من الإماء وعلى بابه جملة من الخدم والعبيد والخصيان من الهند والحبش ولهم الديارات الجليلة والمباني الأنيقة إلا

(1) إيمان محمد عوض بيضون: صنعاء في كتابات المؤرخين والجغرافيين المسلمين، في القرن 4 هـ ، ص 75.

(2) البلاذري: فتوح البلدان، ص 75.

(3) الادريسي: نزهة المشتاق في اختراق الأفاق، ص 14.

(4) إيمان أحمد شمسان: تاريخ اليمن في العصر العباسي الأول 132هـ 232 هـ ، ص 75.

الرخام ودهان الذهب واللازورد فإنه من خواص السلطان لا يشاركه فيه غيره من الرعاية وإنما يفرش دورأغنياهم بالخفاقي ونحوه[1] .

أما الطبقة العامة تشكل السواد الأعظم من سكان اليمن الذي يتكون من المنتجون الذين يتكفلون بانتاجهم الحاجات الأساسية للمجتمع من غذاء ومسكن وملبس[2]

4 – الحياة الثقافية: أما الحياة العلمية في الحديث والتّفقه في الدين، فقد بلغت أوجها في الرواية عن الرسول ﷺ والصحابة والفتاوى حتى التفسير فقد بدأ الناس يروون عن النبي ﷺ وعن الصحابة قولهم في بعض الآيات القرآنية، وكان لهذا الشأن أئمة مختصون، وكان في هذا العصر كثير من التابعين كالزهري وابن جريج وربيعة الرأي، وأخذوا عن بعض الصحابة، كما أخذوا من كبار التابعين كسعيد بن المسيّب وأضرابه[3]

فمن هنا كان يعد ابتداء تدوين الحديث – الرسمي – على رأس المائة الثانية في خلافة عمر بن عبد العزيز – رحمه الله تعالى – لقيامه بالتدوين رسميا على مسؤولية الدولة على نطاق واسع بشمول وعناية. حيث مهد الطريق للعلماء المصنفين القادمين في القرن الثاني الهجري فكثر نشاط التدوين ثم التصنيف فيما بعد.

في أواخر العصر الأموي وأوائل العصر العباسي رتبت المادة ترتيبا مبوبا حسب الموضوعات المختلفة وهو ما عرف بمصطلح (تصنيف الحديث)

وفي النصف الثاني من القرن الثاني للهجرة فقد رتبت المادة وفق أسماء الصحابة الذين أخذوا عن الرسول ﷺ فظهرت المسانيد وفي هذه الفترة يمكننا أن نثبت وجود عدد من علماء الحديث في مناطق مختلفة من بقاع الدولة الإسلامية وصفوا بأنهم أول من صنف الكتب أو أول من صنف الحديث، وقد حدد أبو طالب المكي المتوفى 386 هـ أول بداية ممكنة لهذا العمل بالفترة ما بين سنة (120 هـ) وسنة (130 هـ) ثم بدأ تدوين الآثار وتبويب الأخبار منهم الربيع بن صبيح (ت 160 هـ)إلى أن قام كبار أهل الطبقة فدونوا الأحكام فصنف الإمام مالك بن أنس المتوفى (189 هـ) الموطأ، عبد الله سفيان بن سعيد الثوري (161هـ)

وممن عرف بوضع المصنفات منهم عبد الرزاق بن همام الصنعاني (ت 211 هـ) - الذي هو جزء من دراستنا – وسعيد بن المنصور، وابن أبي شيبة، صاحب المصنف والذي هو أيضا جزء من دراستنا[4] :

---

(1) القلقشندي: صبح الأعشى، ج5 ص 5

(2) إيمان أحمد شمسان: تاريخ اليمن في العصر العباسي الأول 132هـ ، ص 68

(3) عبد الغني الدقر: عصر الإمام مالك، ص 16

(4) سعد بن عبدالله آل حمد: مناهج المحدثين، ص 9.

ثالثا: مكانته بين أهل الحديث

1 – توثيقه

قال علي بن المديني قال لي هشام بن يوسف كان عبد الرزاق أعلمنا وأحفظنا قلت هكذا كان النظراء يعترفون لأقرانهم بالحفظ، قال أحمد العجلي عبد الرزاق ثقة كان يتشيع[1] قال أبو سعيد ابن السمعاني: ما رحل الناس إلى أحد بعد رسول الله ﷺ مثل ما رحلوا إليه[2]

rال عنه الذهبي هو خزانة العلم[3] ، شيخ اليمن الذهبي[4] :

وقال ابن أبي السري عن عبد الوهاب بن همام: كنت عند معمر، فقال: يختلف إلينا أربعة: رباح بن زيد، ومحمد بن ثور، وهشام بن يوسف، وعبد الرزاق ؛ فأما رباح فخليق أن يغلب عليه العبادة، وأما هشام فخليق أن يغلب عليه السلطان، وأما بن ثور فكثير النسيان، وأما عبد الرزاق فإن عاش فخليق أن تضرب إليه أكباد الإبل، قال ابن أبي السري: فوالله لقد أتعبها[5]

قال أحمد بن صالح: قلت لأحمد بن حنبل: رأيت أحدا أحسن حديثا من عبد الرزاق ؟ فقال: لا. قال أبو زرعة الدمشقي: قلت لأحمد بن حنبل: كان عبد الرزاق يحفظ حديث معمر ؟ قال نعم، قيل: له فمن أثبت في ابن جريج عبد الرزاق أو محمد بن بكر البرساني ؟ قال عبد الرزاق[6] .

وقال أبو صالح محمد بن إسماعيل الصّراري: بلغنا ونحن بصنعاء عند عبد الرزاق أن أصحابنا، يحي بن معين، وأحمد بن حنبل، وغيرهما، تركوا حديث عبد الرزاق وكرهوه، فدخلنا غم شديد، وقلنا: قد أنفقنا، ورحلنا وتعبنا، فلم أزل في غم من ذلك إلى وقت الحج، فخرجت إلى مكة، فلقيت بها يحي بن معين، فقلت له: يا أبا زكريا ! ما نزل بنا من شيء بلغنا في عبد الرزاق ؟ قال: وما هو قلنا بلغنا أنكم تركتم حديثه، ورغبتم عنه، قال: يا أبا صالح ! لو ارتد عبد الرزاق عن الإسلام، ما تركنا حديثه[7] .

قال بشر بن سيار: قال عبد الرزاق قدمت مكة مرة فأتاني أصحاب الحديث يومين ثم انقطعوا عني يومين أو ثلاث فقلت يا رب ما شأني أكذاب أنا أي شيء أنا قال فجاؤوني بعد ذلك.

---

(1) الذهبي: سير أعلام النبلاء، ج9، ص 566.

(2) ابن خلكان: وفيات الأعيان، ج3 ص، 216 .

(3) الذهبي: ميزان الإعتدال ج4 ص513.

(4) المعين في طبقات المحدثين ج1 ص 17.

(5) ابن حجر: تهذيب التهذيب، ج6، ص 279؛ أحمد مختار رمزي: سير أعلام المحدثين، ص 919.

(6) الصفدي: الوافي بالوفيات، ج 28، ص 244 – 245؛ المبرد: بحر الدم، ج1، ص 99.

(7) ابن عدي: الكامل في ضعفاء الرجال، ج 5، ص 311 ؛ الذهبي: سير أعلام النبلاء، ج9، ص 573

وروي عن فياض بن زهير النسائي يقول تشفعنا بإمرأة عبد الرزاق عليه فدخلنا فقال تشفعتم بمن ينقلب معي على فراشي ثم قال

لـــيس الشفـــيع الـــذي يأتيك مأتزرا * مثل الـــذي يـــــأتـــيك عريانا[1]

عن آدم بن موسى قال: سمعت البخاري يقول: عبد الرزاق ما حدث من كتابه فهو أصح[2].

قال يعقوب بن شبية كان عبد الرزاق" كل ثقة ثبت "

قال محمد بن عثمان الثقفي: شيخ الإسلام ومحدث الوقت ومن احتج به كل أرباب الصحاح[3]

قال الذهبي: أبوبكرالصنعاني أحد الأئمة الأعلام الحفاظ[4] .

ذكر ابن عساكر في تارخ دمشق: عبد الرزاق أحد الثقات المشهورين[5]

وقال ابن عدي: ولعبد الرزاق أصناف وحديث كثير، وقد رحل إليه ثقات من المسلمين وأئمتهم، وكتبوا عنه و لم يرو بحديثه بأسا إلا أنهم نسبوه إلى التشيع[6]

ذكره خليفة بن خياط في الطبقة الخامسة من أهل اليمن أما بن سعد عده في الطبقة الرابعة من أهل اليمن[7]

عبد الرحمن بن عمر الشيباني قال سمعت خيثمة يقول سمعت عبد الله بن أحمد بن حنبل يقـــول سمعـــت أبي يقول كتب عبد الرزاق هي العلم[8] .

قال أحمد حديث عبد الزاق عن معمر أحب إلي من حديث هؤلاء البصريين، وكان معمر يتعاهـــد كتبـــه وينظر فيها يعني باليمن، وكان يحدثهم حفظا بالبصرة وقال أبو بكر المستهلي: سألت أحمد عن عبد الرزاق قال: كان له فقه، فقال كامل الفقه في أصحاب الحديث[9].

وسئل عثمان بن سعيد عن عبد الرزاق وأبي حذيفة فقال عبد الرزاق أحب إلي ومن الفريابي أيضا، وعـــن ابن أبي مريم قال سمعت يحيى بن معين يقول عبد الرزاق ثقة لا بأس به[10] .

---

(1) الذهبي: نفس المصدر، ج9، ص 567

(2) البخاري: التاريخ الكبير، ج8، ص 273

(3) الذهبي: المصدر السابق، ج9، ص 571 – 580

(4) ابن حجر: لسان الميزان، ج 3، ص 221

(5) تاريخ دمشق، ج 36، ص 160

(6) العيني: مغاني الأخيار، ج 3، ص 253

(7) ابن سعد: الطبقات، ج5 ص 548

(8) إبن عساكر: نفس المصدر، ج 36، ص 170

(9) ابن المبرد: بحر الدم، ج1، ص 99 ؛ الصفدي الوافي بالوفيات ،ج28، ص 244.

(10) إبن عساكر: تاريخ دمشق، ج 36، ص 171.

2 - ما أخـــــذ عليـــه

- **رميه بالتشيع:**

قال العجلي: عبد الرزاق ثقة، كان يتشيع[1] وقال أبو بكر بن خلاد: عبد الرزاق ثقة حافظ مصنف شهير عمي في آخر عمره وكان يتشيع[2]

قال ابن عدي رحل إليه أئمة المسلمين وثقاهم و لم نر بحديثه بأسا إلا أنهم نسبوه إلى التشيع[3] .

قال ابن معين: سمعت من عبد الرزاق كلاما يوما فاستدللت به على من ذكر عنه من المذهب، يعني التشيع، فقلت له: إن أستاذيك الذين أخذت عنهم ثقات كلهم أصحاب سنّة، معمر ومالك وابن جريج وســـفيان والأوزاعي، فعمن أخذت هذا المذهب ؟ فقال: قدم علينا جعفر بن سليمان الضبعي فرأيته فاضلا حـــسن الهدى فأخذت هذا عنه، وقال سلمة بن شبيب:

سمعت عبد الرزاق يقول: والله ما انشرح صدري قط أن أفضل عليا على أبي بكر وعمر، وقال أحمد بـــن الأزهر: سمعت عبد الرزاق يقول أفضّل الشيخين بتفضيل علي إيّاهما على نفسه، ولو لم يفضلهما، كفا بي إزراء أن أحب عليا ثم أخالف قوله. وقال ابن معين: قال عبد الرزاق: اكتب عني حديثا واحدا مـــن غـــير كتاب، فقلت: لا ولا حرف[4] .

وقال عبد الله بن أحمد بن حنبل قال سألت أبي قلت عبد الرزاق كان يتشيع ويفرط في التشيع فقال أما أنا فلم أسمع منه في هذا لكنه رجل يعجبه أخبار الناس[5].

وقال عنه ابن ناصر الدين وثقه غير واحد لكن نقموا عليه التشيع[6].

قال عبد الله ابن أحمد سمعت سلمة بن شبيب سمعت عبد الرزاق يقول ما انشرح صدري قط أن أفـــضل علي على أبي بكر وعمر فرحمهما الله ورحم عثمان وعليا فما هو بمؤمن أوثق عملي حبي إياهم[7]

وما يمكن قوله أن عبد الرزاق بعيد عن التشيع و مما يجعلنا نرجح ذلك قول أحمد بن حنبل أحـــد تلاميـــذه الثقاة قال لم أسمع عنه قط و قد سئل عبد الرزاق عن تفضيله لعلي و آل البيت قال : لو لم يفضل علي أبـــا بكر وعمر ما فضلته وهذا ما يقربنا للإعتقاد أن عبد الرزاق كان بعيد عن التشيع بل كان مـــن الـــذين يرغبون في معرفة أخبار الناس ولعل المقصود بذلك ما يدور من أفكار في تلك الفترة الـــتي كانـــت فيهـــا

---

(1) العجلي: الثقات، ج2، ص 93 .

(2) إبن حجر: تقريب التهذيب، ج 1، ص 599.

(3) الخزرجي: خلاصة تهذيب الكمال، ج1، ص 238.

(4) الصفدي: المصدر السابق، ج 28، ص 245.

(5) ابن عساكر: نفس المصدر، ج 36، ص 186 ؛ الخزرجي: المصدر السابق، ج1، ص 238.

(6) ابن العماد: شذرات الذهب، ج2، ص 95

(7) الذهبي: نفس المصدر، ج9 ص، 573، 574

المذاهب في أوجه نشاطها في اليمن خاصة بالإضافة إلى ذلك فقد كان المعتزلة من الذين يترددون على عبد الرزاق فلماذا لم يتهم بالإعتزال ؟

3 – تضعيفه مطلقا:

قال أبو زرعة الدمشقي: أخبرنا أحمد: أتيناه قبل المائتين وهو صحيح البصر، ومن سمع منه بعد ما ذهب بصره فهو ضعيف السماع[1] ،

محمد بن أحمد بن حماد قال سمعت أبا عبد الله محمد بن عثمان الثقفي يقول لما قدم العباس بن عبد العظيم من صنعاء من عند عبد الرزاق وكان رحل إليه للحديث

أتيناه لنسلم عليه فقال لنا ونحن جماعة عنده في البيت ألست قد تجشمت الخروج إلى عبد الرزاق ورحلت إليه وأقمت عنده حتى سمعت منه ما أردت والله الذي لا إله إلا هو إن عبد الرزاق كذاب ومحمد بن عمر الواقدي أصدق منه.

قال الذهبي معقبا: قلت بل والله ما بر عباس في يمينه ولبئس ما قال يعمد إلى شيخ الإسلام ومحدث الوقت ومن احتج به كل أرباب الصحاح وإن كان له أوهام مغمورة وغيره أبرع في الحديث منه فيرميه بالكذب ويقدم عليه الواقدي الذي اجتمعت الحفاظ على تركه فهو في مقالته هذه خارق للأجماع بيقين[2].

وقال النسائي: فيه نظر لمن كتب عنه بأخرة[3].

وعن محمود بن غيلان، عن عبد الرزاق: قال قال: لي وكيع: أنت رجل عندك حديث، وحفظك ليس بذاك، فإذا سئلت عن حديث، فلا تقل: ليس هو عندي، ولكن قل: لا أحفظه[4] وقال المقريزي في مختصره الكامل في الضعفاء ليس بالقوي[5].

رابعا: مؤلفاته: كان عبد الرزاق يحفظ نحوا سبعة عشرة الف حديث من مؤلفاته.

كتاب الجامع الكبير(المصنف في الحديث) قال الذهبي: وهو خزانة علم، وكتاب في تفسير القرآن[6]

وله من الكتب: السنن في الفقه، والمغازي، وتزكية الأرواح عن مواقع الافلاح[7].

---

(1) الذهبي: ميزان الإعتدال في نقد الرجال ج4 ص 343

(2) الذهبي: سير أعلام النبلاء، ج 9 ص، 572

(3) ابن حجر: تقريب التهذيب، ج1، ص 607

(4) ابن عساكر: نفس المصدر، ج 36، ص 179

(5) ج1 ص 93

(6) الزركلي: الأعلام، ج 3، ص 353 ؛ البابابي: هدية العارفين، ج1 ص299

(7) عمر كحالة: معجم المؤلفين، ج 5، ص 219

وفـــــاتـــــه: توفي عبد الرزاق بن همام بن نافع الحافظ أبو بكر الصنعاني أحـــد الاعـــلام صـــنف التصانيف[1] في نصف شوال وله من العمر 85 سنة باليمن[2] ومات سنة احدى عشرة ومائتين[3].

قال ابن سعد: مات في نصف شوال سنة احدى عشرة ومائتين[4].

الخلاصة وخلاصة القول أن المحدث عبد الرزاق قدم عملا جليلا للإسلام وللأمة بحفظـــه للـــسنة النبويـــة والآثار والواردة عن الصحابة والتابعين وقد كان المرجع لمن بعده من العلماء الذين لم ينكـــروا فـــضله في رواية وحفظ الحديث والآثار ولا شك أن الإمامين البخاري ومسلم وهما من تلامذته يعـــدان المرجـــع في الأحديث الصحيحة للأمة وهي من الحسنات التي تحسب لعبد الرزاق ولكل مجتهد نصيب.

وإذا كان الإمام عبد الرزاق لم يسلم من طعن فيه على أنه من المنتمين إلى التشيع قد يعود ذلـــك لوجـــود المذهب الزيدي مبكرا باليمن بالإضافة إلى الاضطهادات التي تعرض لها اليمنيين من قبل بني العبـــاس قـــد جلب لها تعاطف العلماء ومنهم عبد الرزاق.

خامسا دراسة عن كتاب المصنف:

1 – تعريف المصنفات:

تعريفه باصطلاح المحدثين: (هو الكتاب المرتب على الأبواب الفقهية والمشتمل على الأحاديث المرفوعـــة والموقوفة والمقطوعة. أي فيه الأحاديث النبوية وأقوال الصحابة وفتاوى التابعين وفتاوى أتبـــاع التـــابعين أحيانا، وهي من المصادر الأصلية التي تروي الأخبار بالأسانيد.

2 – منزلة الكتاب بين دواوين السنة:

إن لهذا الكتاب أهمية كبيرة، ومكانة عظيمة بين كتب السنة وأصول الدين، وذلك من خلال مـــا يلي:

–مكانة مؤلفه وعلو إسناده، فالكتاب غنيٌ بالأسانيد العالية من الثلاثيات، مما له أهمية كبيرة عنـــد أهـــل الحديث.

– كونه من أعظم مصادر فقه السلف، فقد اشتمل الكتاب على عدد كبير جداً من الآثار الموقوفة وفتاوى الصحابة والتابعين[5].

– يعد من أكبر وأشمل دواوين الإسلام مع عناية المؤلف بانتقاء مادته إلى حد كبير.

---

(1) الذهبي: من له رواية في كتب الستة، ج1، ص 651

(2) عمر كحالة: معجم المؤلفين، ج5، ص 219

(3) البخاري: التاريخ الكبير: ، ج 6، ص 130 ؛ ابن الأثير: الكامل في التاريخ، ج3 ص 172

(4) ج 5 ص 548

(5) أبي الدنيا: المصنفات في السنة النبوية ج6 ص 1.

– أن هذا الكتاب يعد مرجعا فقهياً مهماً لمن أراد جمع الأحاديث والآثار في مسألة من المسائل الفقهية، وذلك لأن مؤلفه قد رتبه على الكتب والأبواب الفقهية[1]

– كونه جمع قدراً كبيراً من النصوص الحديثية المسندة من الأحاديث والآثار، فالكتاب يشكل موسوعة حديثية ضخمة، فقد بلغ عدد الأحاديث والآثار فيه (21033) حديثاً وأثراً.

وآخر حديث في المصنف رقمه 21033 من الجزء الحادي عشر

يعد من أكبر وأشمل دواوين الإسلام مع عناية المؤلف بانتقاء مادته إلى حد كبير.

– أن هذا الكتاب يعد مرجعا فقهياً مهماً لمن أراد جمع الأحاديث والآثار في مسألة من المسائل الفقهية، وذلك لأن مؤلفه قد رتبه على الكتب والأبواب الفقهية.

– كثرة الأحاديث الصحيحة فيه بالنسبة إلى جميع ما روى في الكتاب.

– يأتي بعد الصحيحين وكذلك بعد بقية السنن.

– يعد مصدرا تاريخيا مهما للباحثين خاصة وأن أخباره تنقل بالأسانيد مما يمنحها القدر الكبير من الصحة[2].

3 – منهجه وترتيبه

يمكن أن يتلخص منهجه في النقاط التالية:

1 – رتب كتابه على الأبواب وأسند الأحاديث، و لم يلتزم ذكر الأحاديث قبل الآثار بل كثيرا ما يفعل عكس

2– يذكر فتاوى الصحابة والتابعين في المسائل

3 – يذكر رأي شيخه معمر كثيرا في المسائل التي يذكرها

4 – أنه جمع الأحاديث المرفوعة والآثار الموقوفة والمقطوعة في كل باب. و اعتنى المؤلف في كل باب فيقدم المرفوع ثم الموقوف ثم المقطوع[3]

5– أنه لا يتكلم على الأحاديث صحةً أو ضعفاً.

8–أنه لا يقطع المتون، بل يوردها برمتها دون تقطيع وإن كانت طويلة[4] .

---

(1) ابن أبي الدنيا: نفس المصدر، ج6، ص 60.

(2) أحمد عبد الرحمن الصويان مجلة البحوث الإسلامية عدد 17 ص 185 –286 287

(3) ابن أبي الدنيا: المصنفات في السنة النبوية، ج6، ص 60

(4) أحمد عبد الرحمن الصويان: مجلة البحوث الإسلامية، عدد 17، ص 292

ثانيا: لمحة عن حياة المحدث ابن أبي شيبة

159 هـ - 235 هـ

أولا- التعريف بالمؤلف:

1 -اسمه ونسبه ونسبته وكنيته:

هو عبد الله بن محمد بن أبي شيبة بن عثمان بن خواستي العبسي[1] أبو بكر الكوفي.

يكنى أبا بكر وقد اشتهر بكنيته منسوبا إلى جده مكنى فيقال له: أبو بكر بن أبي شيبة. عند كل من ترجم[2] -وأبو شيبة كنية جده إبراهيم وكان قاضي واسط، أما أبوه محمد فقال فيه النووي: كان قاضي فارس وكان ثقة[3] وينسب إلى واسط بحكم وظيفة والده الذي تولى القضاء في عهد المنصور لمدة عشرين سنة[4].

ولد أبو بكر بن أبي شيبة بالكوفة سنة 159 هـ[5].

2 - أسرته: هو من أسرة علمية شهيرة فأخوه الحافظ عثمان بن أبي شيبة محدث وولده إبراهيم والحافظ جعفر بن عثمان ابن أخيه إذن هو من بيت علم وأبوبكر أجلهم[6]

هو من أقران أحمد بن حنبل، وإسحاق بن راهوية، وعلي بن المديني، في السن والمولد والحفظ، ويحي بن معين أسن منهم بسنوات.

3 - طلبه للعلم ورحلاته وشيوخه وتلاميذه:

طلب ابن أبي شيبة العلم من الكوفة موطن المولد كما رحل إلى البصرة والعراق باعتبار هذه المناطق هي مواطن العلم والعلماء كما رحل إلى الحجاز والشام طلب العلم وهو صغير ولا شك انه تلقى عن والده محمد بن القاضي[7].

- شيوخه

وأكبر شيخ له هو شريك بن عبد الله القاضي(ت 177)، سمع منه، ومن أبي الأحوص سلام بن سليم، وعبد السلام بن حرب، وعبد الله بن المبارك، وجرير بن عبد الحميد، وأبي خالد الأحمر، وسفيان بن

---

(1) بطن من غطفان" ثم عد بعض المنتسبين إليها ومنهم جد المؤلف وأسرته السمعاني: الأنساب، ج1 ص 32.

(2) الذهبي: تذكرة الحفاظ، ج2، ص 432 ؛ إبن حجر: تهذيب التهذيب، ج12، ص24 .

(3) شرح النووي على مسلم ج1 ص 64 .

(4) ابن كثير: البداية والنهاية، ج10، 198.

(5) ابن زبر: مولد العلماء ووفياتهم، ج1، ص 371 ؛الخطيب البغدادي: تاريخ بغداد، ج10، ص 66.

(6) الذهبي: تاريخ الإسلام، ج17، ص 228.

(7) الذهبي: سير أعلام النبلاء، ج9، ص 122.

عيينة[1]. وعلي بن مسهر، وعباد بن العوام، وعبد الله بن إدريس، وخلف بن خليفة الذي يقال: إنه تابعي، وعبد العزيز بن عبد الصمد العمي، وعلي بن هاشم بن البريد، وعمر بن عبيد الطنافسي، وأخويه محمد ويعلى، وهشيم بن بشير، وعبد الأعلى بن عبد الأعلى، ووكيع بن الجراح، ويحيى القطان، وإسماعيل بن عياش، وعبد الرحيم بن سليمان، وأبي معاوية، ويزيد بن المقدام، ومرحوم العطار، وإسماعيل بن علية، وخلق كثير بالعراق والحجاز وغير ذلك. وكان بحرا من بحور العلم، وبه يضرب المثل في قوة الحفظ[2] .

– تلاميذه

حدث عنه: الشيخان، وأبو داود، وابن ماجه، وروى النسائي عن أصحابه، ولا شيء له في " جامع أبي عيسى ". وروى عنه أيضا: محمد بن سعد الكاتب، ومحمد بن يحيى، وأحمد ابن حنبل، وأبو زرعة، وأبو بكر بن أبي عاصم... وأبو حاتم الرازي[3] .

و روى عنه وأيضا عثمان بن خرّزاذ، وأحمد بن سعيد المروري، وجعفر الفريابي، وأحمد بن الحسن الصوفي، وأبو يعلى الموصلي، والحسن بن سفيان والبغوي، ومحمد بن محمد الباغندي، وخلائق[4] .

ثانيا : عصـــــــــره:

أ- الحياة السياسية

عاش ابن أبي شيبة ما بين منتصف القرن الثاني والثالث أي في العصر العباسي الأول، وأدرك من خلفائه المهدي والهادي والرشيد والأمين والمأمون والمعتصم والواثق وبداية عهد المتوكل. ولا شك أن الحياة العلمية كانت في أوجها في هذا العصر إلا أن الحياة السياسية كانت منذ البداية مضطربة. ولكن ما لبث خلفاء بني العباس بعد أن استتب الأمر لهم وتخلصوا من مناوئيهم من بني أمية أن جفت قلوبهم من قوة هؤلاء الموالي الذين على سواعدهم وعلى أكتفهم قامت الدعوة واسترابوا بهم، وهذا ما فعله أبو جعفر المنصور بقائد العباسيين الأكبر أبي مسلم الخراساني الذي لم يشفع له حتى عاجله بكاس الردى وقتله ومن قبله أبو سلمة الخلال الذي أوعز أبو العباس السفاح إلى أبي مسلم الخراساني فقتله[5] ويقوم قائد آخر على دين الوثنية والمجوسية ليثأر لأبي مسلم الذي اعتبره هؤلاء رمز قوتهم وكاد القائد الجديد سنباذ أن يستولى على شرق الدولة لولا القائد جمهور بن مرار العجلي[*] ثم قام الروانديه بثورة داخل الهاشمية محاولين قتل الخليفة

---

(1) الذهبي: نفس المصدر، ج9، ص 122.

(2) الصفدي: الوافي بالوفيات ج17، ص 237 .

(3) ابن حجر: تقريب التهذيب، ج1، ص 60 .

(4) الذهبي: تاريخ الإسلام، ج 4، ص 305 ابن حجر: تهذيب التهذيب، ج، 1 ص 118 .

(5) تاريخ الطبري، ج9، ص 166.

(*) جمهور بن مرارا لعجلي: 138 هـ، كان من قادة جيوش الخليفة المنصور سيره لقتال سنباذ وتغلب عليه .الزركلي: الأعلام، ج2، ص 136 .

المنصور لولا أن برز لهم القائد معن بن زائدة(**) وكسر شوكتهم[1] ولم تستقر الدولة سياسيا فظهر البرامكة بزعامة يحي وأولاده وتمكنوا من الوصول إلى أعلى مرتب الدولة حتى أطلق الناس عليهم لقب الملوك في مخاطبتهم ومدحوهم بقصائد لا تقال إلا للملوك وكانت خزائن الأرض في أيديهم ونزلوا الناس إليهم حتى أنهم ليقفون على أبوابهم لقضاء حاجاتهم أكثر مما يقفون على باب الخليفة فنكب بهم الخليفة هارون الرشيد وشهدت الكوفة وبغداد والهاشمية وخراسان صراعات سياسية عديدة زاد الطين بلة هذه العناصر الجديدة التي كان يعتمد عليها الخلفاء من بني العباس ليحموا سلطانهم وعروشهم مما كان له أبعد الأثر في الاضطرابات السياسية والتي أودت بحياة الخلفاء فيما بعد حتى كانوا ألعوبة بأيديهم[2] ومن الثورات والفتن التي حدثت ثورة الزط حيث غلب هؤلاء على طريق البصرة وعاثوا فيها فسادا ولم تكن الدولة لتتنفس حتى ثار بابك الخرمي في شمال فارس واستمرت ثورته حوالي عشر سنوات 203 هـ ثار في عهد المأمون وانتهت ثورته عام 222 حيث قضى عليها المعتصم.

ب-الحياة الا جتماعية: كان المجتمع في ذلك العصر خليط من أجناس مختلفة من العرب والفرس والأتراك، وإذا كان الخلفاء الأمويون اعتمدوا على العنصر العربي فلما ظهرت الدولة العباسية ساد العنصر الفارسي وأسندوا لهم المناصب العليا في الدولة مما أدى على المنافسة بين العرب والفرس ولما جاء المعتصم اعتمد على العنصر التركي مما زاد الوضع سوءا بل انتقلت المنافسة بين العنصر العربي نفسه واشتعلت نيران العصبية القبلية بين عرب الشمال وعرب الجنوب وإن كان هناك جانبا من التعايش بين مختلف طبقات المجتمع إلا أنها تتأثر بالنزعات السياسية كما حدث بين الأمين والمأمون[3].

ج- الحياة العلمية: يعتبر العصر العباسي الأول العصر الذي عاش فيه ابن أبي شيبة عصر نضوج الثقافة الإسلامية وقد اكتملت أسباب نضج الثقافة والعلوم نتيجة استقرار الأمر للعباسيين – تمكنوا من إخماد كل الثورات – وتمازج الثقافات وترجمتها إلى اللغة العربية.

فبغداد حاضرة العالم الإسلامي شهدت قبلة في ذلك العصر حركة علمية واسعة حتى صارت قبلة لطلاب العلم يأتون إليها من كل حدب وصوب. ويقول أحمد أمين في كتابه ضحى الإسلام: العراق كثيرة الفقهاء والقراء والأدباء الأئمة والملوك بخاصة بغداد والبصرة... وبه مجوس كثيرة، وذمته نصارى ويهود... وقد حصل به عدة مذاهب، والغلبة ببغداد للحنابلة والشيعة، وبه مالكية وأشعرية ومعتزلة ونجارية،

(**) معن بن زائدة: بن عبد الله بن مطر الشيباني 151 هـ-768م ولاه المنصور اليمن إكراما لإنقاذه من الموت الزركلي: نفس المصدر، ج7، ص 273.

(1) تاريخ الطبري، ج4، ص 395 الذهبي: دول الإسلام، ج1، ص 96.

(2) ابن كثير: البداية والنهاية، ج10، ص 204.

(3) حسن إبراهيم حسن: تاريخ الإسلام السياسي، ج 2، ص 397 – 398.

وبالكوفة الشيعة إلا الكناسة فإنها سنّة[1]. ويتجلى نشاط الحركة العلمية في العصر العباسي الأول اهتمام الخلفاء بالعلم والعلماء فقد كانت الدولة العباسية على الرغم من انغماس بعضهم في اللهو والترف يهتمون بالناحية العلمية أيما اهتمام فهذا الخليفة هارون الرشيد كان يحب الشعراء ويميل إلى الأدب والفقه[2] وللعلماء مكانة عظيمة في عصر الرشيد يعتزون بعزة العلم فهذا أبو معاوية الضرير محمد بن خازم[*] العالم المحدث يصور لنا مدى اهتمام الرشيد بالعلماء وتواضعه معهم وحسن معاملته إياهم فيقول أكلت عنده يوما ثم قمت لأغسل يدي فصب الماء وأنا لا أره. ثم قال يا أبا معاوية أتدري من يصب عليك الماء قلت لا قال يصب عليك أمير المؤمنين قال أبو معاوية فدعوت له فقال إنما أردت تعظيم العلم[3].

ولما تولى المأمون الخلافة قرب العلماء وكان يجالسهم ويكرمهم ويستفيد منهم فكان عهده من أرقى عهود العلم في العصر العباسي ذلك أن المأمون نفسه كان قد اشتغل بالعلم وبرع في كثير من العلوم فكان محبا للعلم والعلماء وبرع في الفقه والعربية وأيام الناس ولما كبر عني بالفلسفة وعلوم الأوائل ومهر فيها فجره ذلك إلى القول بخلق القرآن[4] ويقول الحافظ ابن كثير كانت له بصيرة بعلوم متعددة فقها وطبا وشعرا وفرائض وكلاما ونحوا وغريب الحديث وعلوم النجوم فقد كانت له جولة في العلوم العقلية والصناعية كما كانت له جولة في العلوم الدينية إلا أنه يعاب ويلام عليه انحيازه المفرط نحو طائفة المعتزلة الذين عرفوا بتصديهم وتجردهم للرد على الزنادقة بالبراهين والحجج الدامغة فأعجب المأمون بهم أيما إعجاب بل كان يعد نفسه منهم فكان يلحن بحججهم ويناقش على ضوء أصولهم وبذلك كان لهم النفوذ الإدارة والسلطان وقد آثار المعتزلة وتبنى مسألة خلق القرآن الكريم التي أقتنع بها المأمون أيضا بل ناصر المعتزلة وتبنى نظرتهم فحمل العلماء على القول بخلق القرآن بقوة السلطان[5] إلى أن تولى المتوكل ورفعت المحنة عن العلماء ويذكر أن المتوكل أمر بإشخاص علماء السنة إلى بغداد ليحدثوا بأحاديث الرؤية والصفات ويردوا على المعتزلة والجهمية ومن هؤلاء العلماء أبو بكر بن أبي شيبة وأخوه عثمان، فجلس ابن أبي شيبة يفند آراءهم في مسجد الرصافة ببغداد فاجتمع عليه نحو ثلاثين ألفا ويدل ذلك على غزارة علمه ومكانته بين الناس حتى يحضر دروسه مثل هذا العدد[6] في هذا العصر الذي يعد من أزهى عصور الدولة العباسية عاش ابن أبي شيبة وأكيد أن الأفكار التي ظهرت وكان العراق بكل مدنه مكان خصب وأيضا

---

(1) أحمد أمين :ظهر الإسلام ، ص 147.

(2) حسن إبراهيم حسن: تاريخ الإسلام السياسي، ص 406.

(*) محمد بن حازم أبو معاوية الضريرمحدث من أهل الكوفة فقد بصره وهوصغير 113هـ-278: ابن كثير البداية والنهاية، ج10، ص 233.

(3) ابن كثير :البداية والنهاية ج10 ص 233.

(4) السوطي: تاريخ الخلفاء، 1 ص268.

(5) ج 10 ص 302.

(6) الذهبي: تاريخ الإسلام ج 9 ص 125؛ ابن العماد: شذرات من ذهب في أخبار من ذهب ص 165.

مكان صراع بين كل هذه المذاهب عمل ابن أبي شيبة على حفظ السنة وله فضل كبير على كل الأئمة من المتقدمين والمتأخرين ونال لقب الإمام م العلامة الحافظ.

انقضى عصر الصحابة و لم تدون السنة إلا قليلا، إنما كانت تتناقلها الألسن، نعم لقد فكر عمر رضي الله عنه بتدوين السنة ولكنه عدل عن ذلك فقد أخرج البيهقي عن عروة بن الزبير أن عمر بن الخطاب أراد أن يكتب السنة فاستشار في ذلك صحابة رسول الله ﷺ فأشاروا عليه أن يكتبها فطفق يستخير الله فيها شهرا ثم أصبح يوما وقد عزم الله له فقال لو كنت أردت أن أكتب السنن وأني ذكرت قوما كانوا قبلكم كتبوا كتبا فأكبوا عليها وتركوا كتاب الله وإني والله لا ألبس كتاب الله شيء أبدا[1] .

إن أول من فكر في الجمع والتدوين الرسميالخليفة عمر بن عبد العزيز إذ أرسل إلى أبي بكر بن حازم عامله وقاضيه على المدينة " أنظر ما كان من حديث رسول الله ﷺ فاكتبه فإني خفت دروس العلم وذهاب العلماء وطلب منه أن يكتب ما عند عمرة بنت عبد الرحمن الأنصارية 102هـ- 103 هـ والقاسم بن محمد بن أبي بكر 106 هـ[*] بل أرسل إلى ولاة الأمصار كلها وكبار علمائها يطلب منهم مثل هذا العمل الجليل[2] و كان عمر بن عبد العزيز يأمر جلساءه أن يذهبوا إلى الزهري لأنه لم يبق أحد أعلم بالسنة منه. ثم شاع التدوين في الجيل الذي يلي جيل الزهري وأول من جمعه بمكة ابن جريج 150 وابن اسحاق 151 هـ والإمام مالك 179 هـ وباليمن معمر 154 هـ[3]، و لم يتخذ طابع التصنيف على الموضوعات وإنما كان يسرد سردا فقط إلى أن جاء العصر الذي يلى ابن جريج فاتخذ التدوين والتصنيف طابعا آخر فرتبت الأحاديث على الموضوعات وبدأ يتخذ شكلا آخر، من هذه المصنفات مصنف عبد الرزاق ومصنف ابن أبي شيبة[4].

ومما يلفت إليه النظر أن تدوين السنة وإن كان قد فكر فيه عمر بن الخطاب وعزم على ذلك بعد استشارة الصحابة إلا أنه تراجع عن ذلك خوفا أن ينشغل الناس عن كتاب الله، وقد حفظت السنة على يد علماء أجلاء كان لهم الأثر الكبير في تدوينها، ويعود الفضل الكبير للخليفة عمر بن عبد العزيز الذي

---

(1) القرطبي: جامع البيان وفضله: ج**1** ص **132** ؛ السنن الكبرى للبيهقي ج**1** ص **132**.

(*) عمرة بنت عبد الحمن الأنصارية: من بني سعد بن زرارة من بني النجار محدثة روت عن عائشة رضي الله عنها وروى عنها الزهري، وعبد الله بن أبي بكر كانت عالمة. ابن سعد: الطبقات، ج**8**، ص **480** .

(**) القاسم بن محمد: بن أبي بكر الصديق: ثقة عالما فقيها كثير الحديث. ابن سعد: الطبقات، ج**5**، ص **188** .

(2) أبو نعيم الأصبهاني: تاريخ أصبهان ج**1** ص **159**.

(3) مصطفى السباعي: السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي،ص **122 –123**.

(4) سعد بن عبد الله آل حمد: مناهج المحدثين ص **9** .

وضع إحدى حسنات هذا العمل في ميزان عمر بن الخطاب كما أرسى أحد ركائز التشريع للأمة في مسيرتها التاريخية.

ثالثا: مكانته بين أهل الحديث:

أثنى الأئمة وذكروه بما هو أهله من الفضل والحفظ. فال ابن حنبل: صدوق، أحب إلي من أخيه عثمان[1]. وعن أبي زياد القطواني قال: سمعت أبا القاسم بن سلام قال: انتهى العلم إلى أربعة أبو بكر ابن أبي شيبة أسردهم له وأحمد بن حنبل أفقههم فيه وعلي بن المديني أعلمهم به ويحي بن معين أكتبهم له[2]

وقال أبي زرعة كتبت عن رجلين مائتي ألف حديث كتبت عن إبراهيم الفراء مائة ألف حديث وعن ابن أبي شيبة عبد الله مائة ألف حديث[3].

وقال أبو عبيد القاسم بن سلام: ربانيو الحديث أربعة فأعلمهم بالحلال والحرام: أحمد بن حنبل وأحسنهم سياقا للحديث وأداء له علي بن المديني وأحسنهم وضعاً لكتاب ابن أبي شيبة[4].

وقال العجلي ثقة حافظ. وقال الفلاس ما رأيت أحفظ من أبي بكر بن أبي شيبة[5].

وقال أبو زرعة ما رأيت أحفظ منه[6].

وقال الذهبي أبي بكر بن أبي شيبة هو الحافظ عديم النظير الثقة التحرير[7].

وقال الذهبي أيضا الحافظ الأوحد أحد أئمة العلم بالكوفة[8].

وقال ابن كثير في البداية والنهاية: أحد الأعلام وأئمة الإسلام وصاحب المصنف الذي لم يصنف أحد قبله ولا بعده[9].

وقال ابن حبان في الثقات: كان متقنا حافظا دينا ممن كتب وجمع وصنف وذاكر وكان أحفظ أهل زمانه للمقاطيع[10].

---

(1) الصفدي: الوافي بالوفيات، ج17، ص 237؛أبو حاتم: الجرح والتعديل ج5، ص 160.

(2) الخطيب: تارخ بغداد، ج5 ص 230 ؛الذهبي: تذكرة الحفاظ، ج2، ص 433 ؛ تهذيب الكمال ج16 ص 39.

(3) الخطيب البغدادي: تاريخ بغداد، ج4، ص 459.

(4) السيوطي: طبقات الحفاظ، ج 1، ص 35 ؛ المزي: تهذيب الكمال، ج 16، ص 39.

(5) الذهبي: تذكرة الحفاظ، ج2، ص 433.

(6) الذهبي: العبر، ج1، ص 332.

(7) الذهبي: تذكرة الحفاظ، ج2، ص 16 .

(8) الذهبي: دول الإسلام، ج1، ص 207.

(9) ج10، ص 346.

(10) أحمد مختار رمزي: سير أعلام المحدثين، ص 913.

قال نفطويه: وفي سنة أربع وثلاثين أشخص المتوكل المحدثين، وقسمت الجوائز بينهم، وأمرهم المتوكل أن يحدثوا بالأحاديث التي فيها الرد على المعتزلة والجهمية، فجلس أبو بكر بن أبي شيبة في مسجد الرصافة، فاجتمع عليه نحو من ثلاثين ألفا[1] .

قلت: حمل عنه كتابيه المسند والمصنف بقي بن مخلد، وهما في غاية الكبر والحسن[2].

وقال الدارقطني حافظ[3]

أجمع المحدثون على علو منزلة ابن أبي شيبة في الحديث، حفظا وجمعا وتصنيفا وبذلك يعد ابن أبي شيبة من الذين يعود لهم الفضل في حفظ الأحاديث والآثار وحماية السنة من الضياع التي أمر النبي ﷺ التمسك بها واتباعها وليس هذا فقط بل اتباع سنة من بعده من الخلفاء الراشدين المهديين، بل من الذين اعتد عليهم المتوكل في الرد على الأفكار الهدامة التي تعرضت لها الأمة ، لما انتشرت المذاهب، وبدأ من يشكك حتى في القرآن هل هو كلام الله أم مخلوق ، فكان ابن أبي شيبة أول من تصدى لهذه الأفكار، حفضا لدين الأمة وسنة نبيها .

1 – بعض مؤلفاته:

- المصنف، وهو أهم كتبه وأشهرها على الإطلاق.
- المسند، وهو غير المصنف، قال الذهبي: " له كتابان كبيران نفيسان: المسند والمصنف"[4].
- التفسير[5] .
- التاريخ. – السنن في الفقه – كتاب صفين – كتاب الجمل – كتاب الفتوح– الفتن –المغازي[6] العرش: [7]
- الإيمان، –الأوائل. المطبوع بتحقيق الشيخ الألباني[8] .

(1) الخطيب: تاريخ بغداد، ج11، ص 33، الذهبي: تاريخ الإسلام، ج17 ص 13.
(2) الذهبي: نفس المصدر، مج 5، ص 291.
(3) السيد ابوالمعاطي النوري: الجامع في الجرح والتعديل، مج 2، ص 22.
(4) سير أعلام النبلاء، ج 9 ص ". الصفدي: الوافي بالوفيات، ج 17، ص 126.
(5) ابن الجوزي: المنتظم، ج11، ص 230 .
(6) النديم: الفهرست، ج 1، ص 320.
(7) أبوبكر أيوب الزرعي: اجتماع الجيوش الإسلامية، ج1 ص 35.
(8) الكتاني: الرسالة المستطرفة ج1 ص 45، 60.

- وفـــــــاتـــــــه

توفي – باتفاق من ترجم له – في المحرم عام 235هـــ، . قال الخطيب توفي وقت العشاء الآخـــرة، ليلـــة الخميس، لثمان مضت من المحرم، سنة خمس وثلاثين ومائتين[1] " قال البخاري: مات أبو بكر في المحرم سنة خمس وثلاثين ومئتين[2].

2 –عرض عام للمصنف

موضوع مصنف ابن أبي شيبة كسائر المصنفات: الآثار الموقوفة على الصحابة، أو المقطوعة على التـــابعين ومن بعدهم من الفقهاء، ورواية ذلك بالأسانيد، وموضوع أغلب هذه الآثار الواردة هو الفقه والأحكام. وفيه بعض الأبواب المتعلقة بالعقيدة، والهدي النبوي، والرقائق، والتاريخ، والفضائل، والردود. مع ترتيـــب هذه النصوص على الأبواب والكتب، وتحلية كل باب بحديث مرفوع أو عدة أحاديث، ولا يستقـــصي في جميع الآثار[3].

عدد الكتب التي في المصنف (39) كتاباً، وقد بدأ هذه الكتب بـــ " كتاب الطهارة " وختمها بـــ "كتاب الجمل وصفين والخوارج ". وعدد أبوابه: (5494) باباً. وبلغ عدد الأحاديث والآثار 39036 وهذا رقم آخر حديث في مصنفه.

3 – منزلة المصنف بين كتب السنة وثناء العلماء عليه:

قال الرامهرمزي: "وتفرد بالكوفة أبو بكر بن أبي شيبة بتكثير الأبواب وجودة الترتيب وحسن التأليف"[4]

وقال ابن كثير (ت 774) " صاحب المصنف" الذي لم يصنف أحد مثله قطّ، لا قبله ولا بعده"[5] .

فأثنى على الكتاب بما لا مزيد عليه، وعرّف مؤلفه به، ونحو ذلك فعل الخزرجي(ت 923)؛ حيث قال في ترجمة ابن أبي شيبة: " أحد الأعلام وصاحب" المصنف"!.

وفيما ذكرت عنه يعد مصنف عبد الرزاق أفضل من مصنفه في سرد الرويات و دقتها

وأما السخاوي(ت 902) فإنه أوصى طالب الحديث بجملة وصايا، ومنها: من أراد الإحتجاج بالسنن ذكر مجموعة منها مصنف ابن أبي شيبة[6] .

---

(1) الخطيب: تاريخ بغداد، ج11، ص260.

(2) إسماعيل باشا: إيضاح المكنون، ج1، ص 212.

(3) الكتاني: المصدر السابق ج1 ص 40 ؛المصنف ابن ابي شيبةج1: تحقيق سعيد اللحام ص9.

(4) المحدث الفاصل ص 416.

(5) ج 10 ص 346.

(6) المغيث ج1 ث 89.

(7) الكتاني : الرسالة المستطرفةج4 ص 14.

والمصنف كتاب كبير جداً، جمع فيه فتاوى التابعين وأقول الصحابة، وأحاديث الرسول ﷺ على طريقة المحدثين بالأسانيد، مرتباً على ترتيب الفقه[7].

4 – منهج ابن أبي شيبة في مصنفه:

أ-رتب المؤلف هذا الكتاب على الكتب الفقهية، وأدرج تحت كل كتاب منها عدداً من الأبواب، وتحت كل باب عدداً من النصوص، و لم يلتزم ترتيب الأحاديث والآثار في الباب الواحد، بل تارة يفتتح الباب بحديث أو أحاديث مرفوعة، ثم يسوق ما حفظه عن الصحابة ثم التابعين حسب أقدميتهم وهكذا.

ب- تارة يبدأ بآثار التابعين ثم الصحابة ثم يختم الباب بحديث أو أحاديث مرفوعة. وتارة يخلط بين الأقوال من غير مراعاة لزمن القائل[1].

ج- أكثر المؤلف من التبويب، حتى أنه قد يفرد باباً لكل قول في المسألة، مثاله: قوله في الطهارة: "من كان يرى المسح على العمامة"، ثم بعده: "من كان لا يرى المسح عليها ويمسح على رأسه حتى **بلغت** عدد الأبواب عنده عددا كبيرا جدا 5494 بابا.

د- غالباً ما يذكر عنوان الباب دون كلمة باب، وربما قال: في كذا.. أو: ما جاء في كذا.. ونحو ذلك. وقد يجمع بين كلمة (باب) وعنوان الباب، وهذا قليل،

هـ – دقته في عزو الأقوال إلى أصحابها.

و- يذكر الشواهد والمتابعات، وينبه أحيانا إلى الخلاف في المتون والأسانيد.

ز – تمتاز أسانيده بالعلو والصحة.

ح – يورد عدة أقوال لبعض الفقهاء، بإسناد واحد ومتن واحد، أو بأسانيد متعددة ويكتفي بالعبارة الدالة على وصف المتن (مثله) (نحو) [2].

ط- عنايته بالمتابعات والشواهد، والتنبيه على الفروق بين المتون.

ي- لا يكرر الأثر في الكتاب – غالباً – إلا لزيادة فائدة في متنه أو إسناده.

ك- تقطيعه المتون حسب الأبواب، وتكريرها حسب الفوائد.

ل -اعتمد صاحب المنصف مصطلحات في روايته للحديث وهي معتمدة في أكثر كتب الحديث وهذه المصطلحات هي:

- إذا أخذ الراوي عن المحدث لفظا وحده ليس معه أحد قال : حدثني وقد ترد مختصرة هكذا ثني.
- إذا أخذ المحدث لفظا مع غيره قال : حدثنا وقد ترد مختصرة هكذا ثنا.

---

(1) سعد بن عبد الله آل حمد: مناهج المحدثين، ص 5

(2) مقدمة كتاب المصنف: الأدب لإبن أبي شيبة: سعد بن عبد الله آل حميد تحقيق، حمد بن عبد الله الجمعة ومحمد إبراهيم اللحيدان ص 185- 300

- وما قرأ على المحدث بنفسه قال : أخبرني وقد تختصر هكذا بي.
- ما قرئ على المحدث وهو حاضر قال : أخبرنا وقد تختصر هكذا.نا.
- ما عرض على المحدث فأجاز له روايته شفاها قال : أنباني وقد تختصر هكذا أبي.
- ما عرض على المحدث من سواء ولكن في مجلس هو فيه وأجازه المحدث شفاها قال : أنبأنا وقد تختصر هكذا أنا.
- ماكتب إليه المحدث ولم يشافهه بالاجازة يقول : كتب إلي فلان.

م- يمتاز بأنه مصدر تاريخي مهم جدا ـــ يغفل عنه الباحثين في الدراسات التاريخية ـــ لاحتوائه على بعض الكتب التي يقل وجودها في كتب الحديث مثل: كتاب التاريخ، وكتاب الفتن، وكتاب الجمل[1] .

(1) مقدمة كتاب المصنف الأدب لابن أبي شيبة: سعد بن عبد الله آل حميد، تح حمد بن عبد الله الجمعة ومحمد إبراهيم اللحيدان، ص 300؛مقدمة كتاب المصنف ابن أبي شيبة تحقيق كمال يوسف الحوت.

الفصل الثاني

آثار عمر بن الخطاب السياسية

– الفتوح–

أولا : أصول وآداب القتـــال ووصايـــاه لقـــادة الفتـــح.....

1- مبدأ الشورى.....

2- إخلاص النية لله عز وجل.....

3- الاعتماد على الله عز وجل.....

4 – تقوى الله عز وجل.....

ثانيا: وصايا عمر للجند و قياداتهم.....

1- مصابرة العدو.....

2 –عدم المغامرة.....

ثالثا: آداب القتال التي أوصى بها عمر رضي الله عنه.....

1- دعوة العدو من أهل الكتاب و من يلحق بهم إلى الإسلام.....

2- عدم الغدر بالعدو إعطائه الأمان.....

3- من لا يجوز قتله و عدم التمثيل بالقتلى.....

4- عدم الغلول من الغنيمة.....

رابعا : التعبئة و الإعداد المادي و المعنوي للقتال.....

شروط اختياره للقادة:.....

–أن يكون صحابيا.....

–أن يكون القائد يمتاز بالتروي.....

–أن يكون القائد جريئا شجاعا واراميا.....

– أن يكون ذا دهاء و فطنة وحنكة.....

– الرغبة في العمل.....

– أن يكون تقيا ورعا وعالما بأحكام الشريعة.....

خامسا:واجبـــات عمـــر العسكـــريـــــة.....
1-اهتمامه بالقدرة القتالية واللياقة البدنية للجند.....
2-تجهيز الجيوش وشحن الثغور.....
3 – الرفق بالجند بتجنيبهم المهالك والمخاطر.....
4 – اطلاعه الدائم على سير الفتوحات.....
5- الاهتمام بالتعبئة المعنوية للجند.....
ســـادســـا:سيـــر الـــفتـــوح فـــي عـــهـــد عـــمـــر بـــن الخطـــاب.....
1-فتح إقليم بلاد العراق و فارس.....
2-فتح إقليم الشام.....
3-فتح إقليم مصر و برقة وطرابلس.....

الفصل الثاني

آثار عمر بن الخطاب السياسية

– الفتوح –

عهد عمر بن الخطاب هو عهد الفتح الإسلامي الذهبي، فقد حالفه النصر فامتدت دولته من افريقية الشمالية غربا حتى بلاد النوبة جنوبا، لقد فتح عمر العراق وإيران وأكثر مناطق أرمينية وأرض الشام بما فيها سوريا ولبنان وشرقي الأردن وفلسطين وليبيا والنوبة وخاضت جيوش المسلمين في أيامه ثلاثة معارك حاسمة من معارك الفتح الإسلامي القادسية " التي فتحت للعرب المسلمين أبواب العراق والأهواز، ومعركة " بابليون" التي فتحت لهم أبواب مصر وليبيا والنوبة، ومعركة " نهاوند " التي فتحت لهم أبواب بلاد فارس كلها [1].

كل هذا الفتح العظيم أنجز خلال عشر سنوات من ثلاثة عشرة هجرية (633 م) إلى سنة ثلاث وعشرين هجرية (643 م).

هذا الفتح العظيم كان بفضل قيادة عمر الفذة القادرة على التعبئة ماديا ومعنويا وكيفية إدارة الجيش سواء من حيث اختيار القادة، ووضع قواعد وأصول لأدب القتال لأن الهدف من الفتح كان نشر الرسالة التي أمر بها الله سبحانه وتعالى وتبليغها للناس كافة.

أولا: أصول وآداب القتال ووصاياه لقادة الفتح : من المبادئ الهامة التي وضعها عمر رضي الله عنه لمباشرة القتال.

1 – مبدأ الشورى : كان الخليفة عمر يستشير الجميع ويشير عليهم، ويستمع لهم ويسمعهم، ويتوخى في جميع ذلك تمحيص الرأي وإبراء الذمة والخلوص إلى التبعية، السليمة من العقابيل، كانت الشورى عنده مبدأ لا يحيد عنه للأغراض السلمية والحربية على حد سواء. لأن عمر يرى الرأي الفرد كالخيط السحيل والرأيان كالخيطان المبرمان، والثلاثة لا يكاد ينتقض[2].

بل كان يستشير حتى العدو إذا لمس منه نصيحة صادقة وروي عن الخليفة عمر بن الخطاب رضي الله عنه شاور الهرمزان (*) في أصبهان وفارس وأذربيجان، فقال : يا أمير المؤمنين، أصبهان الرأس، وفارس

---

(1) ابن سعد : الطبقات،ج3 ص 282 ؛ ابن عبد البر: الإستعاب ج1،ص354

(2) ابن قتيبة: عيون الأخبار،ص 13 ؛ محمود شيث خطاب: الفاروق القائد، ص 103.

(*) – الهرمزان: قائد جيش فارس في تستر لما انهزم وبُعث لعمر أسلم وذكر أنه من الذين تآمروا على قتل عمر رضي الله عنه.ابن عساكر: تاريخ دمشق، ج38،ص 60.

وأذربيجان الجناحان، فإذا قطعت إحدى الجناحين، مال الرأس، وإن قطعت الرأس، وقع الجناحان، فابدأ بأصبهان[1].

وقال لسعد بن أبي وقاص: شاور طليحة الأسدي[*]، وعمرو بن معد يكرب[**]، وسلهم في أمور الحرب ما تشاء، وخذ برأيهم، ونهاه أن يوليهما أمر من أمور الجيش لمعرفته بهما معرفة جيدة حيث قال : لأن كل صانع هو أعلم بصنعته[2].

2 – إخلاص النية لله عز وجل : من المباديء الأساسية التي حض عليها عمر رضي الله عنه إخلاص النية لله عز وجل، وأن يبتغوا بجهادهم وجه الله وإعلاء دينه، قال رضي الله عنه وهو يبين أن من لم يخلص نيته لله عز وجل في جهاده، وكان غرضا دنيويا، فإنه لن ينال ما أعده الله عز وجل للمجاهدين وأخرى تقولونها. لمن قتل في مغازيكم أومات فلان شهيد ولعله أن يكون قد أوقر عجز دابته، أو دف راحلته ذهبا أو ورقا يطلب التجارة، فلا تقولوا ذاكم، ولكن قولوا كما قال الرسول ﷺ من قتل في سبيل الله أو مات فهو في الجنة[3] ويبين عمر رضي الله عنه أنه ينبغي للمجاهد أن تكون نيته من جهاده هو إعلاء كلمة الله عز وجل، ونصرة دينه وإذلال الكفر وأهله، وليس مجرد يقتل في سبيل الله.

3 – الاعتماد على الله عز وجل : من المبادئ التي حرص عمر رضي الله عنه على ترسيخها في نفوس المجاهدين أن يكون تعلقهم بالله عز وجل واعتمادهم عليه وأن لا يغتروا بقوتهم أو حنكة وخبرة قادتهم فقد كان من أسباب عزل عمر لخالد بن الوليد اغترار الناس به حتى خشي عمر رضي الله عنه أن يعتقد الناس أن النصر مقترن به، وبقيادته فتتعلق قلوبهم دون الله عز وجل وقال:رضي الله عنه: لأعزلن خالد بن الوليد والمثنى بني شيبان حتى يعلما أن الله إنما كان ينصر عباده وليس إياهما كان ينصر[4].

4– تقوى الله عز وجل : كتب عمر إلى سعد ومن معه من الجنود « أما بعد فإني آمرك ومن معك من الأجناد بتقوى الله على كل حال، فإن تقوى الله أفضل العدة على العدو وأقوى العدة في الحرب، وآمرك ومن معك أن تكونوا أشداء احتراسا من المعاصي منكم من عدوكم، فإن ذنوب الجيش أخف عليهم من عدوهم، وإنما ينصر الله المسلمين بمعصية عدوهم لله، ولولا ذلك لم تكن لنا قوة، لأن عددنا ليس كعددهم،

---

(1) الحاكم: المستدرك، ج **12** ص **193** المسعودي: مروج الذهب،ج**1** ص **300** أنظر الرواية رقم **3**.

(*) طليحة بن خويلد الأسدي أسلم مع وفد بني أسد سنة **9**هـ ثم ارتد، وادعى النبوة، بعد وفاة الرسول ص سير له أبوبكر خالد بن الوليد،ولما انهزم فرّ إلى الشام، وأسلم ثم قدم على عمر وبايعه وحسن إسلامه وشهد الفتوح إستشهد بنهاوند.الزركلي: الأعلام،ج**3** ، ص**230**.

(**) عمرو بن معد يكرب: من زبيد، أسلم ثم إرتد، ثم عاد وأسلم محسن إسلامه شهد معظم الفتوحات وكان من الشجعان والأبطال استشهد بنهاوند سنة **21** هـ ابن كثير: البداية والنهاية ،ج**5**،ص**84** .

(2) ابن الجوزي:مناقب عمر، ص **118**

(3) الحاكم: المستدرك، ج **6** ص **127** ،السنن الكبرى للبيهقي،ج**6** ص **332**.

(4) ابن سعد: الطبقات،ج **3** ،ص **284**.

ولا عدتنا كعدتهم، فإن استوينا في المعصية كان لهم الفضل علينا في القوة،و إلا ننصر عليهم بفضلنا، لم نغلبهم بقوتنا »[1]وكان عمر بن الخطاب رضي اللّه عنه إذا بعث أمراء الجيوش يوصيهم بتقوى اللّه العظيم، ثم يقول عند عقد الألوية: بسم اللّه وعلى عون اللّه وامضوا بتأييد اللّه بالنصر وبلزوم الحق والصبر، فقاتلوا في سبيل اللّه من كفر باللّه ولا تعتدوا إن اللّه لا يحب المعتدين[2].

و لا تجبنوا عند اللقاء، ولا تمثلوا عند المقدرة ولا تسرفوا عند الظهور ولا تقتلوا هرما ولا امرأة ولا وليدا وتوقوا قتلهم إذا التقى الزحفان وعند شن الغارات[3].

ثانيا: وصايا عمر للجند وقياداتهم: على القائد أن لايغفل عن نصح جنده وإرشادهم بما يقوي في نفوسهم التفاؤل بالنصر فيذكرهم بفضائل الجهاد وجزيل الثواب للمجاهدين في الدنيا والآخرة، وليرغبهم في الشهادة ويبين لهم ما أعده الله للشهداء وليرغبهم بالغنيمة والتنفيل في الدنياء ويحثهم على الصبر والثبات عند البلاء. وهذا ما سار عليه وعمل به الخليفة عمر رضي الله عنه حيث أوصى جنده، وقواته إلى أمور هامة لا غنى عنها للمقاتل عن معرفتها والعمل بها في ساحة القتال، لأنها من أسباب النصر وقهر العدو منها[4].

1 – **مصابرة العدو** : مما قاله الخليفة عمر بن الخطاب رضي الله عنه في الصبر لسعد بن أبي وقاص حين بعث به إلى العراق :« واعلم أن لكل عادة عتادا فعتاد الخير الصبر، فالصبر على ما أصابك أو أنابك، يجتمع لك خشية لله،[5] وكتب أبي عبيدة بن الجراح، إلى عمر بن الخطاب، يذكر له جموع الروم، وما يتخوف منه .ورد عليه عمر: أما بعد، فإنه ما نزل بعبد مؤمن من منزلة شدة إلا جعل الله عز وجل بعدها فرجا، ولأن لا يغلب عسر يسرين » (**يا أيها الذين آمنوا اصبروا وصابروا ورابطوا واتقوا الله لعلكم تفلحون**) قال: فكتب إليه أبو عبيدة :« سلام. أما بعد، فإن الله عز وجل يقول في كتابه (**اعلموا أنما الحياة الدنيا لعب ولهو. .. إلى متاع الغرور**)» قال : فخرج عمر بكتابه من مكانه، فقعد على المنبر، فقرأه على أهل المدينة، فقال :« يا أهل المدينة، إنما يعرض بكم أبو عبيدة، أو أن ارغبوا في الجهاد »[6].

---

(1) الحاكم: المستدرك، ج7، ص **306**.

(2) ابن قتيبة: عيون الأخبار، ص **44**.

(3) ابن عبد ربه :العقد الفريد ج **1** ص **183**.

(4) عبد الله بن فريح : إعداد الجندي المسلم أهدافه وأسسه، ص **343**.

(5) الطبري: تاريخ الرسل و الملوك،ج **2** ص **249**.

(6) ابن مبارك: الجهاد، ج **1**،ص **219**؛ الحاكم: المستدرك ج**6** ص **306**.

2 – **عدم المغامرة** : كان الخليفة عمر رضي الله عنه يفضل أن يكون القائد مكيث(*) غير متهور يعرف الفرص وينتهزها ويعرف كيف ومتى يقاتل ومتى يكُف عن القتال قال عمر لسليط : «لولا عجلة فيك لوليتك ولكن الحرب زبون لا يصلح لها إلا الرجل المكيث»[1].

حتى لا يتعرض قوات المسلمين للمغامرة والمهالك، والعمل على الإقلال من الخسائر البشرية بقدر المستطاع، وأن القائد حق عليه الحذر على جيشه، وان لا يقدمهم على الهلكة وترفق بالمسلمين في مسيرهم ولا تحشمهم مسيراً يتعبهم، ولا تقصر بهم على منزل يرفق بهم، حتى يبلغوا عدوهم والسفر لم ينقص قوتهم، فإنهم سائرون إلى عدو مقيم حامي الأنفس والكراع.[2]، ولذلك أوصى بعض السلف من الأمراء أمير جيشه، فقال : كن كالتاجر الكيس الذي لا يطلب ربحا إلا بعد إحراز رأس ماله[3].

ومن ذلك إعلامه رضي الله عنه بجنده وقادتهم أن تراجعهم عن مواجهة العدو في أرض المعركة وانسحابهم إلى ديار المسلمين عند إحساسهم بعدم تكافؤ كفة القتال، وشعورهم بالخطر المحقق أن ذلك لا يعدوا فرارا من الزحف وإنما هو الرجوع إلى فئة فلما بلغ عمر مقتل أبي عبيدة الثقفي رضي الله عنه قائد معركة الجسر وهزيمة جيشه قال إن كنت له فئة لو انحاز إلي[4].

ولما رجع بعض جيشه إلى المدينة بعد معركة الجسر قال لهم عمر رضي الله عنه أنا فئتكم[5]، كما حذرهم من نزول الأماكن التي يكمن لهم فيها عدوهم ويفرق جمعهم، وذلك كالغابات الكثيفة الشجر والمستنقعات المائية، ونحوها قال رضي الله عنه وهو يوصي قادة جيشه بجند المسلمين : ولا تنزلوهم الغياض(*) فتضيعوهم[6]. إذا كانت لعمر نظرة ومعرفة بمن يتولى قيادة الجيش في المعارك لم يفوت الفرصة ليوصي القائد مهما كانت درجة حنكته في الحرب وهذا يدل على أن عمر كان حريصا جدا على حماية جيشه من كل ما قد يتعرض له بل كان يوصي حتى بالمسالك التي يجب على القائد أن يختارها أثناء سيره ، وربما لأن العرب كانت أغلب معاركهم تدور في الصحراء لم يتعرفوا على البيئة الجديدة ، وكيفية التعامل معها، حتى لا يباغتهم العدو.

(*) مكيث: الرجل الرزين: الجوهري:الصحاح ،ج1 ،ص293.

(1) تاريخ الطبري ،ج2 ص 631.

(2) ابن عبد ربه: العقد الفريد، ج1 ص37.

(3) ابن عبد البر: الاستذكار ج21 ص 45.

(4) تاريخ الطبري ،ج2 ص 642.

(5) تاريخ الطبري ،ج 2 ص 643 ؛ ابن الجوزي: مناقب عمر،ص 466.

(**) الغياض: الأماكن ذات الغابات الكثيف والحيونات المفترسة. الزبيدي:تاج العروس ،ج26،ص 189.

(6) البلاذري ج 3 ص 396.

وقال رضي الله عنه : لا تستعملوا البراء بن مالك(*) على جيش من جيوش المسلمين فإنه مهلكة[1]. لم يوصي الخليفة عمر بالقائد المكيث فحسب بل أوصى باختيار الرجل الذي يعرف كيف يوظف أسباب النصر حتى، وإن كان مدرك أن كفة الحرب لصالحه، فلا بد من اختيار القائد الذي أول ما يقدم عليه يفكر كيف يحمي جيشه من المهلكة ، لأن المسلمين لم تكن لهم معركة، بل هي حرب على جبهتين، و الأمة بحاجة للتعبئة الدائمة.

ثالثا: آداب القتال التي أوصى بها عمر رضي الله عنه: إن الخليفة عمر رضي الله عنه أحد خريجي مدرسة الرسول ﷺ في ممارسة فنون الحرب ومعاناة أهوالها فإذا كان عمر رضي الله عنه موهوبا بالفطرة كجندي ممتاز. فقدرات هذه الموهبة قدوة بفضل القائد الأول الرسول ﷺ حيث شهد مع الرسول بدرا وأحد والخندق وبيعة الرضوان وخيبر والفتح وحنينا وغيرها من المشاهد، وقد ولاه الرسول ﷺ قيادة سرية من المسلمين فبعثه قي ثلاثين رجلا إلى عجز هوازن كما تقدم وامتثل لأوامر الرسول ﷺ نصا وروحا كما كان المستشار الأول لأبي بكر في تعيين القادة الذين يوليهم قيادة جيوش المسلمين[2].

ولما التحق أبو بكر بالرفيق الأعلى وتولى عمر رضي الله عنه الخلافة وأصبح القائدة الأعلى لجيوش المسلمين. ولما أراد انتداب الناس للجهاد أوصى قادته وجنده ببعض الآداب التي ينبغي أن يتحلوا بها في تعاملهم مع عدوهم في أرض المعركة، وهي آداب استقاها من أوامر الله عز وجل وقائده الأول الرسول ﷺ وعمل بها ومن هذه الآداب[3].

1- دعوة العدو من أهل الكتاب ومن يلحق بهم إلى الإسلام : على قائد جيش المسلمين أن يدعوا من يريد حربهم من الكفار إلى الإسلام ثلاثة أيام لعله يدخلهم في الإسلام داخل، فيعصِم بذلك دمه، ويكون عونا للمسلمين وبإسلامهم يكونون كالمسلمين لهم ما لهم وعليهم ما عليهم.[4] فقد كتب عمر إلى سعد بن أبي وقاص: إني قد كتبت إليك أن تدعوا الناس إلى الإسلام ثلاثة أيام، فمن استجاب لك قبل القتال فهو رجل من المسلمين، له ما للمسلمين. وله سهمه في الإسلام، ومن استجاب لك بعد القتال وبعد الهزيمة فماله فيء للمسلمين لأنهم كانوا حرزوه قبل إسلامه[5].

(*) البراء بن مالك: بن النضر بن ضمضم النجاري الخزرجي: صحابي، من أشجع الناس استشهد في فتح تستر. الزركلي: الأعلام ج 2، ص 47.

(1) ابن سعد : الطبقات، ج 6 ،ص 16.

(2) ابن سعد: الطبقات، ج 3 ص.

(3) فاروق مجدلاوي : الإدارة الإسلامية ص 183.

(4) عبد الله بن فريح:إعداد الجندي المسلم أهدافه وأسسه،ص564.

(5) الأموال لأبي عبيد،ج 1 ص، 353 ؛محمد رواس قلعجي: موسوعة فقه عمر ص 300.

2– عدم الغدر بالعدو بعد إعطائه الآمان :قال الرسول ﷺ محذرا من عواقب الغدر وعدم الوفاء حتى مع الكفار.

لكل غادر لواء يوم القيامة يعرف به[1]و كتب عمر رضي الله عنه إلى سعد بن أبي وقاص «فإن لاعب أحد منكم أحدا من العجم بأمان أو قرفة أو إشارة أو لسان كان لا يدري الأعجمي ما كلمه به وكان ذلك عندكم أمانا، فأجروا ذلك له مجرى الأمان، وإياكم والضحك،، والوفاء الوفاء، فإن الخطأ بالوفاء بقية،و أن الخطأ بالغدر الهلكة، وفيها وهنكم وقوة عدوكم وذهاب ريحكم وإقبال ريحهم، واعلموا إني أحذركم أن تكونوا شيئا على المسلمين وسببا لتوهينكم». [2] هكذا أمرالخليفة عمر قادته بإمضاء الأمان ولو كان بإشارة عابرة

3– من لا يجوز قتله وعدم التمثيل بالقتلى: نهى الخليفة عمر عن قتل الصبيان والنساء والشيوخ فقد كتب عمر : أن يقاتلوا في سبيل الله ولا يقاتلوا إلا من قاتلهم[3].

ومن هؤلاء أيضا الفلاحين الذين شغلتهم أراضيهم على الحرب[4].

4– عدم الغلول من الغنيمة : من الآداب التي حث الخليفة عمر رضي الله عنه جنده بعد فراغهم من القتال ونصرهم على عدوهم الغلول من الغنيمة والأخذ منها قبل قسمتها، وأخذ كل مقاتل سهمه الذي قرره كتاب الله عز وجل وسنة نبيه ﷺولما في ذلك من العدوان على حق الله عز وجل ورسوله في الفيء أولا وعلى حقوق المسلمين ثانيا وكان عمر رضي الله عنه يذكر جنده بهذه الخصلة الذميمة ويحذرهم منها فقال لأمراء جيوش الشام وجنوده« ولا تغلوا عند الغنائم ونزهوا الجهاد عن عرض الدنيا وابشروا بالرباح في البيع الذي بايعتم به، وذلك هو الفوز العظيم»[5].

رابعا– التعبئة والإعداد المادي والمعنوي للقتال : لم يكن أمام الخليفة عمر بن الخطاب رضي الله عنه بعد توليه الخلافة من وقت للمراجعة والتأمل الطويل، إذ كانت جيوش المسلمين مشتبكة في معارك مع الروم على جبهة الشام وكان المثنى بن حارثة الشيباني(*) قد جاء إلى المدينة لطلب النجدة لمعالجة الموقف على جبهة العراق .بعد أن تنبه الفرس إلى خطورة الموقف على جبهة العراق وأخذوا يحشدون قواتهم لمقتلة

---

(1) صحيح البخاري، ج**21** ص **306**.

(2) ابن الأثير: البداية والنهاية ج**1** ص **401**.

(3) الأموال لأبي عبيد، ص**37**.

(4) إبن القيّم: أحكام أهل الذمة، ج**1**، ص **165**؛ إبن قدامة: المغني، ج **10**، ص **534**.

(5) ابن قتيبة: عيون الأخبار ص **44**.

(*) المثنى بن حارثة الشيباني: بن سلمة الشيباني، فاتح من كبار القادة أسلم سنة 9هـ وغزا بلاد فارس في أيام أبي خلافة أبي بكر توفي بعد وقعة قس الناطف الزركلي: الأعلام، ج5، ص 276 .

المسلمين فيه لذا بدأ الخليفة عمر بن الخطاب رضي الله عنه يحشد كل طاقة لمعالجة الموقف العسكري وتوجيهه الوجهة الصحيحة.[1]وقال الخليفة عمر حين كانت تعبئة الجيش والله لأضربن ملوك العجم بملوك العرب فرماهم بوجوه الناس غررهم. وكان فتحا مؤزرا قال: سعد بن أبي وقاص« إن الله نصرنا على أهل فارس ومنحهم سنن من كان قبلهم من أهل دينهم، بعد قتال طويل» [2].

إن أهم ما يميزالخليفة عمر بن الخطاب في إدارة الجيوش والمعارك هو التعبئة المادية والمعنوية ،التي تعد مفتاح كل الانتصارات التي تحققت في فترة حكمه وتتمثل هذه التعبئة في الحشد الكبير من حيث العدد واختيار القادة الأكفاء وشحن طاقاتهم المعنوية وبدأت التعبئة عند الخليفة عمر رضي الله عنه:بـ

1- **شروطه اختياره للقادة:** لقد نجح الخليفة عمر في مهمة قيادة الجيوش الإسلامية نجاحا كان ولا يزال وسيبقى مثالا قائما، يصعب تكراره من هذه المزايا التي كان يريد عمر أن تتوفر في القائد الذي يؤمر على جيوش المسلمين.

– **أن يكون صحابيا** : كان الخليفة عمر يؤثر الصحابة في الفتح ولا يرضى أبدا أن يعمل صحابي بإمرة غير صحابي لأنهم أصحاب تجارب طويلة مفيدة في القتال تحت لواء الرسول القائد ﷺواقتبسوا خلالها أعلى وأسمى ضروب التضحية والفداء، وأنبل وأرفع آداب الحرب والسلام[3].

على الرغم من أن الخليفة عمر قد ولى على جبهة العراق المثنى وليس من المهاجرين ولا الأنصار. وبالفعل ذهب إليه بعض الناس يقولون أمر عليهم رجلا من السابقين من المهاجرين والأنصار فأجابهم لا والله لا أفعل ! إن الله إنما رفعكم بسبقكم وسرعتكم إلى العدو، فإن جبنتم وكرهتم اللقاء فأولى بالرياسة منكم من سبق إلى الدفع وأجاب الدعاء. والله لا أؤمر عليهم إلا أولهم انتدابا[4].

– **أن يكون القائد يمتاز بالتروي:** كان الخليفة عمر يفضل أن يكون القائد مكيثا غير متهور، يعرف الفرص وينتهزها، ويعرف كيف ومتى يقاتل ومتى يكف عن القتال[5]

– **أن يكون القائد جريئا شجاعا راميا:** يختار الخليفة عمر رضي الله عنه القائد المسيطر ذا شخصية نافذة، فإذا وجد رجلا أقوى من رجل فضل الأقوى عل القوي، فقد استعمل معاوية بن أبي سفيان

---

(1) عبد الباسط التكروري : موسوعة الخلفاء الراشدين، ص **82– 83**.

(2) تاريخ الطبري ،ج **9** ص **434**.

(3) محمد شيث حطاب: عمر القائد ،ص **96**.

(4) تاريخ الطبري، ج **2** ص؛ **632** ؛ عبد المنعم الهاشمي : الخلافة الراشدة ،ص**121**.

(5) سيد بن حسين العفاني: أنوار الفجر في فضائل أهل بدر، ص **308** الرواية قال عمر لسليط لولا عجلة فيك لوليتك، ولكن الحرب زبون ولا يصلح لها إلا الرجل المكيث.

على الشام، وعزل شرحبيل بن حسنة وأقام يعذره في الناس فقال «إني لم أعزله عن سخطة ولكن أريد رجلا أقوى من رجل»« وكان يقول « إني لأتحرج أن أستعمل الرجل وأنا أجد أقوى منه» [1].

ولما أراد الخليفة عمر رضي الله عنه أن يولي قائدا لجيوش المسلمين لفتح نهاوند استشار الناس فقالوا : يا أمير المؤمنين أنت أعلم بأهل العراق وجندك قد وفدوا عليك، ورأيتهم وكلتهم فقال : والله لأولين أمرهم رجلا ليكونن أول الأسنة إذا لقيها غدا فقيل من يا أمير المؤمنين ؟ فقال النعمان بن مقرن المزني[*]. فقالوا هو لها[2].

واستعمل عمر رضي الله عنه سعد بن أبي وقاص على العراق قائدا عاما وقال إنه رجل شجاع رام.

– **أن يكون ذا دهاء وفطنة وحنكة**: قال عمر رضي الله عنه ولكم علي ألا ألقيكم في المهالك ولا أحجزكم في ثغوركم.

ولما نزل عمر بن العاص وجنده على الروم بموقعة أجنادين لفتحها وكان قائد الروم الأرطبون وهو أدهى الروم، وأبعدها غورا، وأنكاها فعلا ووضع جندا عظيما بإيليا والرملة وكتب عمرو إلى الخليفة عمر بالخبر، فلما جاءه كتاب عمرو قال رمينا أرطبون الروم بأرطبون العرب فانظروا عمّ تنفرج[3].

الرغبة في العمل : كان الخليفة عمر رضي الله عنه لا يولي رجلا عملا لا رغبة له فيه ولا قناعة إلا إذا اضطر إلى ذلك ليكون العمل أكثر اتقانا فقد ندب الناس مرة وحثهم على قتال الفرس بالعراق فلم يقم أحد ثم ندبهم في اليوم الثاني فلم يقم أحد، ثم ندبهم في اليم الثالث، فلما كان اليوم الرابع كان أول من انتدب أبو عبيدة بن مسعود الثقفي[**]، ثم تتابع الناس، فأمر على الجميع أبا عبيدة، و لم يكن صحابيا فقيل لعمر هلا أمرت عليهم رجلا من الصحابة فقال : إنما أؤمر عليهم من استجاب[4].

أن يكون تقيا ورعا عالما بأحكام الشريعة : كان الخليفة عمر إذا اجتمع إليه جيش من المسلمين أمر عليهم أميرا من أهل العلم والفقه[5].

---

(1) تقدم ذكره المنتقي الهندي، ج9 ص **41**؛ سيد بن حسين العفاني : نفس المرجع، ص **308**.

(*) النعمان بن مقرن: أبو عمرو صحابي فاتح من الأمراء والقادة الشجعان شهد فتح مكة وبلاد فارس واستشهد بنهاوند سنة **21** هـ الزركلي: نفس الأعلام ج **8** ص **42**.

(2) تاريخ الطبري،ج**2** ص **212**.

(3) تاريخ الطبري، ج ،**2** ص **306**.

(**) أبو عبيد بن مسعودالثقفي: أسلم في حياة النبي، ضمن القادة المجيين لدعوة عمر للجهاد بالعراق قاد معركة الجسر واستشهد فيها سنة**14** هـ .ابن كثير: البداية والنهاية، ج7،ص **59** .

(4) تاريخ الطبري، ج**2** ص **632**.

(5) ابن الأثير : الكامل في التاريخ،ج **1** ص **469**.

وكان يقول ويردد من استعمل فاجرا وهو يعلم أنه فاجرا فهو مثله [5]ولما أرسل سعيد بن عامر ليستعمله على بعض الشام، فأبى عليه، فقال عمر كلا والذي نفسي بيده لا تجعلوها في عنقي وتجلسون في بيوتكم، ولم يكن الخليفة عمر رضي الله عنه يكتف باختيار القادة الأكفاء للقيام بتلك الأعمال الجليلة والفتوحات العظيمة التي تبقى صفحة مضيئة في تاريخ أمتنا الإسلامية بل لا بد لهؤلاء القادة والجند من اهتمام مادي ومعنوي.

خامسا: واجبات عمر العسكرية إذا كانت لعمر شروط في اختياره للقادة ، كان هو أيضا يقوم بواجباته العسكرية على أكمل وجه ، لأنه يدرك أن ولايته على أمر المسلمين ليس بالأمر الهين بل هي مسؤولية عظيمة لا يتحملها إلا أمثال عمر ، خاصة ، وأن الفترة التي تولى فيها خلافة الأمة كانت جيوش المسلمين مرابطة على جبهتين، لذلك أدرك أن حماية الأمة من العدو هو أكبر عمل لا بد من القيام به ، لأن العدو كان يتربص بها بعد الفتوحات النبوية ، وقدرة الخليفة أبو بكر على بسط سيطرته من جديد بعد نجاحه في القضاء على حروب الردة التي هزت وحدة العرب بعد وفاة الرسول ﷺ لذلك فكرالخليفة عمر أن الحماية لا تكون إلا بالتجهز و الدائم وشحن الثغور و في نفس الوقت ، الترفق بالجيش وعدم إرهاقه ، والرمي به في المهالك .

1 –اهتمامه بالقدرة القتالية واللياقة البدنية للجند: التدريب الشامل الذي تلقاه الجيش الإسلامي في زمن الرسول ﷺ. استطاع الجندي أن يرقى بمستواه في القتال، ويبرز قدراته وشجاعته في ساحات المعارك، فهاب الأعداء مواجهتهم لما تميز به الجندي المسلم من قدرة قتالية جيدة وروح معنوية مرتفعة وإيمان قوي وعلى هذا المنهج سار المسلمون في التدريب والإعداد والأخذ بكل سلاح جديد ..وكان يذكر قادته بوجوب العناية بالتدريب الشامل للجند وتمرينهم على ما يصلب أجسامهم[1].

فقد عمل الخليفة عمر رضي الله عنه على تهيئة جنده عسكريا وتدريبهم على حمل السلاح واستخدامه بمهارة عالية وكتب عمر رضي الله إلى أبي عبيدة : علموا غلمانكم العوم، ومقاتلتكم الرمي[2].

وكتب رضي الله عنه : وارموا الأغراض[3].

فحث الخليفة عمر رضي الله عنه على تعلم الرمي وإتقانه. لما له من أهمية بالغة في الحروب فهو سلاح فعال في حسم المعارك وقتل أعداد كبيرة من العدو بأقل عدد من الخسائر في الأرواح والمعدات.

---

[5] المتقي الهندي : كنز العمال ،ج5 ص 71

(1) عبد الله بن فريح: إعداد الجندي المسلم أهدافه وأسسه، ص **156**.

(2) السنن الكبرى للبيهقي، ج **6** ص **214**.

(3) مسند أحمد ،ج**1** ، ص **288**.

وحث الخليفة عمر رضي الله عنه على تعلم السباحة والعوم، وهي رياضة هامة للجندي تزيد من رفع قوته وقدرته الجسمية. هذه التوجيهات من عمر رضي الله عنه لجنده وحثه على التدريب في مختلف الظروف حتى يتعود على القتال في أوقات العسر ويستطيع الجسم أن يتحمل أهوال الحرب، و الصبر على الشدائد.

2- **تجهيز الجيوش وشحن الثغور**: رأى الخليفة عمر بثاقب بصره أنه لا بد من تأمين وحراسة حدود الدولة الإسلامية وإقامة الحصون وتسكين المرابطين بها، فعمل على إيجاد مراكز عسكرية بالقرب من تخوم الأعداء ،ولتكون قواعد انطلاق للفتوح الإسلامية ومراكز إعداد في حالة العدوان[1]. بعث عمر بن الخطاب عتبة بن غزوان فقال له انطلق أنت ومن معك حتى إذا كنتم في أقصى أرض العرب وأدنى أرض العجم فأقيموا[2].

وعمل رضي الله عنه على شحن الثغور بالقوات لمواجهة أي خطر يهدد الدولة الإسلامية، ووضع الحاميات بها، فكانت كل حامية ترابط مدة من الزمن ثم تعود، وتعقبها أخرى [3].

واهتم الخليفة عمر رضي الله عنه بالخيل والإبل وإعدادها للمقاتلة وإمدادهم بها، وربما وهبها لهم تكريما لهم وتشجيعا على الجهاد في سبيل الله[4].

ومما روي عن الخليفة عمر رضي الله عنه في اتخاذ الخيل للمجاهدين في سبيل الله أن عمر رضي الله عنه كان له أربعة ألاف فرس على أري بالكوفة موسومة على أفخاذها في سبيل الله[5].

3- **الرفق بالجند بتجنيبهم المهالك والمخاطر**: كتب الفاروق إلى سعد بن أبي وقاص رضي الله عنهما قائلا: وترفق بالمسلمين في مسيرهم ولا تجشمهم مسيرا يتعبهم ولا تقصر بهم عن منزل يرفق بهم، حتى يبلغوا عدوهم والسفر لم ينقص قوتهم، فإنهم سائرون إلى عدو مقيم حامي الأنفس والكراع ،وأقم بمن معك في كل جمعة يوما وليلة حتى تكون لهم الراحة يحيون فيها أنفسهم ويرمون أسلحتهم وأمتعتهم، ونح منازلهم عن قرى أهل الصلح وحين بعث الخليفة عمر بن الخطاب رضي الله عنه بمدد إلى جند الشام حمل ضعيفهم وزودهم وأمر عليهم سعيد بن عامر، وعندما همّ بالمسير قال الخليفة عمر على رسلك حتى أوصيك، ثم سار عمر نحو الجيش راجلا وقال له: « يا سعيد وليتك هذا الجيش ولست بخير رجل فيهم إلا أن تتقي الله، فإذا سرت فأرفق بهم ما استطعت ولا

---

(1) عبد الله فريح : المرجع السابق، ص**139**.

(2) تاريخ الطبري، ج،**2**، **439**.

(3) عبد لرزاق: كتاب المصنف ج**5** ص **291**.

(4)ابن أبي شيبة: كتاب المصنف ج**6** ص **522**.

(5) أنظر رواية رقم **21** .

تشتم أعراضهم ولا تحتقر صغيرهم، ولا تؤثر قويهم ولا تتبع سواك ولا تسلك بهم المغاور، واقطع بهم السهل ولا ترقد بهم على جادة الطريق والله تعالى خليفتي عليك وعلى من معك من المسلمين» [1].

4- **إطلاعه الدائم على سير الفتوحات:** كان الخليفة عمر يحرص على الحصول على المعلومات من قادته ويطالبهم دائما بتفاصيل المعلومات عن العدو وعن الأرض، التي يقاتلون عليها كتب لسعد قبل القادسية :« أكتب إلي أين بلغك جمعهم، ومن يلي مصادمتكم، فإنه قد منعني من بعض ما أردت الكتاب به قلة علمي بما هجمتم عليه، والذي استقر عليه أمر عدوكم فصف لنا منازل المسلمين والبلد الذي بينكم وبين المدائن صفة كأني أنظر إليها واجعلني من أمركم الجلية.» فكتب سعد يذكر تفاصيل دقيقة عن طبيعة الأرض وعن العدو وقائده[2]. وكان جواب عمر على رسالة سعد: جاءني كتابك وفهمته فأقم بمكانك حتى ينغض الله عدوك، واعلم أن ما بعدها، فإن منحك الله أدبارهم فلا تفرغ حتى تقتحم عليهم المدائن، فإن خرابها إن شاء الله[3]من هذا نرى الخليفة عمر كان يحيط علما بتفاصيل ودقائق المعلومات عن جيوشه وجيوش عدوه، وعن طبيعة الأرض وساحة الحرب فكان يصدر تعليماته العسكرية عن هدى وبصيرة[4]. وقد يخيل للبعض أن عمر هو الذي يحدد ساحة المعركة وتوقيتها، ويفرض على القائد من يتولى مساعديه هذا ليس دائما بل يترك لقواده كامل الحرية في التصرف فقد كتب لأبي عبيدة حينما طلب منه ذلك هل يلاحق الروم. أجابه .. أما قولك أنك تنظر أمري الذي آمرك به تدخل الدروب خلف العدو فأنت الشاهد وأنا الغائب والشاهد يرى ما لا يرى الغائب، وأنت بحضرة عدوك وعيونك يأتوك بالأخبار فأن رأيت الدخول إلى الدروب صوابا، فابعث إليهم السرايا وادخل معهم بلادهم، وضيق عليهم مسالكهم وإن طلبوا منك الصلح فصالحهم[5].

5- **الاهتمام بالتعبئة المعنوية للجند:** كما كانالخليفة عمر شديد الاهتمام بالجانب المادي للجيش كان أكثر حرصا على الجانب المعنوي. فقد كان رضي الله عنه شديد العناية بجنده يحرص عليهم صحيا ومعيشيا وإنسانيا، وكانت وصياه لقادته في كل مرة تؤكد حرصه الدائم على جيش الأمة وتوفير له كل ما يلزمه ماديا ومعنويا، وفي ذلك كتب أبو عبيدة كتابا إلى عمر يخبره فيه بأنه لا يريد الإقامة بانطاكية

(1) تاريخ الطبري: ج2 ،ص 243.
(2) ابن كثير : البداية والنهاية ،ج7، ص 44 .
(3) تاريخ الطبري، ج 2 ،ص387.
(4) فاروق مجدلاوي: الإدارة الإسلامية في عهد عمر ص 177.
(5) الأزدي فتوح الشام ص 269.

لطيب هوائها وخوف اخلاد الجيوش إلى الراحة فأجابه ..أما قولك انك لم تقم بأنطاكيا لطيب هوائها فالله عز وجل لم يحرم الطيبات على المتقين الذين يعملون الصالحات. فقال تعالى في كتابه العزيز يا أيها **الرسل كلوا من الطيبات واعملوا صالحا إني بما تعملون عليم**. وكان يجب عليك أن تريح المسلمين من تعبهم وتدعهم يرغدون في مطعمهم ويريحون الأبدان النصية، في قتال من كفر بالله[1].

وقد تعدت اهتمامات عمر إلى أسر وعائلات الجند، فقد اهتم بالحالة النفسية للمجاهدين ولذويهم فقد ردّ الخليفة عمر من خرج للجهاد من غير إذن أبويه فقد ردّ عمر من الطريق رجلا أراد الغزو بغير إذن أبويه.

كما أمرالخليفة عمر رضي الله عنه أن لا يحبس الجندي عن أهله أكثر من أربعة أشهر، واتخذ عمر هذا القرار عندما خرج عمر بن الخطاب رضي الله عنه ذات ليلة فسمع امرأة تقول – تطاول هذا الليل واسود جانبه، وأرقني أن لا حبيب ألاعبه. فقال عمر بن الخطاب رضى الله عنه لحفصة بنت عمر رضى الله عنها كم اكثر ما تصبر المرأة عن زوجها فقالت ستة أو أربعة أشهر فقال عمر رضي الله عنه لا احبس الجيش اكثر من هذا[2].

القائد القدوة

1

34371–حدثنا الفضل بن دكين، قال : حدثنا حنش بن الحارث، عن أبيه، قال: لما وجهنا عمر إلى الكوفة، مشى معنا ساعة من النهار، فودعنا ودعا لنا، ثم قعد ينفض رجليه من الغبار، ثم رجع[3].

من واجبات العامل حمايته للجند من المظالم

2

33592–حدثنا أبن علية، عن الجريري، عن أبي نضرة، عن أبي فراس، قال خطب عمر بن الخطاب، فقال: ألا إني والله ما أبعث عمالا ليضربوا أبشاركم، ولا ليأخذوا أموالكم، ولكن أبعثهم إليكم ليعلموكم دينكم وسنتكم، فمن فعل به سوى ذلك فليرفعه إلي فوالذي نفسي بيده لأقصنّه منه فوثب عمرو بن العاص فقال: يا أمير المؤمنين أرأيتك إن كان رجل من المسلمين على رعيته فأدبه بعض رعيته إنك لمقصه منه؟ قال: أي والذي نفس عمر بيده لأقصنه منه، أنيلا أقصه منهو قد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم

(1) رفيق بك العظم: أشهر مشاهير الإسلام في الحرب والسياسة ص 454 –455.

(2) السنن الكبرى للبيهقي –ج 9 ، ص 29.

(3) ابن أبي شيبة: مصنف، ج12، ص 535.

يقص من نفسه ألا لا تضربوا المسلمين فتذلوهم، ولا تمنعوهم من حقوقهم فتكفروهم، ولا تجمـــروهم، ولا تزلوهم الغياض فتضيعوهم[1].

أخذ المشورة حتى من العدو

3

34485–حدثنا عفان **ن قال** : حماد بن سلمة، قال : أخبرنا أبو عمران الجوني، عن علقمة بن عبـــد الله المزني،عن معقل بن يسار، أن عمر بن الخطاب شاور الهرمزان (*)في فارس وأصبهان(**) وآذربيجان(***)، فقال: أصبهان الرأس، وفارس وآذربيجان، الجناحان فإن قطعت أحد الجناحين مال الرأس بالجناح الآحـــر، وإن قطعت الرأس وقع الجناحان، فابدأ بالرأس، فدخل المسجد،فإذا بالنعمان بن مقرن (****)يصلي فقعـــد إلى جنبه، فلما قضى صلاته، قال:ما أراني إلا مستعملك،قال: أما جابيا فلا، ولكن غازيا قال: فإنك غازيا فوجهه وكتبإلى أهل الكوفة أن يمدوه[2].

حب الشهادة

4

9551 – عبد الرزاق عن الثوري عن واصل الأحدب عن معرور ابن سويد قال : سمعت عمر بن الخطاب يقول : لان أموت على فراشي – قال واصل : قال : أراه قال : – صابرا محتسبا، أحب إلي من أن أقـــدم على قوم لا أريد أن يقتلوني، قال : أو ليس الله يأتي بالشهادة والرجل عظيم العنا عن أصحابه، محزي لمكانه لأن أموت في فراشي صابرا محتسبا أحب إلي من أقدم على القوم، ولا أريد إلا أن يقتلوني، اوليس الله يأتي بالشهادة[3].

---

(1) ابن أبي شيبة: مصنف ،ج**12** ،ص **327**؛ ابن سعد: نفس المصدر ج**3** ص **281** ؛ البلاذري: أنساب الأشراف؛ ج**2**، ص **392**.

(*) – الهرمزان : تقدم ترجمته ص **68**

(**) – اصبهان : اقليم كبير بها العديد من المدن والقرى هي اهم مدينة من مدن ايران تقع في الطرف الجنوبي الشرقي من اقليم الجبل . اليعقوبي : البلدان،ج**1**، ص **54**.

(***) – اذربيجان :كانت تابعة لإقليم أردبيل، هي كورة تلي الجبل من بلاد العراق تحدها أرمينية من الشرق : الحموي الروض المعطار في خبر الأقطارج**1**، ص **20** ؛ المقديسي : أحسن التقاسيم في ذكر الأقاليم ،ج**1**،ص **254**

(****) – النعمان بن مقرن : تقدم ترجمته ،ص **66** .

(2) ابن أبي شيبة :مصنف ،**13** ص **8**، **9**؛ الطبري: تاريخ ،ج**3**، ص **225**.

(3) مصنف عبد الرزاق ج **5** ص **262**.

سبب عزله لخالد بن الوليد

5

33842 حدثنا وكيع قال حدثنا مبارك عن الحسن قال قال **عمر** لما بلغه قول[1] خالد بن الوليد لأنزعن خالدا ولأنزعن المثنى[*]حتى يعلما أن الله ينصر دينه ليس إياهما[2].

الإنضباط عند القتال

6

9292 – عبد الرزاق عن بن عيينة عن الشيباني قال سمعت رجلا حين هزمنا الجماجم فذكرناه لأصحابنا فقالوا هذا المغرور بن سويد قال ذكر لعمر رجل خرج من الصف فقتل فقال عمر لأن أموت على فراشي خير لي من أن أقاتل أمام صف يعني أنه خرج من الصف إلى جماعة العدو ويقاتل[3].

مصابرة العدو

7

33840 حدثنا وكيع نا هشام بن سعد عن زيد بن اسلم عن أبيه قال لما أتى أبو عبيدة[*] الشام حصر هو وأصحابه وأصابهم جهد شديد قال فكتب إلى عمر فكتب إليه عمر سلام أما بعد فإنه لم تكن شدة إلا جعل الله بعدها مخرجا ولن يغلب عسر سيرين وكتب إليه يا أيها الذين آمنوا اصبروا وصابروا ورابطوا واتقوا الله لعلكم تفلحون قال فكتب إليه أبو عبيدة سلام أما بعد فإن الله تبارك وتعالى قال إنما الحيوة الدنيا لعب ولهو وزينة وتفاخر بينكم وتكاثر في الأموال والأولاد إلى آخر الآية قال فخرج عمر بكتاب أبي عبيدة فقرأه على الناس فقال يا أهل المدينة إنما كتب أبو عبيدة يعرض بكم ويحثكم على الجهاد قال زيد فقال أبي وإني لقائم في السوق إذ أقبل قوم مبيضين قد اطلعوا من الثنية فيهم حذيفة بن اليمان يبشرون الناس قال فخرجت أشتد حتى دخلت على عمر فقلت يا أمير المؤمنين أبشر بنصر الله والفتح فقال عمر الله أكبر رب قاتل خالد[4].

الانهزام لا يعد فرارا

8

6642 – عبد الرزاق عن الثوري عن قيس بن مسلم عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن سعد بن عبيد وكان يدعى في زمن النبي صلى الله عليه وسلم القارئ ،وكان لقي عدوا فانهزم منهم فقال له عمر: هل لك في

---

(1) أنظر الطبري ج2 ص 345.

(2) مصنف ابن أبي شيبة ج: 7 ص: 9.

(3) مصنف عبد الرزاق: ،5 ص 177؛ ابن عبد البر:الإستذكار، ج5 ، ص133.

(*) ابو عبيدة : اسمه عامر بن عبد الله بن الجراح اسلم قبل دخول الرسول (ص) دار الارقم هاجر الى ارض الحبشة ، قال عنه الرسول (ص) هو امين الامة، ولاه عمر الشام ن توفي في طاعون عام واس . ابن سعد : الطبقات ، ج3 ، ص 588.

(4) ابن أبي شيبة : كتاب المصنف ج: 7 ص: 9؛ ابن عبد البر الاستذكار ج21 ص 43.

الشام لعل الله يمن عليك قال: لا ، إلا الذين فررت منهم. قال: فخطبهم بالقادسية فقال: إنا لاقوا العدو إن شاء الله غدا وإنا مستشهدون فلا تغسلوا عنا دما ولا نكفن إلا في ثوب كان علينا[1].

معرفته بمنازل الناس

9

33789 حدثنا أبو أسامة قال ثنا إسماعيل عن قيس بن أبي حازم عن مدرك بن عوف الأحمسي قال بينا أنا ثم عمر إذ أتاه رسول الله النعمان بن مقرن فسأله عمر عن الناس قال فذكروا ثم عمر من أصيب يوم نهاوند(*) فقالوا قتل فلان وفلان وآخرون لا نعرفهم فقال عمر لكن الله يعرفهم قالوا ورجل اشترى نفسه يعنون عوف بن أبي حية أبا شبيل الأحمسي(*) قال مدرك بن عوف(**) ذاك والله خالي يا أمير المؤمنين يزعم الناس أنه ألقى بيديه إلى التهلكة فقال عمر كذب أولئك ولكنه من الذين اشتروا الآخرة بالدنيا قال إسماعيل وكان أصيب وهو صائم فاحتمل وبه رمق فأبى أن يشرب حتى مات[2].

أمره للقادة جعل منطقة آمنة بين المسلمين والكفار

10

33761 أبو أسامة عن مسعر عن أبي بكر بن عمرو بن عتبة قال كتب عمر إلى سعد وغيره من أمراء الكوفة أما بعد فقد جاءني ما بين العذيب(*) وحلوان(**) وفي ذلكم ما يكفيكم إن اتقيتم وأصلحتم قال وكتب اجعل بينكم وبين العدو مفازة[3].

لا جهاد بغير إذن الوالدين

11

20125 – أخبرنا عبد الرزاق عن معمر عن هشام بن عروة عن أبيه أن عمر بن الخطاب رد رجلا من الطريق أراد الغزو بغير إذن أبويه، قال : وكان أبوه حين خرج قد قال قولا، فبلغ ذلك عمر، قال:

تركت أباك مرعشة يداه * وأمك ما تسيغ لها شرابا

أتاه مهاجران تكنفاه * ليترك شيخة خطئا وخابا

---

(1)عبد الرزاق : كتاب المصنف ، ج 3، ص543.

(*) نهاوند : احدى مناطق اقليم الجبل المشهورة تضم العديد من المناطق فتحها المسلمون سنة 11هـ، في عهد عمر بن الخطاب . ياقوت الحموي : معجم البلدان ، ج4 ، ص250؛ اليعقوبي : البلدان ، ج1 ، ص18.

(**) شبيل الاحمسي : يلقب بابي الطفيل الاحمسي ادرك النبي استشهد بالقادسية . ابن عبد البر : الاستيعاب ،ج1 ، ص213.

(***) مدرك بن عوف : البجلي مختلف في صحبته روى عن عمر ابن الخطاب . ابن عبد البر : الاستيعاب ، ج1 ، ص431؛ ابن سعد : الطبقات ، ج6 ، ص157.

(2) مصنف ابن أبي شيبة ج: 6 ص: 558 ،ج 4 ص 208.

(*) العذيب : واد صغير بالقرب من القادسية يعرف بوادي بني تميم . ياقوت : معجم البلدان ،ج4، ص92.

(**) حلوان : مدينة عامرة بالقرب من الجبل قريبة من أصبهان : الادريسي : احسن التقاسيم ، ج1 ، ص115.

(3) مصنف ابن أبي شيبة ج: 6 ص: 554.

إذا يبكي الحمام ببطن وج * على بيضاته دعيا كلابا[1].

الوفاء للعدو إذا أمنهم رجل من المسلمين

12

33393 حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن عاصم الأحول عن فضيل بن زيد الرقاشي وقد كان غزا على عهد عمر بن الخطاب سبع غزوات قال بعث عمر جيشا فكنت في ذلك الجيش فحاصرنا أهل سيراف(***) فلما رأينا أنا سنفتحها من يومنا ذلك قلنا نرجع فنقيل ثم نخرج فنفتحها فلما رجعنا تخلف عبد من عبيد المسلمين فراطنهم فراطنوه فكتب لهم كتابا في صحيفة ثم شده في سهم فرمى به إليهم فخرجوا فلما رجعنا من العشي وجدناهم قد خرجوا قلنا لهم ما لكم قال أمنتمونا قلنا ما فعلنا إنما الذي أمنكم عبد لا يقدر على شيء فارجعوا حتى نكتب إلى عمر بن الخطاب فقالوا ما نعرف عبدكم من حركم ما نحن براجعين إن شئتم فاقتلونا وإن شئتم قفوا لنا قال فكتبنا إلى عمر فكتب عمران عبد المسلمين من المسلمين ذمته ذمتهم قال فأجاز عمر أمانه[2].

إجازة عمر تأمين العدو بألفاظ غير عربية

13

33403 حدثنا وكيع عن الأعمش عن أبي وائل قال أتانا كتاب عمر ونحن بخانقين (*)إذا قال الرجل للرجل لا تدخل فقد أمنه وإذا قال لا تخف فقد أمنه وإذا قال مطرس فقد أمنه قال الله يعلم الألسنة[3].

أجاز عمر الأمان للعدو وإن اختلفا في فهم اللفظ

14

33404 حدثنا وكيع قال ثنا أبو أسامة عن زيد عن أبان بن صالح عن مجاهد قال قال عمر ايما رجل من المسلمين أشار إلى رجل من العدو لأن نزلت لأقتلنك فنزل وهو يرى أنه أمان فقد أمنه[4].

رواية أخرى لما سبق

14–أ–

33405 حدثنا وكيع قال ثنا موسى بن عبيدة عن طلحة بن عبيد الله بن كريز قال كتب عمر إلى أمراء الأجناد أيما رجل من المسلمين أشار إلى رجل من العدو لئن نزلت لأقتلنك فنزل وهو يرى أنه أمان فقد أمنه

---

(1)مصنف عبد الرزاق،ج 11، ص 134.

(***) سراف : هو حصن ببلدة فارس بها حصن سهرياج ، وقيل الحصن يدعى سوريانج فسمته العرب سهريانج. ياقوت : معجم البلدان،ج3،ص 290.

(2) مصنف ابن أبي شيبة ج: 6 ص: 510 ؛ ابن عبد البر: الاستذكار،ج 5،ص 37.

(*) خانقين : بلدة بنواحي السواد ، تربط العراق بهمذان ياقوت :معجم البلدان ج2،ص 340 .

(3) مصنف ابن أبي شيبة ج: 6 ص: 511.

(4) مصنف ابن أبي شيبة ج: 6 ص: 511.

من كره أن يعطي في اختلفا ذمة الله[1].

رواية أخرى لما سبق

14-ب-

34082- حدثنا عباد بن العوام، عن حصين، عن أبي عطية، قال: كتب عمر إلى أهل الكوفة: إنه ذكر لي أن بلسان الفارسية : الأمنة، فإن قلتموها لمن لا يفقه لسانكم فهو آمن[2].

ألفاظ الآمان بالفارسية

14-ج-

34085-حدثنا وكيع، حدثنا الأعمش، عن أبي وائل، قال : أتانا عمر ونحن بخانقين : إذا الرجل للرجل: لا تذهل فقد أمنه، وقال: لا تخف فقد أمنه، وإذا قال : مطرس فقد أمنه، فإن الله يعلم الألسنة[3].

لا فرارعندلقاء العدو ولا غلول من المغنم

15

33799 حدثنا عبيد الله بن موسى قال أخبرنا إسرائيل عن أبي إسحاق عن أبي الصلت وأبي مدافع قال كتب إلينا عمر بن الخطاب ونحن مع النعمان بن مقرن إذا لقيتم العدو فلا تفروا وإذا غنمتم فلا تغلوا[4].

رواية أخرى لما سبق

15-أ-

33800 حدثنا غندر عن شعبة قال سمعت أبا إسحاق يقول سمعت أبا مالك وأبا مسافع من مزينة يحدثان أن كتاب عمر أتاهم مع النعمان بن مقرن بنهاوند أما بعد فصلوا الصلاة لوقتها وإذا لقيتم العدو فلا تفروا وإذا ظفرتم فلا تغلوا[5].

اهتمامه بالتدريب

16

26317 حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا مسعر عن عبد الملك بن عمير عن مصعب بن سعد عن سعد قال قال يا بني تعلموا الرمي فإنه خير لعبكم[6].

---

(1) مصنف ابن أبي شيبة ج: 6 ص: 511.

(2) ابن أبي شيبة: مصنف ،ج 12 ،ص 455.

(3) ابن أبي شيبة: مصنف،ج12 ،ص457 ؛ مالك: الموطأ ج3 ص 37 ؛ ابن عبد البر:الإستذكار،ج 5 ،ص 34.

(4) مصنف ابن أبي شيبة ج: 6 ص: 561 ؛ ابن عبد البر: الاستذكار،ج5 ص 32.

(5) مصنف ابن أبي شيبة ج: 6 ص: 561.

(6) مصنف ابن أبي شيبة ج: 5 ص: 303.

رواية أخرى لما سبق

16–أ–

26318 حدثنا عبد الأعلى عن محمد بن إسحاق عن محمد بن إبراهيم عن رافع بن سالم الفزاري قال مر عمر بن الخطاب بنا فقال ارموا فإن الرمي عدة وجلادة[1].

رواية أخرى لما سبق

16–ب–

26844– حدثنا عبد الأعلى،عن محمد بن إسحاق،عن محمد بن إبراهيم،عن رافع بن سالم الفزاري قال:مرّ عمر بن الخطاب بنا فقال: ارموا، فإن الرمي عدة وجلادة[2].

رواية أخرى لما سبق

16–ج–

16198 – عبد الرزاق عن بن جريج قال أخبرني عبد الكريم بن أبي المخارق أن زياد بن جارية أخبر عبد الملك أن عمر بن الخطاب كتب إلى أمراء الشام أن يتعلموا الغرض ويمشوا بين الغرضين حفاة وعلموا صبيانكم الكتابة والسباحة فبينا هم يرمون مر صبي فأصابه أحدهم فقتله فكتب في ذلك إلى عمر فكتب أن أعلم، هل كان بينهم من ذحل(*) في الجاهلية فكتب عامل حمص أني كتبت فلم أجدهم كانوا يتبادلون وكتب إلى عمر أنه ليس له وارث يعلم ولا ذو قرابة إلا خال فكتب عمر أن ديته لخاله إنما الخال والد وترك مواليه الذين أعتقوه[3].

رواية أخرى لما سبق

16–د–

16198 – عبد الرزاق عن ابن جريج قال : أخبرني عبد الكريم ابن أبي المخارق أن زياد بن جارية أخبر عبد الملك أن عمر بن الخطاب كتب إلى أمراء الشام أن يتعلموا الغرض، ويمشوا بين الغرضين حفاة، وعلموا صبيانكم الكتابة والسباحة[4].

---

(1) مصنف ابن أبي شيبة ج: 5 ص: 303 مكررة في ج 9 ص 21.

(2) ابن أبي شيبة : المصنف، ج 9 ،ص 21.

(*) ذحل : الذَحْلُ: الحِقْدُ والعداوةُ. يقال: طلب بذَحْلِه، أي بثأره. والجمع ذُحولٌ. الجوهري الصحاح في اللغةج 4 ص 1701 ؛ الذحل: الثأر، وقيل هو العداوة والحِقْد.ابن منظور: لسان العرب، 11ج11 ،ص 256

(3) عبد الرزاق مصنف، ج9 ؛ ص 19 ؛ البيهقي: نفس المصدر ج6 ص 214 ؛ أحمد : المسند ،ج1، ص 409.

(4) عبد الرزاق: مصنف ،ج 9، ص 19.

لا صوم عند قتال العدو

17

9687 – عبد الرزاق عن معمر عن عبد الكريم الجزري عن سعيد بن جبير قال: كتب عمر بن الخطاب إلى قوم محاصرين العدو في رمضان ألا تصوموا[1].

تعليمات عمر في مجال التدريب

18

32922 حدثنا ابن علية عن الجريري عن أبي عثمان قال كتب **عمر** إلي أبي موسى الأشعري أن اقطعوا الركب وأنزوا على الخيل نزوا وألقوا الخفاف واحذوا النعال وألقوا السراويلات واتزروا وارموا الأغـــراض وعليكم بلبس المعدية وإياكم وهدي العجم فإن شر الهدي هدي العجم[2].

خوفه على الجند

19

19756- حدثنا عبد الأعلى، عن يونس، عن الحسن، أن عمر بن الخطاب، قال: عجبت لراكب البحـــر وعجبت لتاجر هجر[3].

التحذير من العصيان

20

9651 – عبد الرزاق عن معمر عن الزهري قال: بعث عمر جيشا وكان يعقب الجيوش فمكثوا حينـــا لا يأتي لهم عقب فقفلوا فكتب أمير السرية إلى عمر أنهم قفلوا وتركوا ثغرهم وسنوا للناس سنة سوء فأرســـل إليهم عمر و لم يشهد ذلك غيره فتغيظ عليهم وأوعدهم وعيدا شرف عليهم فقالوا يا عمر بما تفرقنا تركت فينا أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم من إعقاب الغازية بعضها بعضا فقال لست أفرقكم بنفسي ولكـــن بأمور لم تكن من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم من الأنصار[4].

إعداده الخيول للجهاد في سبيل الله

21

33723- حدثنا حميد بن عبد الرحمن، عن حسن،عن أبي سعيد ؛عن محمد بن عبيد الله الثقفـــي ،قـــال: كان لعمر أربعة آلاف فرس على آري بالكوفة موسومة على أفخاذها في سبيل الله فإن كـــان في عطـــاء

(1) عبد الرزاق – مصنف،ج 5، ص 302.

(2) ابن أبي شيبة مصنف ،ج: 6، ص 461.

(3) ابن أبي شيبة: مصنف، ج5 ، ص 315.

(4) عبد الرزاق: مصنف ،ج5، ج291؛ البيهقي: نفس المصدر، ج9 ،ص 29.

الرجل حقه، أو كان محتاجا أعطاه الفرس، ثم قال: إن أجريته فأعييته، أو ضيعته من علف فأنت ضـــامن، وإن قاتلت عليه فأصيب ،أو أصبت فليس عليك شيء[1].

معرفته بمنازل الناس

22

19702- حدثنا أبو أسامة،حدثنا إسماعيل، عن قيس، عن مدرك بن عوف الأحمسي، قال: كنت عنـــد عمر إذ جاءه رسول النعمان بن مقرن فسأله الخليفة عمر عن الناس، فقال: أصيب فلا ن وفلان وآخرون لا أعرفهم، فقال عمر لكن الله يعرفهم، فقال: يا أمير المؤمنين ورجل شرى نفسه، فقال مدرك بن عـــوف : ذلك والله خالي يا أمير المؤمنين، زعم الناس أنه ألقى بيده إلى التهلكة، فقال : عمر كذب أولئك ولكنه ممن شرى الآخرة بالدنيا[2].

ترتيب توزيع الجند على الأجناد

23

19883 - أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن أيوب عن أبي قلابة قال خرج من همدان(*) ألف أهل بيت على عهد عمر فلما قدموا المدينة قال لهم عمر: أين تريدون قالوا: الشام قال: بل العراق قـــالوا: بـــل الشام فإن إليها مهاجر أولنا، فقال عمر: بل العراق فإن بها جهادا حسنا، وبها فتى وريف قال: فجعل يردد ركابهم نحو العراق وهم يصرفونها نحو الشام حتى أصابه عود من رحالهم فدمى رأسه فلما رأوا ذلك قـــالوا فحيث شئت يا أمير المؤمنين قال فالعراق فنزلوا الكوفة قال أبو قلابة(**) فإنهم لأكثر أهلـــها وأعـــزه إلى اليوم[3].

رواية أخرى لما سبق

23 –أ–

34448–حدثنا الفضل بن دكين، قال: حدثنا حنش بن الحارث، قالك قال سمعت أبي يذكر، قال: لمـــا قدمنا من اليمن نزلنا المدينة، فخرج علينا عمر، فطاف في النخع ونظر إليهم، فقال: يا معشر النخـــع،إني، أرى السرو(***) فيكم متربعا، فعليكم بالعراق وجموع فارس، فقلنا يا أمير المؤمنين، لا بل الـــشام نريـــد الهجرة إليها، قال:لا بل العراق فإني قد رضيتها لكم، قال: حتى قال بعضنا: يا أمير المؤمنين، لا إكـــراه في

---

(1) إبن أبي شيبة: مصنف ،ج12،ص 360 .

(2) ابن أبي شيبة:مصنف ،ج5 ،303؛ الفسوي: نفس المصدر؛ج2 ص 133.

(*) – همدان : اسم قبيلة كبيرة باليمن. ياقوت : معجم البلدان ج1،ص 144 .

(**) – أبوقلابة: عبد الله بن زيد الجرمي: ثقة محدث طلب للقضاء ففر إلى الشام ومات بها. ابن سعد: نفس المصدر،ج7،ص183 .

(3) مصنف عبد الرزاق: مصنف ،ج 11 ص، 50.

(***) – السرو : المروءة في الشرف. سرو الرجل ،سرواة، و سروا وسرا، سخاء في المروءة، ومنه حديث عمر : أي أرى الشرف فيكم متمكنا .الزبيدي تاج العروس ج38، ص 272 .

الدين، قال فلا إكراه في الدين، عليكم بالعراق، قال: فيها جموع العجم، ونحن أفان وخمس مئة، قال: فأتينا القادسية، فقتل من النخع واحد، كذا وكذا رجلا من سائر الناس ثمانون فقالالخليفة عمر : ما شأن النخع، أصيبوا من بين سائر الناس؟ أقر الناس عنهم ؟ قالوا : لا بل ولوا عظم الأمر وحدهم[1].

لم يكن الخليفة عمر بن الخطاب رجل دولة فحسب، بل كان رجل حرب بامتياز ، فهو الذي تربى على المصارعة وركوب الخيل و جرب الحروب و عرف أهوالها ، ومن يتحملها ، لذلك كثيرا ما كان يتريث في اختيار القادة الموثوق فيهم و القادرين على تحمل أعباء الحرب، وضراوتها، والقادرين على حسن التصرف في الوقت المناسب حينما تباغته أمور لم تكن في الحسبان لذلك كان عمر ، يضع كل الاحتمالات ، ويوصي قادته، بجملة من الوصايا ويشدد في تعليماته للقادة بالتشاور معه لأن فيها حكمة تقلل من الوقوع في الخطأ كما تقرب من أسباب النصر، كما كان يحث على أن الجهاد في سبيل الله وحب الشهادة التي هي أعلى درجات السمو في الدنيا والآخرة ، وإذا كان الخليفة عمر له مواصفات خاصة في اختيار القادة ، هو أيضا كان يقوم بواجباته العسكرية لأنه يرى أنها هي التي تحدد مصير الحرب. بل مصير أمة بأكملها فقد عرف المسؤولية و ثقلها و أعبائها ، وتحملها بكل جدارة ، فقد عمل على التعبئة ، وشحن الثغور ، واهتمامه بجنده ماديا ومعنويا كما كان يوصي الجند بالانضباط و التزام قواعد القتال، بل كان يحرص دائما أن يكون للحرب قواعد أخلاقية ، كما فرض على جميع القادة قبل أن يبدأوا بأي حملة أن يرسلوا تقريرا مفصلا عن الجغرافيا و تضاريس المنطقة و المدن و جيوش المنطقة المستهدفة حتى يكون على بيّنة ، ثم يرسل إليهم بخطة مفصلة عن كيفية الفتح ، وأحيانا يترك حرية التصرف للقائد وفقا للحالة، متخذا الرسول ﷺ قدوة له فهو معلمه في هذا المجال تلك هي سياسة عمر في سير الفتوح ، إن الخليفة عمر بن الخطاب ليس عبقريا في إدارة الدولة بل عبقريا في انجازاته العسكرية إذا قيست المدة الزمنية بالمساحة التي تم فتحها ، ونشر الدعوة ، وأخضعها لكلمة التوحيد ، إنه العبقري الذي أفرى فريه !

سادسا:سير الفتوح في عهد عمر بن الخطاب: اعتمد الخليفة عمر بن الخطاب سياسة جديدة في سير الفتوحات بدءا بالتعبئة خاصة بعد استعادة الفرس ما خسروه من أراضي مع خالد بن الوليد. فاضطربت العراق و قرر الفرس الهجوم ، وعادت الجيوش الإسلامية إلى الصحراء مما دفع بالمثنى القدوم إلى المدينة وطلب المدد، كان ذلك في عهد الأخير لأبي بكر الصديق ، الذي أوصى عمر بانتداب الناس مهما عظمت المصيبة ، مذكرا له ما حدث بعد وفاة الرسول ص ، أدرك عمر وصية أبا بكر الصديق ، وعظم جبهة فارس على المسلمين، لكن عمر عرف كيف يستميل العرب ويهون عليهم القتال في جبهة فارس ، بل فتح الباب أمام من كان مرتدا ليزيد من التعبئة ، كما رغبهم في بلاد فارس وخيراتها ، وأن المدينة ليست بالبلاد

(1) مصنف: ابن أبي شيبة، ج ،12 ،ص570.

التي تعود عليهم بالخير ، وبعد ثلاثة أيام بدأت الإستجابة وكان أولهم أبو عبيد بن مسعود الثقفي . وبدأ سير الفتوح

1 – فتح إقليم بلاد العراق وفارس بين 14هـ – 16هـ: كان العرب يرون أن بلاد فارس أصعب الوجوه إليهم في القتال من محاربة الروم، ومن ثم كانوا يتهيبون غزوهم. وقد وجه أبو بكر رضي الله عنه جيشا إلى أطراف العراق بقيادة خالد بن الوليد ومعه المثنى بن حارثة الشيباني، فأخضع القبائل العربية التي كانت تقيم جنوبي نهر الفرات وانتصر على الفرس، واستولوا على الحيرة والأنبار، وما لبث العرب أن تقهقروا أمام جيش الفرس

الكثيف الذي أعده يزدجر آخر ملوك آل ساسان بقيادة رستم وارتدوا إلى أطراف الصحراء، وظلت الحال على ذلك إلى آخر أيام أبي بكر، حيث وجه خالد بن الوليد لمساعدة المسلمين في قتال الروم.

ولما ولي عمر رضي الله عنه أول عمل قام به هو انتداب الناس مع المثنى بن حارثة الشيباني(*) إلى أهل فارس ولا ينتدب أحد إلى فارس وكانوا أثقل الوجوه على المسلمين وأكرههم لشدة سلطانهم وشوكتهم وقهرهم الأمم، فلما كان اليوم الرابع ندب الناس إلى العراق فكان أول من انتدب أبو عبيدة بن مسعود الثقفي(*)،وسعد بن عبيد الأنصاري(**)وسليط بن قيس(***) وهو من شهد بدرا، وتتابع الناس.

وتكلم المثنى بن حارثة فقال : **أيها الناس لا يعظمن عليكم هذا الوجه فإنا فتحنا ريف فارس وغلبناهم على حير شقي السواد ونلنا منهم واجترأنا عليهم ولنا إن شاء الله ما بعدها**. فاجتمع الناس فقيل لعمر أنما أمّر عليهم رجلا من السابقين من المهاجرين أو الأنصار. قال: لا والله لا أفعل إنما رفعهم الله تعالى بسبقهم ومسارعتهم إلى العدو، فإذا فعل فعلهم قوم وتثاقلوا كان الذين ينفرون خفافا وثقالا ويسبقون إلى الرفع أولى بالرئاسة منهم، والله لا أؤمّر عليهم إلا أولهم انتدابا ثم دعا أبا عبيد، وسعدا وسليطا وقال لهما : لو سبقتماه لوليتكما ولأدركتماه بها إلى ما لكما من السابقة. فأمر أبا عبيدة وقال له اسمع من أصحاب رسول الله ص وأشركهم في الأمر، ولم يمنعني أن أؤمر سليطا إلا لسرعته إلى الحرب، وفي التسرع إلى الحرب ضياع الأعراب، والحرب لا يصلحها إلا الرجل المكيث(1).

فسار أبو عبيد الثقفي وسعد بن عبيد وسليط بن قيس الأنصاريان والمثنى بن حارثة الشيباني، وأمر عمر المثنى بالتقدم إلى أن، يقدم عليه أصحابه، وأمرهم باستنفار من حسن إسلامه من أهل الردة.

(*) تقدم ترجمته ص.65

(*) تقدم ترجمته ص. 67

(**) سعد بن عبيد الأنصاري:أبو النعمان بن قيس بن عمرو شهد كل المشاهد استشهد يوم القادسية 16 هـ.ابن سعد: نفس المصدر،ج3،ص458.

(***) سليط بن قيس:ابن عمرو بن عبيد من بني النجار، شهد المشاهد كلها مع الرسول ص استشهد يوم الجسر14هـ.

(1) ص 433 ابن الأثير: الكامل في التاريخ ج2 .ابن سعد : نفس المصدر،ج3 ص 512 .

ومن جهة أخرى كتب رستم إلى الدهاقين أن يثوروا بالمسلمين وبعث في كل رستاق(****)رجلا من يثور بأهله ،و التقى الجيشان بقس الناطف(*****) عبر إليهم على الجسر وضاقت الأرض بالمقاتلين. وكان الفرس قد استعانوا بالفيلة التي نفرت منها خيول المسلمين فلما رأى عبد الله بن مرثد الثقفي(******)ذلك بادرهم إلى الجسر فقطعه مما زاد في هلاك جيش المسلمين، وحمى المثنى وفرسان من المسلمين الناس وقال أنا دونكم فاعبروا على هيئتكم ولا تدهشوا ولا تغرقوا نفوسكم. ونادي المثنى من عبر نجا وكان آخر من قتل عند الجسر سليط بن قيس وعبر المثنى وحمى جانبه. فلما عبر انفض عنه أهل المدينة وبقي المثنى في قلة وكان قد جرح.

وأخبر الخليفة عمر بالهزيمة التي حلت بالمسلمين فاشتد عليه ذلك وقال: اللهم إن كل مسلم في حل مني، أنا فئة كل مسلم، يرحم الله أبا عبيد لو كان انحاز إلي لكنت له فئة[1].

ودعا الخليفة عمر رضي الله عنه جرير بن عبد الله البجلي(*) فقال له ويحك يا جرير ! إنا قد أصبنا بالمسلمين مصيبة عظيمة والمثنى بن حارثة في وجه العدو غير أنه جريح، فسر نحو العراق فعسى الله عز وجل أن يدفع شر هؤلاء الأعاجم بك جمرتهم فسار جرير في سبعمائة رجل إلى العراق.

وعزم الخليفة عمر أن يسير بالجيش بنفسه فجمع المهاجرين والأنصار، وشاورهم في أن يصير إلى العراق بنفسه، فكل أشار عليه بذلك وقال: يا أمير المسلمين إن جيشا تكون فيه خير من جيش لم تحضره، وقام علي بن أبي طالب رضي الله عنه فقال : يا أمير المؤمنين إن كل إنسان يتكلم بما يحضره من الرأي والرأي عندي أن لا تصير إلى العراق بنفسك، فإنك أن صرت إلى العراق، كان مع القوم حرب واختلط الناس لم تأمن أن يكون العدو من الأعداء يرفع صوته ويقول قتل أمير المؤمنين ! فيضطرب أمر الناس ووجه برجل يكفيك أمر العدو وليكن من المهاجرين والأنصار البدريين فقال : عمر ومن تشير على أن أوجهة به يا أبا الحسن ؟ أشير عليك برجل يشرح باليسير ويسير بالكثير، فقال : عمر من هذا أشير علي قال علي : أما أنا أشير عليك أن توجه إليهم سعد بن أبي وقاص، فقد عرفت منزلته من رسول الله فقال عمر : أحسنت هو لها، ما لها سواه[2].

(****) رستاق مقاطعة واسعة تظم عدة رساتيق: الزبيدي: تاج العروس،ج17، ص 476.

(*****) قس الناطف: موضع بالقرب من نهر الفرات أين جرت معركة الجسر: ياقوت : معجم البلدان،ج2 ص140.

(******)عبد الله بن مرثد :أحد القادة في معركة الجسر وهو الذي قطع الجسر مما تسبب في هلاك المسلمين. الطبري: تاريخ الملوك والرسل،ج 2، ص234.

(1) ابن الاثير: الكامل في التاريخ.ج 1 ، ص442

(*) عبد الله بن جرير البجلي:أسلم في سنة عشرة هـ مع قومه، من المجاهدين في العراق اعتزل الفتنة وظل بالجزيرة حتى توفي في عهد زياد بن أبي سفيان. ابن سعد: الطبقات ،ج6 ص 288 .

(2) الطبري: تاريخ الرسل والملوك، ج2، ص 248.

ثم دعا الخليفة عمر سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه: يا سعد سعد بنو وهيب لا يغرنك من الله إن قيل خال رسول الله صلى الله عليه وسلم وصاحب رسول الله. فإن الله عزوجل لا يمحو السيئ بالسيئ ولكنه يمحو السيئ بالحسن، فإن الله ليس بينه وبين أحد نسب إلا طاعته، فالناس شريفهم ووضيعهم في ذات الله سواء .الله ربهم وهم عباده يتفاضلون بالعافية ويدركون ما عنده بالطاعة، فانظر الامر الذي رأيت النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم عليه منذ بعث إلى أن فارقنا فالزمه، فانه الامر هذه عظتي إياك إن تركتها ورغبت عنها حبط عملك، وكنت من الخاسرين ولما أراد أن يسرحه دعاه فقال« إني قد وليتك حرب العراق، فاحفظ وصيتي فإنك تقدم على أمر شديد كريه، لا يخلص منه إلا حق فعود نفسك ومن معك الخير واستفتح به، وأعلم أن لكل عادة عتادا فعتاد الخير الصبر فالصبر الصبر على ما أصابك، أو نابك يجتمع لك خشية الله واعلم أن خشية الله تجتمع في أمرين في طاعته واجتناب معصيته، وإنما أطاعه من أطاعه ببغض الدنيا وحب الآخرة وعصاه من عصاه بحب الدنيا وبغض الآخرة. وللقلوب حقائق ينشئها الله إنشاء منها السر ومنها العلانية فأما العلانية فأن يكون حامده وذامه في الحق سواء. وأما السر فيعرف بظهور الحكمة من قلبه على لسانه وبمحبة الناس، فلا تزهد في التحبب فان النبيين قد سألوا محبتهم وإن الله إذا أحب عبدا حببه، وإذا أبغض عبدا بغضه فاعتبر منزلتك عند الله تعالى، بمنزلتك عند الناس ممن يشرع معك في أمرك» ثم سرحه [1].

في أحد العشرة في ستة آلاف أميرا على العراق، وكتب إلى جرير بن عبد الله والمثنى بن حارثة أن يكونا تبعا له وأن يسمعا له ويطيعا، فلما وصل إلى العراق كانا معه، وكانا قد تنازعا الامرة، فالمثنى يقول لجرير: إنما بعثك أمير المؤمنين مددا إلي.ويقول جرير: إنما بعثني أميرا عليك.فلما قدم سعد على أمر العراق انقطع نزاعهما[2].

ثم سار حتى نزل بموقع يقال له شراف(*)،وجعل عمر لا يقدم عليه أحد إلا وجه به إليه فكان أول من قدم عليه عمرو بن معد يكرب الزبيدي(**) في زهاء خمسمائة رجل وطليحة بن خويلد (***) في ثمانمائة فارس وشرحبيل بن السمط الكندي(****) في سبعمائة راكب، وفرات بن حيان العجلي في سبعمائة راكب والمغيرة

---

(1) تاريخ الطبري ،ج **3**، ص **4** ،**5**.

(2) ابن كثير :البداية والنهاية،ج **7**، ص **38**.

(*) شراف: موضع بين واقصة والقرعاء،على ثمانية أميال من الإحساء .هامش البداية والنهاية ،ج**8**،ص **186** .

(**) تقدم ترجمته، ص. **61**

(***) تقدم ترجمته ،ص.**61**

(****) شرحبيل بن السمط الكندي:بن الأسود من القادة الكبار قاتل في الردة شهد القادسية وافتتح حمص وولي حمص **20** سنة توفي **40** هـ ابن عبد البر: الإستيعاب، ج**1**،ص **211** ؛ الزركلي: ج**3** ،ص**159**.

بن شعبة(*****) في ثلاثمائة راكب، وعاصم بن عمرو التميمي(******) في أربعمائة راكب وعاصم بن زرارة التميمي(*******) في ستمائة راكب وخيثم ابن عبد الله السلمي(********) في ألف راكب، والمكشوح المرادي(*********) في أربعمائة راكب[1]ولعل هذه التعبئة العامة التي سلكها الخليفة عمر رضي الله عنه تدل على مقدرته ومعرفته بقوة العدو، ولابد من الأخذ بكل أسباب النصر من عدة وعتاد.

وسار سعد من شراف حتى نزل العذيب، ثم القادسية واستغاث أهل السواد بيزدجر وأعلموه أن العرب قد نزلوا القادسية ولا نبقي على فعلهم شي. وتعجل يزدجر في اللقاء وجاءت الأخبار إلى سعد أن ملك الفرس ولى رستم لحربه فكتب بذلك للخليفة عمر، فكتب إليه عمر" لا يكربنك ما يأتيك عنهم واستعن بالله وتوكل عليه وابعث إليه رجالا من أهل المناظرة والرأي والجلد يدعونه، فإن الله جاعل دعاءهم توهينا لهم. فأرسل سعد نفرا منهم النعمان بن مقرن.الذي عرض عليهم الشروط الثلاث الإسلام أو الجزية أو السيف فقال له لولا أن الرسل لا تقتل لقتلتكم لا شيء عندي[2]. ويذكر البلاذري ان رستم أرسل : إلى سعد يسأله توجيه بعض أصحابه إليه فوجه المغيرة بن شعبة.فقصد سريره ليجلس معه عليه، فمنعته الاساورة من ذلك وكلمه رستم. قال له: قد علمت أنه لم يحملكم على ما أنتم فيه إلا ضيق المعاش وشدة الجهد.ونحن نعطيكم ما تتشبعون به ونصرفكم ببعض ما تحبون.

فقال المغيرة: إن الله بعث إلينا نبيه صلى الله عليه وسلم فسعدنا بإجابته واتباعه، وأمرنا بجهاد من خالف ديننا حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون. ونحن ندعوك إلى عبادة الله وحده، والايمان بنبيه صلى الله عليه وسلم، فإن فعلت وإلا فالسيف بيننا وبينكم.فنخر رستم غضبا. ثم قال: والشمس والقمر لا يرتفع الضحى غدا حتى نقتلكم أجمعين.فقال المغيرة: لا حول ولا قوة إلا بالله.وانصرف عنه. وكتب الخليفة عمر إلى سعد يأمره بأن يبعث إلى عظيم الفرس قوما يدعونه إلى الإسلام.فوجه عمرو بن معد يكرب الزبيدى والأشعث بن قيس الكندى في جماعة، فمروا برستم فأتى بهم، فقال: أين تريدون ؟ قالوا: صاحبكم.فجرى بينهم كلام كثير حتى قالوا: إن نبينا قد وعدنا أن نغلب على أرضكم.

(*****)المغيرة بن شعبة:إبن مسعود يكنى أبا عبد الله أسلم قبل الحديبية شهد المشاهد مع الرسول صقاد الفتوح في عهد أبي بكر وعمر، توفي في خلافة معاوية وهو والي على الكوفة سنة 50 هـ، الزركلي: نفس المصدر:ج7 ،ص 277.

(*****) عاصم بن عمرو التميمي: أحد الشعراء الكبار له مشاهد بالقادسية سنة 15هـ ،ابن عبد البر: الإستيعاب،ج1 ص 397.

(******) عاصم بن زرارة: أحد القادة الشجعان شارك في فتوح الشام ، ابن الأعثم فتوح الشام ص 138

(******) خيثم بن عبد الله السلمي: لم أعثر له على ترجمة.

(*******) المكشوح المرادي: يماني الأصل من القادة الكبار في فتح القادسية، الطبري: تاريخ، ج2 ،ص 430.

(1) بن أعثم: فتوح الشام، مج 1-2 ص 136،138.

(2) ابن الاثير: الكامل في التاريخ، ص 461.

فدعا بزبيل من تراب فقال: هذا لكم من أرضنا.فقام عمرو بن معد يكرب مبادرا فبسط رداءه وأخذ من ذلك التراب فيه وانصرف.فقيل له: ما دعاك إلى ما صنعت ؟ قال: تفاءلت بأن أرضهم تصير إلينا وتغلب عليها.

ثم أتوا الملك ودعوه إلى الإسلام فغضب وأمرهم بالانصراف وقال: لولا أنكم رسل لقتلتكم.وكتب إلى رستم يعنفه على إنفاذهم إليه[1].

و أمر الفرس القائد رستم على الجيش ونزل بالقادسية بالقرب من معسكر سعد. وتوافدت عليه الجيوش حتى أعتموا، والمسلمون مسكتون عنهم وكان مع رستم ثلاثة وثلاثون فيلا والتقى الجيشان واقتتلوا لأيام وكان من أشهر أيام الحرب بين الفرس يوم أغواث، وقتل فيه ذي الحاجب وانكسرت الفرس ويوم عماس وقتل فيها الفيرزان ويوم الهرير(*) ويسمى القادسية، التي كانت المعركة الفاصلة بين الفرس والمسلمين.

وكان سعد قد استخلف على المسلمين خالد بن عرطفة العذري(**)، لمصابه بعرق نسا وقتل في هذه المعركة الجاليتوس ورستم وفر ملكهم يزدجر إلى المدائن. وكتب سعد للخليفة عمر رضي الله عنه يخبره بالفتح وبمن أصيب.

ثم توغل سعد في بلاد العراق واستولى على المدائن حاضرة بلاد الفرس، بعد أن حاصرها شهرين وغنم العرب غنائم كثيرة منها بساط كسرى، وفرّ يزدجر إلى حلوان وحمل معه أموال وما خفّ حمله من متاعه. وأرسل سعد بن أبي وقاص جيشا من ثلاثة آلاف بقيادة جرير بن عبد الله البجلي ففتحها صلحا وفرّ يزدجر إلى نواحي أصبهان وكان ذلك في سنة تسعة عشر هجرية.

لما تمكن المسلمون من فتح بلاد فارس واجتمع حول يزدجر المقاتلون من الرّي وقومس وأصبهان وهمذان حتى بلغ جيش كسرى 60،000 بل توافد إليهم كل من غاب عن القادسية[2].

فتح نهاوند19هـ كتب سعد بن أبي وقاص إلى عمر يخبره بما اجتمع عليه الفرس وقال له أهل الكوفة يستأذنونك في الانسياح وأن يبدأهم بالشدة ليكون أهيب لهم على عدوهم فجمع عمر الناس واستشارهم ومن الذين استشارهم الهرمزان، فجمع عمر الناس وقال لهم والله لأولّين أمرهم رجلا يكون أول الأسنّة إذ لقيها غد فقيل من هو فقال هو النعمان بن مقرن المزني فقالوا هو لها ويذكر الطبري : كتب عمر إلى النعمان بن مقرن: بسم الله الرحمن الرحيم من عبدالله عمر أمير المؤمنين إلى النعمان بن مقرن سلام عليك فإني أحمد اليك الله الذي لا اله الا هو أما بعد فإنه قد بلغني أن جموعا من الاعاجم كثيرة قد جمعوا لكم

---

(1) البلاذري: فتوح البلدان ،ج 2، ص 315، 316.

(*) هرير: بمعنى البأس والشر المنتظر للفرس : وكان ذلك مؤكد، وهو يوم من أيام القادسية، الزبيدي: تاج العروس،ج 14،ص420.

(**) خالد بن عرطفة : لم أعثر له على ترجمة.

(2) البلاذري: فتوح البلدان،ج2 ص 315،316 .

بمدينة نهاوند فإذا أتاك كتابي هذا فسر بأمر الله وبعون الله وبنصر الله بمن معك من المسلمين ولا توطئهم وعرا فتؤذيهم ولا تمنعهم حقهم فتكفرهم ولا تدخلنهم غيضة فإن رجلا من المسلمين أحب الي من مائة ألف دينار والسلام عليك.

وكان ذلك بداية انسياح المسلمين في بلاد فارس بعد أن نصح الأحنف بن قيس عمر ان ملك الفرس الذي بعلن عليه حربا كل عام فإذا تم القضاء على ملكهم لاتقم لهم قائمة.

فسار النعمان إليه ومعه وجوه أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم منهم حذيفة بن اليمان وعبد الله بن عمر ابن الخطاب وجرير بن عبدالله البجلي والمغيرة بن شعبة وعمرو بن معد يكرب الزبيدي وطليحة بن خويلد الاسدي وقيس بن مكشوح المرادي، فلما انتهى النعمان ابن مقرن في جنده إلى نهاوند وهم في ثلاثون ألفا ونشب بينهم قتال دام استمر يومين وكانت الغلبة لجيوش المسلمين مما دفع بالفرس إلى الالتجاء إلى الخنادق وحصرهم المسلمون، ولما طال تحصنهم وطال حصار المسلمين لهم استشار النعمان قواته في ما هم فيه فقال طليحة نبعث خيلا لينشبوا القتال فإذا اختلطوا بهم رجعوا إلينا وبرجوعهم يطمع الفرس في ملاحقة المسلمين وبذلك يتم لإخراجهم من الحصن ويظطرون للقتال فنتمكن منهم وفعلا كان الأمر كما أشار به طليحة. وأمر النعمان ألا يقاتلوا حتى يأذن لهم بالهجوم وقال النعمان " اللهم أني أسألك أن تقر عيني اليوم بفتح يكون فيه عز الإسلام واقبضني شهيدا " واشتد القتال ولم يسمع إلا صوت الحديد وأمام صبر المسلمين انهزم الفرس واستشهد النعمان بن مقرن[1].وسمي ذلك بفتح الفتوح.

- **فتح الري وقومس** 21 هـ:كتب الخليفة عمر بن الخطاب إلى نعيم بن مقرن[2] بعد فتح همذان أن يسير إلى الرّي فتلقى جمعهم، ثم أقم بها، فإنها أوسط تلك البلاد وأجمعها لما تريد، فأقر نعيم يزيد بن قيس الهمذاني على همذان وسار من واج الروذ[*] بالناس إلى الرّي وقد أجمع له ملك الرّي أهل دنباوند، وطبرستان وقومس وجرجان والتقوا بسفح الجبل وجرت معركة بينهما، وقد أمدّ الزينبي يد المساعدة لنعيم بن مقرن حيث أدخل خيلا بالليل إلى المدينة عليهم ابن أخيه المنذر بن عمرو ولما عاودوا القتال لم يشعروا إلا والتكبير من ورائهم فانهارت قوائهم وتمكن المسلمين من الرّي وعلى فيئها الذي يقارب فيء المدائن، وصالحه الزينبي على أهل الرّي وأقره عليها نعيم بعد أن كتب لهم الأمان.

سم الله الرحمن الرحيم، هذا ما أعطى نعيم بن مقرّن الزينبيّ بن قوله، أعطاه الأمان على أهل الرّيّ ومن كان معهم من غيرهم على الجزاء، طاقة كلّ حالم في كلّ سنة، وعلى أن ينصحوا ويدلّوا ولا يغلّوا ولا

---

(1) الطبري ج**3** ص **4** –**5**.

(2) نعيم بن مقرن:المزني أخو النعمان بن مقرن كانت على يده فتوح كثيرة من أجل الصحابة خاف أخوه لما قتل بنهاوند. ابن عبد البر: نفس المصد رص **476** .

(*) واد الروذ: موضع بين أذربيجان والري، ابن كثير: نفس المصدر،ج**7**،ص **136**.

يسلّوا، وعلى أن يقروا المسلمين يوماً وليلة، وعلى أن يفخّموا المسلم، فمن سبّ مسلماً أو استخفّ به فلك عقوبة، ومن ضربه قتل، ومن بدّل منهم فلم يستلم برمّته فقد غيّر جماعتكم.

وكتب إلى عمر بالفتح ووفد بالأخماس مع عتيبة بن النهاس(**) كتب إليه عمر: أن قدّم سويد بن مقرّن(***) إلى قومس، وابعث على مقدّمته سماك بن مخرمة(****) وعلى مجنّبتيه عتيبة بن النّهاس وهند بن عمرو الجمليّ(*****)، ففصل سويد بن مقرّن في تعبيته من الرّيّ نحو قومس؛ فلم يقم له أحد، فأخذها سلماً،(1) أما جرجان(******) فقد سار إليها سويد بن مقرن وأقام ببساط وراسل ملكها زربان صول الذي قبل الصلح على أن يؤدي الجزية ويقي الحرب وكان صالحه على مثل ما صلح عليه أهل الرّي وقومس، ويذكر البلاذري أنه بعد شهرين من فتح نهاوندكتب الخليفة عمر بن الخطاب إلى عمار بن ياسر وهو يومئذ والى على الكوفة، يأمره أن يبعث عروة زيد الخيل(2) إلى الري وديستي في ثمانية ألاف، وسار عروة إلى هناك وواجهه أهل الديلم مع أهل الري، وتمكن من فتحها وقدم عروة على عمر بالفتح وكان ذلك سنة 21 هـ.

- **فتح الدينور وماسبذان 21 هـ:** تمكن أبو موسى الأشعري بعد وقعة نهاوند من فتح الدينور(*) بعد أن أقرّأهلها بالجزية والخراج مع العهد بالأمان على أنفسم وأموالهم وأولادهم فوافقهم على ذلك، وعلى مثل ذلك فعل أهل ماسبذان(**) على مثل صلح الدينور على أن يؤدوا الجزية والخراج(3).
- **فتح همذان 23 هـ:** وجه المغيرة بن شعبة يوم أن كان واليا على الكوفة جرير بن عبد الله البجلي إلى همذان في سنة 23هـ ولقي مواجهة قوية من أهلها الذين دافعوا بقوة عن أرضهم وأصيب بسهم في عينه، فقال : أحتسبها عند الله وتمكن من فتحها بعد أن غلب أهلها وعقد معهم صلح بمثل صلح نهاوند(4).

(**) عتيبة بن النهاس:العجلي كان شريفا شهد المشاهد في خلافة أبي بكر خاصة في حب اليمامة. ابن عبد البر: الإصابة،ج5،ص 121.

(***) سويد بن مقرّن:يكنى أبا عدي، هو أخو النعمان بن مقرن ،له جولة في الفتوحات. ابن سعد : نفس المصدر، ج6 ،ص 19 .

(****) سماك بن مخرمة:بن حمين بن ثلث له صحبة أنصاري،توفي بالرقة. ابن الأثير: أسد الغابة، ص 478.

(*****) هند بن عمرو الجملي: تابعي، ولاه عمر سنة 17 هـ على نصارى بني تغلب، قتل في وقعة الجمل37 هـ.

(1) الطبري تاريخ الرسل والملوك ج 2 ص 384.

(******)جرجان:مدينة مشهورة تقع بين طبرستان وخرسان، تزخر بأشجار مثمرة، ياقوت: نفس المرجعج2، ص 119، المقديسي:ص 442.

(2) عروة بن زيد الخيل الطائي:له صحبة،قائد وشاعر من رجال الفتوحفي صدر الإسلام عاش إلى خلافة على كرم الله نت سنة 37 هـ.

(*) الدينور:مدينة من إقليم الجبل، ما بين الموصل وأذربيجان كثيرة الثمار. الحميري : الروض المعطار،ص 249.

(**) ماسبذان :إحدى قرى الكوفة افتتحها سعد سنة16 هـ .ياقوت: نفس المصدر، ج5 ،ص41.

(3) البلاذري ج2 ص377.

(4) البلاذري ج2 ص 380.

ويقول الطبري: كتب عمر إلى نعيم بن مقرّن: أن سر حتى تأتي همذان، وابعث على مقدّمتك سويد بن مقرّن، وعلى مجنّبتيك ربعيّ بن عامر ومهلهل ابن زيد؛ هذا طائيّ، وذاك تميميّ. فخرج نعيم بن مقرّن في تعبئه حتى نزل ثنيّة العسل ولما انحدر نعيم من الثنية حتى نزل على مدينة همذان ، التي تحصن بها أهلها وشدد نعيم الحصار فلما رأوا أهل المدينة أن لا طاقة لهم سألوا الصلح[1].

- **فتح قم وقاشان وإصبهان 23 هـ**: بعد فتح نهاوند انصرف أبو موسى الأشعري من نهاوند سار إلى الأهواز تمكن من فتحها ثم واصل سيره إلى قم وحاصرها ثلاثة أيام ثم فتحها، ووجه الأحنف بن قيس إلى قاشان ففتحها عنوة. ويذكر البلاذري أن الخليفة عمر بن الخطاب وجه عبد الله بن ورقاء الخزاعي إلى أصبهان سنة ثلاثة وعشرين ففتحها صلحا على أن يؤدي أهلها الخراج والجزية، مقابل الأمان على أنفسهم وأموالهم، لكن دون ترك السلاح في أيديهم[2].
- **فتح قزوين وزنجان 22 هـ**: تحصن أهل فارس في قزوين(***) وظلوا مرابطين فيه ولما ولي المغيرة بن شعبة الكوفة وولي جرير بن عبد الله همذان وولي البراء بن عازب قزوين. وأمر أن يسير إليها فإن فتحها غزا الديلم فسار البراء ومعه حنظلة بن زيد الخيل حتى أتى أبهر وأقام على حصنها فقاتلوه ثم طلبوا الأمان فأمنهم بمثل أمان أهل نهاوند، وصالحهم على ذلك وسيطروا على أراضي أبهر[3].

ثم سار إلى حصن قزوين ولما وصلت جيوش المسلمين إلى قزوين طلب أهلها من الديالمة أن يناصروهم على المسلمين فلم يفعلوا، ولما رأوا قوة المسلمين طلبوا الصلح فعرض عليهم البراء ما أعطى أهل أبهر فأنفوا الجزية وقبلوا بالإسلام. وواصل البراء زحفه إلى الديلم حتى وصل إلى جيلان والطليسان وفتح زنجان[4].

- **فتح كرمان وسجستان 23 هـ** : توجه عبد الله بن كرمان بن ورقاء بعد فتح إصبهان إلى كرمان ففتح الطبسين(*).

ثم قدم على الخليفة عمر، فقال: يا أمير المؤمنين؛ إني افتتحت الطبسين فأقطعنيهما، فأراد أن يفعل، فقيل لعمر: إنهما رستاقان عظيمان، فلم يقطعه إياهما؛ وهما بابا خراسان. وفتح عاصم بن عمرو سجيستان ولحق به عبد الله بن عمرو والتقوا أهل سيجستان فتمكنوا من هزمهم بعد إن حصروهم بزرنج(**) وطلب أهلها

---

(1) تاريخ الرسل والملوك –ج 2 ص 382

(2) البلاذري ج2ص 383

(***) قزوين:مدينة مشهورة تقع بين الري وأبهر فتحها البراء بن عازب،24 هـ ياقوت: نفس المصدر، ج3،ص393

(3) البلاذري ج2 ص 394

(4) الطبري ج3 ص

(*) الطبسين:من إقليم كرمان تقع على مدخل من خرسان فتحت في خلافة عمرالحميري: الروض المعطار ،ص386

(**) زرنج:إحدى مدن سجستان تمتاز بأبنية رفيعة . ياقوت : معجم البلدان ج3 ص 138

الصلح على زرنج وما استولوا عليه من الأرضين فأعطوه واشترطوا في صلحهم أن فدادها حمى، وصارت البلاد قاعدة لقتال منها أهل قندهار والترك ومناطق كثيرة بين السند إلى نهر بلخ، وهي من أصعب المناطق وأشدها وعورة وأكثرها عددا وظلت هكذا إلى زمن معاوية رضي الله عنه[1].

- **فتح أذربيجان 22 هـ:** ولي الخليفة عمر بن الخطاب حذيفة بن اليمان على أذربيجان وأرسله إليها. وهو بنهاوند فسار إلى أذربيجان حتى وصل إلى أردبيل[***] وبها مرزبانها وكان هذا الأخير قد جمع قوات من أهل باجروان، وميمد، والتزير وسواة والشيزو وغيرهم فتصدوا للمسلمين وكانت معركة شديدة دامت أيام، وانتصر المسلمون وطالب المرزبان الصلح من حذيفة على جميع أهل أذربيجان على ثمانمائة ألف درهم وأن لا يقتل منهم أحد ولا يسبي ولا يهدم بيت نار ولا يتعرض لأكراد البلجستان وسيلان وساترودان ولا يمنع أهل الشيز من الزفن في أعيادهم. وواصل حذيفة سيره إلى موقان وجيلان وصالحهم على أتاوة[2].

واصل المسلمون زحفهم في هذه البلاد الواسعة، فندب سراقة بن عمرو وعبد الرحمن بن ربيعة للمسير إلى بلاد الباب وهي بلاد الترك وأمده الخليفة عمر بحبيب بن مسلمة. ولما أطل عبد الرحمن بن ربيعة على الملك بالباب وملكها أنذاك شهربراز طلب من عبد الرحمن أن يأتيه بعد أن استأمنه، وحدثه عن كراهيته للأرمن وهو على استعداد لمساعدة المسلمين في حروبهم، كما طلب أن يعفيه من الجزية، إذ يروها ما يشعرهم بالذلة فردّ عليه أن فوقي قائد لا بد من الرجوع إليه فجوزه إلى سراقة وقال له بمثل ما قال لعبد الرحمن فقبل سراقة وكتب إلى عمر بن الخطاب بذلك فأجازه وأقرّه.

ووجه سراقة أربع جيوش إلى البلاد المحيطة بأرمينية، وجه بكير إلى موقان ووجه حبيب إلى تلبيس وحذيفة بن أسيد من بجبال السيلان، وسلمان بن ربيعة من جهة وسلمان بن ربيعة إلى الجهة الأخرى وكتب سراقة بالذي فعله للخليفة عمر بن الخطاب ومات سراقة و لم يدرك الفتح واستخلف الخليفة عمر بن الخطاب عبد الرحمن بن ربيعة وواصل عبد الرحمان ما بدأه سراقة، و لم يتم الفتح إلا لبكير فإنه فتح موقان ثم تراجع أهلها عن الجزية.

لم تتمكن أقدام المسلمين من البقاء في هذه المناطق حيث انتفض أهلها في عهد الخليفة عثمان بن عفان رضي الله عنه والجدير بالذكر أن هذه المناطق ظلت بين مد وجزر إلى غاية مجي الدولة الأموية[3].

---

(1) الطبري ج3 ص 256.

(***) أردبيل: تنسب إلى مؤسسها أردبيل تنتمي إلى أذربيجان وهي ثغر من ثغور الجزرية ،الحميري: الروض المعطار، ص26.

(2) البلاذري ج2 ص 400.

(3) الطبري ج3 ص 236 237 ؛الطبري تاريخ الرسل والملوك ج 2 ص386.

2 – فتح إقليم الشام بين 13 هـ –15 هـ: انتصر المسلمون في موقعة اليرموك،13 هـ وفي أثنائها مات أبو بكر واستخلف عمر وولى أبا عبيدة بن الجراح قيادة الجيش بدل خالد. ولما علم هرقل بانتصار المسلمين في اليرموك.وكان في بيت المقدس رأى في بقائه خطرا عليه، فأسرع بالرحيل إلى حمص ليجعلها مقرا لقيادته الحربية. فخرج أبو عبيدة حتى نزل بمرج الصفر(*) وهو يريد تتبع الفالة، وكان لا يدري: أيجتمعون أم يتفرقون ؟ فأتاه الخبر أنهم اجتمعوا بفحل وأن المدد آتي أهل دمشق من حمص.

وكان لا يدري هل يبدأ بدمشق أم بفحل من بلاد الأردن ؟ فكتب إلى الخليفة عمر يستطلعه وأقام بمرج صفر فكتب إليه الخليفة عمر : أما بعد فأبدوا بدمشق فإنها حصن الشام واشغلوا عنكم أهل فحل فإن فتحها الله قبل دمشق فذاك الذي نحب، وإن تأخر فتحها حتى يفتح الله دمشق فليترل بدمشق من يمسك بها ودعوها، وانطلق أنت وسائر الأمراء حتى تغيروا على فحل، فإن فتح الله عليك فانصرف أنت وخالد إلى حمص ودع شرحبيل وعمرا، وأخلهما بالأردن وفلسطين وأمير كل بلد وجند على الناس حتى يخرجوا من إمارته.

(*) مرج الصفر: موضع بين دمشق والجولان جرت بها موقعة بين المسلمين والروم سنة 14 هـ ياقوت: معجم البلدان ،ج3، ص413.

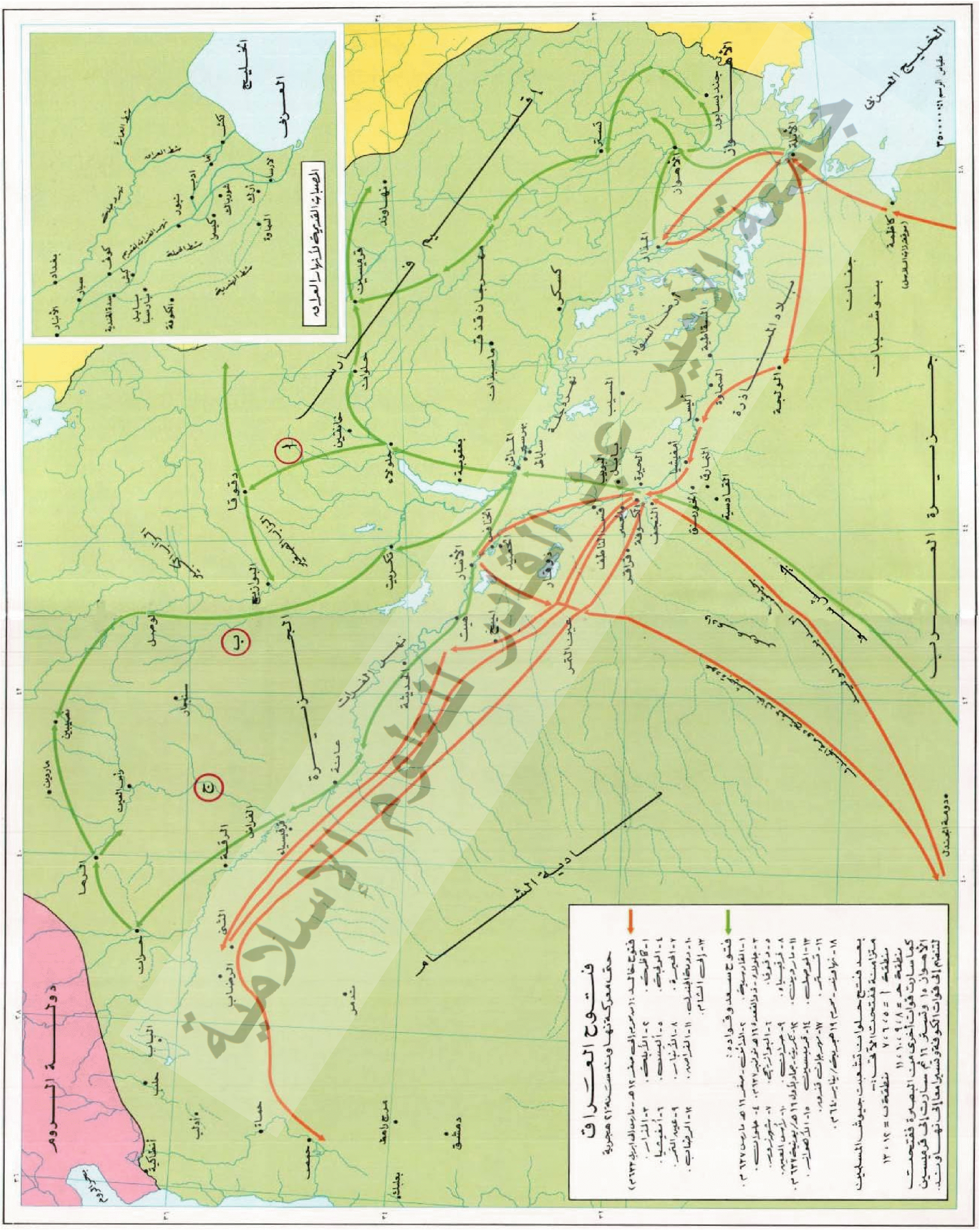

حسن مؤنس: أطلس التاريخ الإسلامي، ص 114- 115

وقد أرسل أبو عبيدة عشر قواد فلما رأت الروم المسلمين بثوا المياه حولها، فحولت الأرض وعاق ذلك تقدم المسلمين[1].

وتولى أبو عبيدة حصار دمشق بباب الجابية، وخالد بباب الشرقي، وعمرو بن العاص على باب القراديس ويزيد بن أبي سفيان بباب الصغير، وشرحبيل بن حسنة على باب توما وطلب من قيس بن هبيرة أن يذهب بقواته إلى باب الفرج، ودعا ضرار بن الأزور رضي الله عنه الذي كان تحت قيلدته ألف فارس يطوف بالمدينة ومراقبا لقوات العدو ومحرضا المسلمين على القتال وداعيا لهم بالصبر والثبات[2] فلما طال على صاحب دمشق أمر الحصار انتظارا لمدد قيصر، ورأى أن المسلمين لا يزدادون في كل مرة إلا كثرة وقوة،، وأنهم لا يفارقونه أو يظفروا به أقبل يبعث إلى ابي عبيدة بن الجراح يسأله الصلح،[3] أرسل إلى أبي عبيدة فصالحه، وفتح له باب الجابية، وألح خالد على باب الشرقي لما بلغه أن أبا عبيدة عزم على أن يصالح القوم، وأن القوم قد وثقوا به للصلح، ففتحه عنوة، فقال خالد لأبي عبيدة: اسبهم، فإني دخلتها عنوة! فقال: لا، قد أمنتهم! ودخل المسلمون المدينة، وتم الصلح[4].

وظل أهل فحل ينتظرون ما يكون عليه أمر قيصر وقد جاءهم المدد فصاروا بين ثلاثين وأربعين ألفا وفي كل مرة يزدادون، ويأتيهم المدد من الرساتيق والقرى، ومن على دينهم، فأمر أبو عبيدة بأن يغيروا على أهل القرى والرساتيق فتمكنوا من قطع عنهم المدد والميرة فلما رأى ذلك ابن الجعيد أتى أبا عبيدة، فصالحه على سواد الأردن[5] ولما طال حصار المسلمين على فحل طلبوا من أبي عبيدة أن يرسل لهم مبعوثا يسألونه عما يريدون فبعث لهم معاذ بن جبل وكانت المباحثات طويلة[6] وفي الأخير رفضوا الشروط الثلاثة فنشب القتال وكان شديدا إلا أن المسلمين بحسن تنظيمهم وصبرهم على عدوهم الهزم الروم هزيمة نكراء وطاردوهم في كل مكان و لم يفلت منهم إلا شريدا وانصرف أبا عبيدة وخالد إلى حمص فخرج إليه أهلها في جمع كبير[7]بجوسية[*] فبعث لهم خالد بن الوليد وحاصرهم من كل جانب فأرسلوا يطالبون الصلح فصالحهم أبا عبيدة وكتبوا لهم كتابا بالأمان على أنفسهم وأموالهم وكنائسهم على أن يظيفوا المسلمين يوما وليلة، وعلى ألا يعمروا بيعهم، وصالحوا على أرض حمص كلها، على أن عليهم مائة

(1) الطبري: تاريخ الرسل والملوك ج3 ص 224.
(2) الواقدي :فتوح الشام ح1 ص 51.
(3) الازدي: فتوح الشام ص 104.
(4) تاريخ اليعقوبي ج 1 ص 161.
(5) الأزدي : المصدر السابق ،ص 112.
(6) أنظر الأزدي ص 115 –121.
(7) تاريخ الطبري ج2 ص 315.
(*) جوسية: قرية من قرى حمص، تقع بين دمشق وجبل لبنان، ياقوت:نفس المصدر، ج2،ص 500 .

ألف دينار وسبعين ألف دينار فقبل ذلك منهم المسلمون، وفرغوا من الصلح، وفتحوا باب المدينة ودخل المسلمون، وآمن بعضهم بعضا. وكتب أبو عبيدة بن الجراح إلى عمر بن الخطاب رضي الله.

بسم الله الرحمن الرجيم، لعبد الله عمر أمير المؤمنين من أبي عبيدة بن الجراح، سلام عليك، فإني أحمد إليك الله الذي لا إله إلا هو، أما بعد، فالحمد لله الذي أفاء علينا وعليك، يا أمير المؤمنين، أفضل كورة الشام، أهلا وقلاعا، وأكثرها عددا وجمعا وخراجا، وأكبتهم للمشركين كبتا، وأيسرهم على المسلمين فتحا، أخبرك يا أمير المؤمنين – أصلحك الله – أنا قدمنا بالد حمص، وبها المشركين عدد كثير، والمسلمون يزفونهم ببأش، شديد فلما دخانا بلادهم ألقى الله الرعب في قلوبهم، ووهن كيدهم، وقلم أظفارهم، وسألوا الصلح وأذعنوا بأداء الجزية، فقبلنا منهم، وكففنا عنهم، وفتحوا لنا الحصون واكتتبوا منا الأمان، وقد وجهنا الخيول إلى الناحية التي فيها ملكهم، وجنوده، فنسأل الله ملك الملوك وناصر الجنود أن يعز بنصره، وأن يسلم المشرك الخاطيء بذنبه، والسلام عليك .

وكتب عمر إليه الجواب:

"أما بعد فقد بلغني كتابك تأمرني فيه بحمد الله على ما أفاء الله علينا من الأرض، وفتح علينا من البلاد، ومكر لنا في القتال، وصنع لنا ولكم، وأبلانا وإياكم من حسن البلاء، فالحمد لله حمدا كثيرا ليس له نفاذ، ولا يحصى له تعداد، وذكرت أنك وجهت الخيول نحو البلاد التي فيها ملك الروم وجموعهم فلا تفعل، وابعث خيلك فاضممها إليك، وأقم حتى يمضي هذا الحول، ونرى من رأينا ونستعين بالله ذي الجلال والإكرام على جميع أمورنا، والسلام[1]".

(1) فتوح الشام الأزدي ص **146 147**.

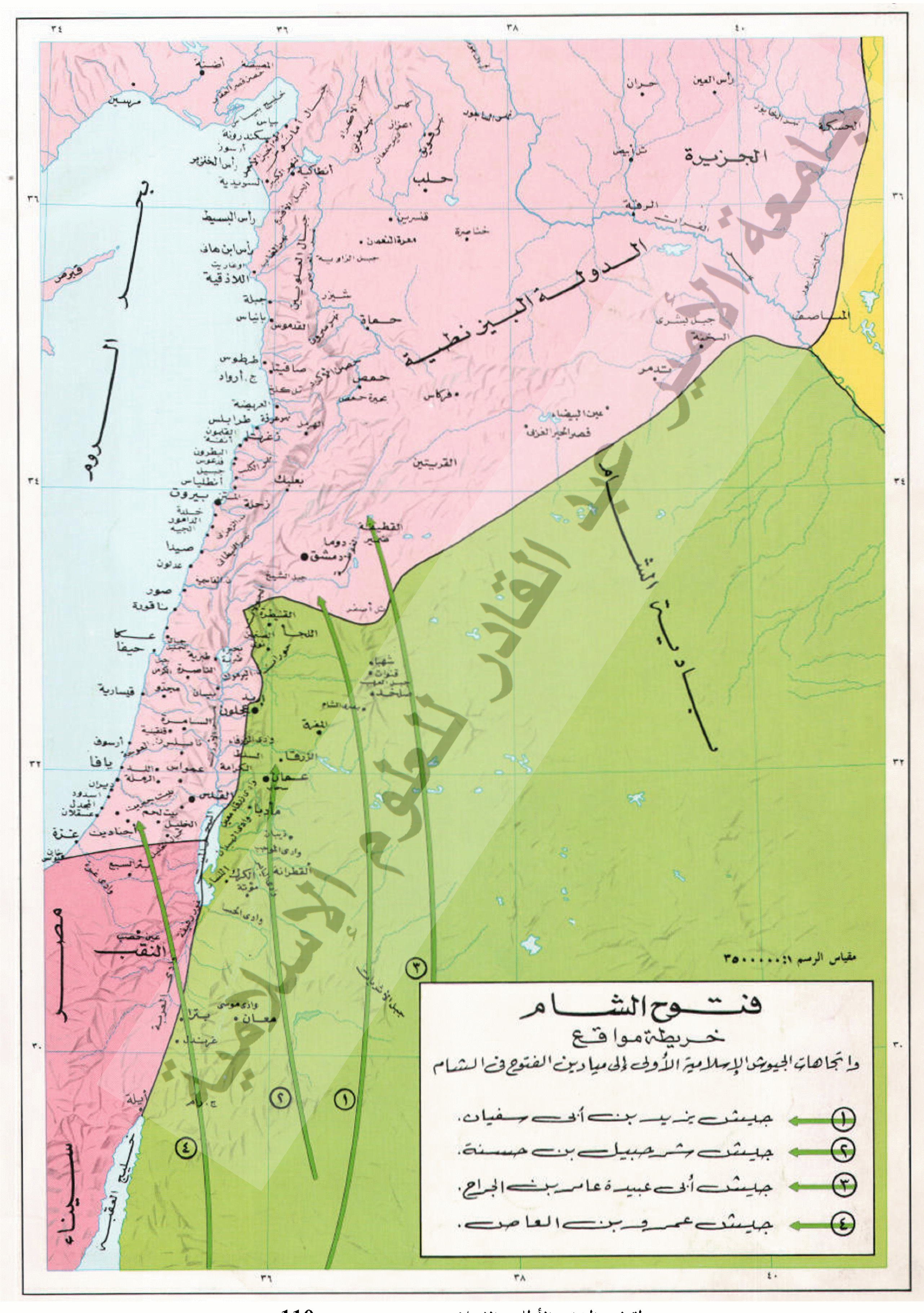

خريطة فتح الشام: الأطلس الإسلامي، حسن مؤنس، ص **110**

واصل أو عبيدة زحفه فاستولى على حماه وقنسرين واللاذقية وحلب، أما شرحبيل وعمرو بن العاص فقد قصدا بيسان، فحاصرا أهلها أياما وأرغموهم على طلب الصلح والأمان ولما علم أهل طبرية بما حلّ بأهل فحل وبيسان صالحه أبو الأعور وبذلك تم صلح الأردن، وكتب عمرو بن العاص إلى عمر بالفتح[1].

كان على فلسطين في ذلك الوقت والي روماني يدعى الأرطبون وقد أقام جندا كثيرا ببيت المقدس وغزة والرملة على حين عسكر بأجنادين ولما رأى عمرو أن القوة التي مع الروم أقوى مما كان يظن، فكتب إلى الخليفة عمر بن الخطاب فقال عمر : قد رمينا أرطبون الروم بأرطبون العرب فانظروا عما يفرج، وكتب إلى القواد أن سيروا إلى قيسارية والرملة وإيلياء ليشغلوا الروم عن عمرو، سار عمرو ومعه شرحبيل بن حسنة. وحاول إضعاف قوة أرطبون فلم يوفق، ودار قتال عنيف بين المسلمين والروم فانهزم أرطبون وآوى بالفارين إلى إيلياء وكان من أثر انتصار عمرو على أرطبون أن أذعن لسلطان العرب كل من يافا ونابلس وعسقلان وغزة والرملة وعكا وبيروت والد والجبلة وفتحت أبوبها من غير قتال إلا بيت المقدس ولما أتم عمرو فتح المناطق المحيطة ببيت المقدس طلب من الأرطبون تسليم المدينة إلا أنه أبى وكان قد نصب المنجانقات على أسوار مدينة بيت المقدس وألحقت خسائر بالمسلمين الذين ذاقوا الأمرين من شدة البرد وقد حاصر المسلمون المدينة أربعة أشهر لم ينقطع فيها القتال. كتب أبوعبيدة إلى أهل ايلياء يدعوهم إلى الإيمان بالله ورسوله أو الدخول في طاعة المسلمين ودفع الجزية. وأيقن أهل ايلياء أن مدينتهم ماخوذة لا محالة وخافوا إن سلموا المدينة لا يصالحهم على ما صولح عليه أهل المدن الأخرى، وقد خافوا على كنيستهم العظمى أن ينزعها منهم المسلمون، فرأوا توكيدا للأمان وتوثيق لعرى العهد أن يباشروا ذلك مع أمير المؤمنين عمر بن الخطاب فطلبوا من الأمراء حضوره بنفسه[2].

فأخذ عليهم أبا عبيدة الإيمان المغلظة فحلفوا بأيمانهم،، لئن عمر أمير المؤمنين قدم عليهم ونزل بهم، فأعطاهم الأمان على أنفسهم وأموالهم وكتب على ذلك كتابا ليقبلن ذلك ولي دون الجزية، وليدخلن فيما دخل فيه أهل الشام فلما فعلوا ذلك كتب أبو عبيدة إلى أمير المؤمنين عمر رضي الله عنه يطلب حضوره وبالذي طلبه أهل ايلياء[3].

فاستشارالخليفة عمر رؤوس الصحابة بالذي كتبه أبو عبيدة واستقر رأيه على المسير فمضى عمر حتى أتى الجابية وألقى خطبته وواصل عمر سيره غلى غاية إيلياء ولما بعث أبو عبيدة إلى أهل إيلياء أن أنزلوا إلى أمير المؤمنين فاستوثقوا لأنفسكم فخرج البطريق من كنيسته وعليه المسوح، وترجل الرهبان والقسيسين والأساقفة معه، وقد حمل بين يديه صليبا لا يخرجونه إلا في يوم عيدهم وتقدم إزاء أبي عبيدة، وقال يا هذا

---

(1) الطبري تاريخ الرسل والملوك ج3 ص 226.

(2) الطبري: تاريخ الرسل والملوك ،ج3، ص 306 307 .

(3) أنظر الأزدي ص 248 –249.

الرجل، إن كان صاحبك قد أتى فدعه يدن منا، فإنا نعرفه، وأفردوه من بينكم وليقف بإزائنا حتى نراه فسار عمر ومعه أبو عبيدة حتى قرب السور ووقف بإزاء البطريق والجاليق، وتكلم البطريق وقال هذا والله الذي نجد صفته، ويكون فتح بلادنا على يديه، ثم قال لأهل بيت المقدس انزلوا إليه، واعقدوا معه الأمان والذمة هذا والله صاحب محمد بن عبد الله، فلما سمعت الروم كلام البطريق نزلوا مسرعين، وكانوا قد ضاقت أنفسهم من الحصار ففتحوا الأبواب وخرجوا إلى عمر يسألونه العهد والميثاق والذمة ويقرون بالجزية فنظر عمر إليهم وخرّ ساجدا لله، وقال أرجعوا إلى بلدكم ولكم الذمة والعهد، إذا سألتمونا وأقررتم بالجزية وجاء في كتاب العهد[1].

بسم الله الرحمن الرحيم. هذا ما أعطى عبد الله عمر أمير المؤمنين أهل إيلياء من الأمان؛ أعطاهم أماناً لأنفسهم وأموالهم، ولكنائسهم وصلبانهم، وسقيمها وبريئها وسائر ملتها ؛ أنه لا تسكن كنائسهم ولا تهدم، ولا ينتقص منها ولا من حيزها، ولا من صليبهم، ولا من شئ من أموالهم، ولا يكرهون على دينهم، ولا يضار أحد منهم، ولا يسكن بإيلياء معهم أحد من اليهود، وعلى أهل إيلياء أن يعطوا الجزية كما يعطى أهل المدائن، وعليهم أن يخرجوا منها الروم واللصوت ؛ فمن خرج منهم فإنه آمن على نفسه وماله مع الروم ويخلى بيعهم وصلبهم فإنهم مأمنهم ؛ ومن أقام منهم فهو آمن ؛ وعليه مثل ما على أهل إيلياء من الجزية، ومن أحب من أهل إيلياء أن يسير بنفسه وماله مع الروم ويخلى بيعهم وصلبهم فإنهم آمنوا على أنفسهم وعلى بيعهم وصلبهم، حتى يبلغوا مأمنهم، ومن كان بها من أهل الأرض قبل مقتل فلان، فمن شاء منهم قعدوا عليه مثل ما على أهل إيلياء من الجزية، ومن شاء سار مع الروم؛ ومن شاء رجع إلى أهله فإنه لا يؤخذ منهم شئ حتى يحصد حصادهم ؛ وعلى ما في هذا الكتاب عهد الله وذمة رسوله وذمة الخلفاء وذمة المؤمنين إذا أعطوا الذي عليهم من الجزية. شهد على ذلك خالد بن الوليد، وعمرو بن العاص، وعبد الرحمن بن عوف، ومعاوية بن أبي سفيان. وكتب وحضر سنة خمس عشرة[2].

3 – فتح إقليم مصرو برقة وطرابلس بين 20 هـ 22هـ: لما قدم عمر بن الخطاب الجابية دمشق سنة (18 هـ -639 م) أتى إليه عمرو بن العاص، وكان من القواد الأربعة الذين ندبهم أبو بكر لفتح الشام وفلسطين، وقال له: ائذن لي في المسير إلى مصر وذكر له إنما أكثر الأراضي أموالا. وقال له : إنك إن فتحتها كانت قوة للمسلمين وعونا لهم، فتردد الخليفة في الأمر وأشفق على المسلمين أن يصيبهم الإخفاق ولم يستطع أن يجمع لفتح هذه البلاد جيشا كبيرا لتفرق جند المسلمين في بلاد الشام والجزيرة وفارس بالإضافة إلى خوف عمر من التوسع في الفتح وخاصة أن أقدام المسلمين لم تثبت بعد في البلاد التي فتحوها ولم يزل عمر يهون عليها فتحها ويعظم أمرها طمعا فيها ورغبة في خيراتها، لأنه وقف بنفسه على أحوالها

(1)الأزدي: فتوح الشام ،ص 257 259.

(2)الطبري: تاريخ الرسل والملوك ،ج 2، ص 308.

في الجاهلية عند قدومه إليها للتجارة عدة مرات، كما بين لعمر أن إستلاء المسلمين عليها معناه تثبيت فتوحهم في الشام وفلسطين وتأمينها من الجنوب، وأن بقاءها في يد الروم يعرض سيادة العرب في بلاد الشام لأخطار كثيرة، وما زال بعمر حتى أذن له بقصدها[1] مع ثلاثة آلاف وخمسمائة، وقال له عمر: سر وأنا مستخير الله في مسيرك، وسيأتيك كتابي سريعًا إن شاء الله تعالى؛ فإن أدركك كتابي آمرك فيه بالانصراف عن مصر قبل أن تدخلها أو شيئاً من أرضها فانصرف، وإن أنت دخلتها قبل أن يأتيك كتابي فامض لوجهك واستعن بالله واستنصره[2].

سار عمر مع جيشه ، إلى مصر وأمده الخليفة بالزبير بن العوام سار عمر بجيشه إلى أن بلغ الفرما وكان أول قتال بين المسلمين والروم في فتح مصر تمكن عمرو من أن يهزم الروم وتقدم حتى وصل إلى بلبيس التي وجد بها الأرطبون على رأس قوة كبيرة أرادوا بها أن يصدوا جيش المسلمين ويمنعوهم عن حصن بابليون[3]، فلقيهم هنالك أبو مريم جاثليق مصر ومعه الأسقف في أهل النيّات بعثه المقوقس لمنع بلادهم. فلما نزل بهم عمرو قاتلوه، فأرسل إليهم: لا تعجّلونا لنعذر إليكم، وترون رأيكم بعد. فكفّوا أصحابهم، وأرسل إليهم عمرو: إني بارز فليبرز إليّ أبو مريم وأبو مريام، فأجابوه إلى ذلك، وآمن بعضهم بعضا، فقال لهما عمرو: أنتما راهبا هذه البلدة فاسمعا، إنّ الله عزّ وجلّ بعث محمّدا صلّى الله عليه وسلم بالحقّ وأمره به، وأمرنا به محمد صلى الله عليه وسلم، وأدّى إلينا كلّ الذي أمر به، ثم مضى صلوات الله عليه ورحمته وقد قضى الذي عليه، وتركنا على الواضحة؛ وكان مما أمرنا به الإعذار إلى الناس، فنحن ندعوكم إلى الإسلام، فمن أجابنا إليه فمثلنا، ومن لم يجبنا عرضنا عليه الجزية، وبذلنا له المنّعة، وقد أعلمنا أنا مفتتحوكم، وأوصانا بك حفظا لرحمنا فيكم، وإنّ لكم إن أجبتمونا بذلك ذمّة إلى ذمّة. ومما عهد إلينا أميرنا: استوصوا بالقبطيّين خيرا؛ فإنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم أوصانا بالقبطيّين خيرا، لأنّ لهم رحما وذمّة، فقالوا: قرابة بعيدة لا يصل مثلها إلاّ الأنبياء[4] قالا آمنّا حتى نرجع إليك. فقال عمرو: إنّ مثلي لا يخدع، ولكني أؤجلكما ثلاثا لتنظروا ولتناظروا قومكما؛ وإلاّ ناجزتكم، قالا: زدنا، فزادهم يوما، فقالا: زدنا، فزادهم يوما، فرجعا إلى المقوقس فهمّ، فأبى أرطبون أن يجيبهما، وانتهز الهدنة التي أعطاها عمرو بن العاص للراهبين وعزم على خداع المسلمين، ولكن عمرو كان حذرا وخرج الأرطبون في جيش تعداده اثنا عشرة ألف مقاتل وكان عمرو على استعداد و لم يكد يظهر الروم أمامه حتى نهض لقتالهم ودارت معركة قوية قتل فيها الأرطبون وسيطر عمرو [5].

---

(1) الطبري تاريخ الرسل والملوك 2 ص ص 362.

(2)ابن تغري: النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة ،ج 1 ص 1.

(3) الطبري: تاريخ الرسل والملوك – ج 2 ص 362.

(4) الطبري: نفس المصدر، ج2، ص 362.

(5) الطبري: تاريخ الرسل والملوك، ج2، ص 362.

على بلبيس سار إلى أم دنين ودام القتال لعدة أسابيع. ولما أبطأ الفتح على عمرو وكفّ عن القتال أرسل إلى الخليفة عمر بن الخطاب يطلب المدد ولقد أمده الخليفة عمر بن الخطاب بأربعة ألاف على رأسهم أربعة من كبار الصحابة وهم الزبير بن العوام(*) وعبادة بن الصامت(**)، ومسلمة بن مخلد[1](***)، والمقداد بن الأسود[2](****). وكتب الخليفة لعمرو : قد أمددتك بأربعة ألاف فيهم رجال الواحد منهم بألف رجل.

وكتب بقول له : اعلم أن معك اثني عشر ألفا، ولن يغلب إثنا عشر ألفا من القلة. وكان على رأس جيش الروم تيودور البالغ عدده عشرين ألفا، ووضع له عمرو كمينا وتمكن من هزمه و لم يبق منهم إلا عدد قليل سار بعضهم في النيل وفر البعض الآخر إلى حصن بابليون. وشدد عمرو الحصار وكان المقوقس بالحصن منذ بدء الحصار ودام الحصار شهرا والمسلمون لا توهن لهم عزيمة ولا ينفذ لهم صبر. وأن المدد لا يصل للروم ورأوا من الخير أن تجرى المفاوضات مع العرب وذهب المقوقس إلى جزيرة الروضة وأرسل إلى عمرو بن العاص يطلب منه الصلح، وأرسل إلى المسلمين أن يبعثوا إليه رسلا للمفاوضة في الصلح فبعث عمرو عشرة رجال فيهم عبادة بن الصامت، وأمره أن يكون هو المتكلم ودارت المحادثات بين الطرفين وطلب المقوقس من عبادة أن يجيبوه إلى خصلة غير الثلاثة، – الإسلام أو الجزية أو القتال — فرفع عبادة يده وقال : لا ورب هذه السماء، ورب هذه الأرض ورب كل شيء ما لكم عندنا غيرها. فاختاروا لأنفسكم. فقال المقوقس لقومه :" أطيعوني وأجيبوا القوم إلى خصلة من هذه الثلاث فو الله ما لكم بهم من طاقة، وإن لم تجيبوا إليهم طائعين لتجيبنهم إلى ما هو أعظم من هذه كرها " و لم يقبل أصحاب المقوقس بالشروط الثلاث واستعد الطرفان للقنال وقام الزبير على السور الذي تسلقه بالسلم وتمكن من فتح باب الحصن و لم يبقى أمامهم إلا عقد الصلح. وأجرى على ما أخذ عنوة مجرى الصلح ورضوا بالجزية وصاروا ذمة.

(*) الزبير بن العوام: أسلم بعد أبي بكر شهد كل المشاهد، لقب بحواري الرسول ﷺ قتل في وقت الفتنة 37 هـ ابن عبد البر: الإستيعاب،ص 151.

(**) عبادة بن الصامت:أحد النقباء شهد العقبة مع السبعين وكل المشاهد مات بالرملة بالشام سنة 34 هـ. ابن سعد: الطبقات، ج3، ص 546.

(***) مسلمة بن مخلد: أنصاري خزرجي أسلم وهوصبي ولما توفي الرسول ص كان عنده 14 سنة غزا مصر والمغرب وجمعت له ثم عاد إلى المدينة وتوفي في آخر خلافة معاوية. ابن سعد: الطبقات،ج7،ص 504 ؛ ابن عبد البر: الإستيعاب ص 437

(****) المقداد بن الأسود: من مهاجري الحبشة الثانية شهد كل المشاهد توفي في خلافة عثمان سنة33هـ.ابن سعد:نفس المصدرج3 ،ص162.

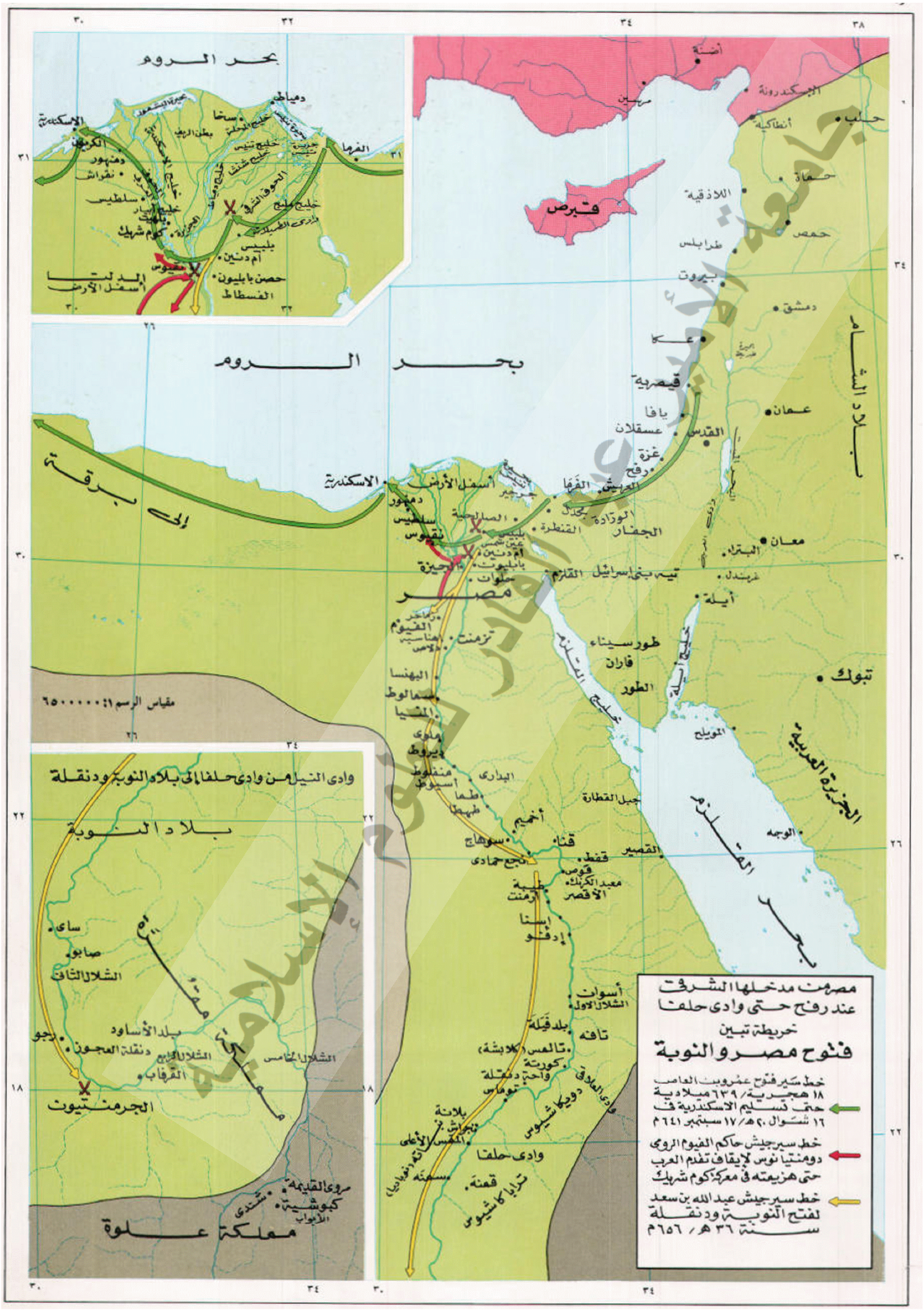

خريطة فتح مصر والنوبة وبرقة: الأطلس الإسلامي، حسن مؤنس، ص **119**

وكان صلحهم: بسم الله الرحمن الرحيم **هذا ما أعطى عمرو بن العاصى أهل مصر من الامان على أنفسهم وملتهم وأموالهم وكنائسهم وصلبهم وبرهم وبحرهم، لا يدخل عليهم شئ من ذلك ولا ينتقص ولا يساكنهم النوب. وعلى أهل مصر أن يعطوا الجزية إذا اجتمعوا على هذا الصلح وانتهت زيادة نهرهم خمسين ألف ألف وعليهم ما جنى لصوتهم فان أبى أحد منهم أن نجيب ؟ رفع عنهم من الجزاء بقدرهم وذمتنا ممن أبى بريئة، وإن نقص نهرهم من غايته إذا انتهى رفع عنهم بقدر ذلك ومن دخل في صلحهم من الروم والنوب فله مثل ما لهم وعليه مثل ما عليهم ومن أبى واختار الذهاب فهو آمن حتى يبلغ مأمنه أو يخرج من سلطاننا. عليهم ما عليهم أثلاثا في كل ثلث جباية ثلث ما عليهم على ما في هذا الكتاب عهد الله وذمته وذمة رسوله وذمة الخليفة أمير المؤمنين وذمم المؤمنين، وعلى النوبة الذين استجابوا أن يعينوا بكذا وكذا رأسا وكذا وكذا فرسا على أن لا يغزوا ولا يمنعوا من تجارة صادرة ولا واردة. شهد الزبير وعبد الله ومحمد ابناه وكتب وردان وحضر فدخل في ذلك أهل مصر كلهم وقبلوا الصلح تاريخ**[1] .

ثم رحل المقوقس إلى الإسكندرية تاركا بابليون. وكتب عمرو بن العاص بالفتح للخليفة عمر بن الخطاب فأجابه داعيا له وسأله أن يصف له مصر.

لما فتح عمرو بن العاص الحصن سار إلى الإسكندرية وسارع الإمبراطور بإرسال الجيش إليها وتوافد الروم والقبط للدفاع عن المدينة وأغلقوا أبوابها وتحصنوا فيها، وفرض المسلمين حصارا شديدا عليها دام ثلاثة أشهر حتى أرغمهم عمرو بن العاص وفتحها عنوة وغنم ما فيها وجعل أهلها ذمة[2] .

ولما فتح عمرو الإسكندرية سار بجنده إلى المغرب قاصدا برقة. (*) بعد أن حاصرهم وقاتلهم على الجزية على أن يبيعوا من أبنائهم من أرادوا في جزيتهم و سار عمرو حتى نزل أطرابلس(**) في سنة اثنتين عشرين. وواجهته قوات عظيمة ثم تمكن من فتحها عنوة وأصاب غنائم كثيرة من تجارها، فباعه وقسم ثمنه بين المسلمين وكتب إلى الخليفة عمر بن الخطاب : إنا بلغنا أطرابلس وبينها وبين إفريقية تسعة أيام فإن رأى أمير المؤمنين إن يأذن لنا في غزوها فعل. فكتب إليه ينهاه عنها ويقول : ما هي بإفريقية ولكنها مفرقة غادرة مغدور بها البلاذري. [3] أدى عمر رسالة الفتح ونشر الدعوة على أكمل وجه بسط كلتا يديه على

---

(1) تاريخ الطبري، ج **3**، ص **199**.

(2) ابن الأثير: الكامل في التاريخ، ج**1**، ص **452**.

(*) برقة: مدينة تقع بين الإسكندرية وإفريقية فتحها عمرو بن العاص سنة**21** هـ.ياقوت: معجم البلدانج**1**،ص **277**

(**) أطرابلس : مدينة كبيرة تقع إلى الغرب من برقة فتحها عمرو بن العاص سنة **23** هـ ياقوت : معجم البلدان،ج**1** ص **217**.

(3) البلاذري: فتوح البلدان، ج**1**، ص **264**، **266**.

مشرق الأرض ومغربها ويكون قد حقق رغبة صاحبه أبا بكر الصديق لما حضرته الوفاة قال: لو أني وليت عمر على العراق وخالد على الشام رغبة منه في نشر الإسلام فحقق عمر ما تمنى صاحبه.

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

الفصل الثالث

آثار عمر بن الخطاب السياسية و الإدارية

أولا: الجهـــاز التنـــفيـــذي.....

1-الخليفة.....

- ولايته.....

2-حقوقه.....

- الطاعة.....

- النصيحة.....

3-واجباته.....

- الشورى.....

- الرفق بالرعية والنصح لها وإقامة العدل.....

ثـــانيـــا: الـــولاة.....

1-سياسته نحو ولاته.....

2-واجباتهم ورقابتهم وعزلهم.....

ثـــالثـــا:تـــوليـــه المـــظـــالـــم و الحـــسبـــة.....

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

الفـــصل الثالث

آثار عمر بن الخطاب السياسية والإدارية

بتأسيس الدولة الإسلامية في المدينة على يد رسول الله ﷺ حيث اكتملت أركانها بتوفير الإقلـــيم، ووجود الشعب من المهاجرين والأنصار رضي الله عنهم أجمعين – وممن قبل حكم الرسول ﷺ – ممن كانوا في المدينة من غير المسلمين، وأهمهم اليهود بقبائلهم الثلاث (قينقاع، وقريضة، وبني النـــضير)، ووجـــود السلطة بأنواعها: تشريعية وقضائية وتنفيذية، ممثلة في شخص رسول الله ﷺ القائد والمؤسس لدولة الإسلام .فكان بذلك أول تنظيم حكومي المبنية عل أساس الوحدة بانضواء القبائل المختلفة تحت لوائها وقد جـــرى عليه الصلاة والسلام على قاعدة الشورى في سياسة الجماعة الإسلامية في المدينة فكان يطرح الموضـــوعات للمناقشة بينه وبين صحابته ويأخذ بالرأي الذي يراه أصوب وترك الرسول ﷺ مصدرين أساسيين للتشريع ولأنظمة الحكم هما القرآن والسنة[1] . وبدأت تظهر المؤسسات الإدارية البسيطة على قدر بساطة حيـــاة العرب تدريجيا مع التطور النفسي والاجتماعي لأحوالهم تمارس فيها الإدارة على أحسن ما يمكن أن تكون عليه في عصرها.

ولحق رسول الله ﷺ بالرفيق الأعلى، وتولى الخلافة أبو بكر الصديق رضي الله عنه وبـــدأت تـــبرز مشكلات سياسية، وإدارية لم يشغل عنها بما واجه من حروب المرتدين واهتمامه بالقضاء على مظاهر تلك الردة الخطيرة، بل أنفذ جيش أسامة، وبدأ بتنظيم الجيش لمحاربة المرتدين، وقضى على كل مظهـــر للـــردة ووجه الجيوش إلى العراق والشام[2].

ولما تولى عمر بن الخطاب بدأ في إعادة بناء الدولة الإسلامية وتثبيت ركائزها وربط حياة الفرد والجماعـــة سياسيا واقتصاديا وإداريا واجتماعيا بكل ما أمر به الله تعالى به والالتزام بما نتج عن ذلك مـــن واجبـــات مادية وروحية.

توسعت الدولة في عهده وشهدت نوع جديد من التنظيم الإداري المتمثل في ظهور الدواوين مثـــل ديوان العطاء وديوان الجند وديوان الخراج، وكانت المؤسسات الإدارية الجديدة بسبب التوسع الكبير نتيجة الفتوحات الإسلامية إذ أخذت طابعا تنظيميا أدق من السابق نظرا لتدفق الخيرات والغنائم علـــى الدولـــة الإسلامية ونظرا لاحتكاك المسلمين بالأمم الفارسية والبيزنطية مما أدى إلى محاكاتها في بعض أوجه التنظـــيم الإداري كالدواوين كما توسعت الرقابة على الأعمال الإدارية لموظفي الدولة الإسلامية والتي أخذت شكلا

---

(1) إبراهيم يسن الخطيب: النظم الإسلامية ص32، 34

(2) غالب بن عبد الكافي القرشي: أوليات الفاروق في الإدارة والقضاء، ص 79 – 80

يشجع الحاكم وأعوانه على الإشراف والمتابع والتقييم للأعمال الولاة والقضاة والجباة في شتى أقاليم الدولة[1] .

أولا: الجهاز التنفيذي

1- الخليفة :الخليفة هو ممثل الدولة وملتزم بحكم الشرع إقامة الدين والالتزام بأحكامه سواء ما تعلق منها بأمور الدين المرتبطة بالعقيدة أو تلك المتعلقة بحياة الناس ومعاملاتهم ومن أهم القواعد التي ترتكز عليها الشورى والعدل .وقد سار الرسول ﷺ والخلفاء من بعده على هذا المنهج في أداء وتحمل المسؤولية.

- ولايته: توفي أبو بكر رضي الله عنه وقد قام بالأمر خير قيام، ورأب الصدع الذي حصل بعد وفاة الرسول —ص- وثبت دعائم الدولة، ووطد الأمن في أرجائها.

وجاء الفاروق فكان على مستوى المسؤولية التي ألقيت عليه. وأول ما ابتدأ به عمر خلافته صعد المنبر وخطب في الناس والتي من خلالها حدد مسؤولياته قائلا: إن الله ابتلاكم بي وابتلاني بكم بعد صاحبي، فمن كان بحضرتنا باشرناه بأنفسنا، ومن غاب عنا ولياه أهل القوة والأمانة، ومن يحسن نزده حسنا، ومن يسيء نعاقبه. ويغفر الله لنا ولكم[2] بهذه الكلمات حدد عمر رضي الله عنه مسؤولياته ومسؤولية كل من يوليه حمل الأمانة و لم يكتفي بهذا فقط بل أكد على أدائها على أكمل وجه لأنه سيجزي من أحسن ويعاقب من يخطيء. وحتى يؤدي عمر مسؤولياته على أكمل خطب الناس وفيما قاله: أيها الناس من رأى في اعوجاج فليقومه.فقام رجل فقال والله لو رأينا فيك اعوجاج لقومناك بسيوفنا. فقال عمر الحمد لله الذي جعل في أمة محمد من يقوم اعوجاج عمر بسيفه ومثل ما أكد عمر على أداء المسؤولية أوجب على الرعية أن تؤدي حقوق الراعي والمسؤول عليها.

2 - حقوقه: مثلما أوجب على الحاكم أن يؤدي حقوق الرعية فللحاكم حقوق على رعيته تؤديها اتجاهه من هذه الحقوق.

- **الطاعة** من حقوق الراعي على الرعية وجوب الطاعة والالتزام بالأوامر قال الله تعالى: **يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله ورسوله وأولي الأمر منكم.** وأكدت السنة النبوية على ذلك قال الرسول ﷺ سيليكم بعدي ولاة، فليكم البر ببره ويليكم الفاجر بفجوره فاسمعوا لهم وأطيعوا في كل ما وافق الحق فإذا أحسنوا فلكم ولهم وإن أساءوا فلكم وعليهم ولهذا نرى الخليفة الأول لرسول الله ﷺ وعن عبادة بن الصامت قال بايعنا رسول الله ﷺ على السمع والطاعة في المنشط والمكره وأن لا ننازع الأمر أهله ونقول الحق حيثما كنا ولا نخاف في الله لومة لائم[3] و هذا أبا بكر الصديق رضي الله عنه يقف خطيبا في الناس

([1]) أحمد بن داود المزجاجي: مقدمة الإدارة الإسلامية، ص 107،108

([2]) ابن سعد: الطبقات ،ج3، ص 167

([3]) صحيح البخاري،ج6،ص 2633؛ صبحي عبده سعيد: الحاكم وأصول الحكم في النظام الإسلامي، ص 192

بعد البيعة له فيقول:...فعليكم بحسن الهدى ولزوم الطاعة لقد قلدت أمرا عظيما مالي به طاقة ما وبد، ولوددت أني وجدت أقوى الناس عليه مكاني فأطيعوني ما أطعت الله، فإذا عصيت الله فلا طاعة لي عليكم[1] و سار الفاروق عمر على نهج صاحبيه فبين عظمة المسؤولية وطلب المشورة والنصيحة والطاعة فعن سويد بن غفلة قال: قال لي عمر بن الخطاب أطع الإمام وإن كان عبدا مجدعا والطاعة من أعظم حقوق الخليفة على رعيته بعد مبايعته إياه وقد كان عمر رضي الله عنه يبايع رعيته على السمع والطاعة فيما استطاعوا وقد بين عمر رضي الله عنه لرعيته من بايع أميره فقد بايعه ولا يلزم من البيعة لقاء الخليفة[2]وقد طبق الفاروق هذه المبادئ على أرض الواقع ومع نفسه ومن ذلك لما جاءت عمر برود من اليمن ففرقها على الناس بردا بردان ثم صعد المنبر يخطب وعليه حلة منها فقال: اسمعوا وأطيعوا، يرحمكم الله فقام إليه سلمان، فقال: والله لا نسمع والله لا نسمع فقال عمر: و لم يا أبا عبد الله؟ فقال يا عمر، تفضلت علينا بالدنيا، ففرقت علينا برد بردا، وخرجت تخطب في حلة منها، فقال الخليفة: أين عبد الله؟ فقال ها أنذا يا أمير المؤمنين قال: لمن أحد هذين البردين عليّ قال لي، قال سلمان أما الآن فقل نسمع ونطع[3] فعلا لقد تمكن عمر من جعل رعيته بالقدر الذي اختارت القائد المناسب لها وطاعته جعلها تشارك في المحاسبة مما يدل على أن جسور التواصل بين الخليفة وأفراد الرعية كانت مفتوحة.

– **النصيحة** من حقوق الراعي على الرعية بعد السمع والطاعة النصيحة له وكان أبو بكر رضي الله عنه قال في خطبته المشهورة " أيها الناس إنما أنا متبع ولست بمبتدع فإن أحسنت فأعينوني وإن زغت فقوموني[4] وعمر رضي الله عنه كثيرا ما يطلب النصيحة من الرعية،و إذا قدم له أحدا من الرعية النصيحة وتقبلها مع الشكر لمن أسداها له، ولما ولي عمر بن الخطاب خطب الناس على منبر رسول الله ﷺ حمد الله وأثنى عليه ثم قال: يا أيها الناس إني علمت أنكم كنتم تونسون مني شدة وغلظة، وذلك أني مع رسول الله ﷺ وكنت عبده وخادمه وكان كما قال لا أبالي إن كان بيني وبين أحد شيء من أحكامكم أن أمشي معه إلى من أحببتم منكم فلينظر فيما بيني وبينه أحد منكم، فاتقوا الله عباد الله وأعينوني على أنفسكم بكفها عني، وأعينوني على نفسي بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وإحضاري النصيحة فيما ولاني الله من أمركم[5] كما طالب عمر من الرعية النصيحة بالغيب والمعاونة على الخير وذلك بإسداء النصيحة

([1]) ابن سعد: الطبقات،ج3، ص 182 ؛ عمر الشريف: نظم الحكم والإدارة في الدولة الإسلامية، ص 35؛ سعيد حوّى: الإسلام ص 397

([2]) ابن حجر: الإصابة، ج1 ص 115

([3]) محمد توفيق النوافلة: الصفات الشخصية وسمات السلوك القيادي، ص 118

([4]) ابن سعد: الطبقات ج3 ص 167

([5]) المتقي الهندي: كنز العمال ج 5 ص 681 –683

والقيام بأدائها إليه سواء طلبها أم لا من أجل معاونته على الحق وطاعتهم فيه وأمرهم به وتذكيرهم برفق ولطف وإعلامهم لما غفلوا عنه[1] كما قال رضي الله عنه أحب الناس إلي من رفع إلي عيوبي.

3- واجباته إذا كانت للخليفة حقوق على الرعية ملزمة بأدائها فلها حقوق على من تولى أمرها منها.

-**الشورى** من أهم الأسس التي أرساها الرسول ﷺ في إدارة الحكم مبدأ الشورى والذي هو أصل من أصول الحكم الشرعي قرره الله سبحانه وتعالى كما تقررت بالسنة النبوية[2] فالرسول ﷺ كان كثيرا ما يلجأ إلى مشاورة أصحابه وقد روى عن أبي هريرة قوله لم يكن أحد أكثر مشاورة لأصحابه من رسول الله وكذلك أبو بكر الصديق لم يحارب أهل الردة إلا بعد إقناع الصحابة الذين خالفوه بصواب رأيه فأقروه و لم يخالف عمر صاحبيه في أهم مبدأ الحكم فقد كان له مجلس شوري ينعقد على الدوام ولا يمكن انجاز أمر بدون شورى وكان هذا المجلس من أكابر الصحابة من المهاجرين والأنصار لمكانتهما ومنزلتهما ومن أبرز من يعتمد عليهم عمر علي وعثمان وعبد الرحمن بن عوف ومعاذ بن جبل وأبي بن كعب وزيد بن ثابت[3] وكان عمر حريص على المشورة وهو الذي قال: لا خلافة إلا عن مشورة[4] و لم تقتصر مشورة عمر على كبار الصحابة بل كان يشارك العامة في إدارة الشؤون الإدارية وكان حكام الولايات والأقاليم يعينون برضا أكثر الرعايا وقد ذكر أبو يوسف هذه الواقعة: كتب عمر بن الخطاب إلى أهل الكوفة يبعثون إليه رجلا من أخيرهم وأصلحهم وإلى البصرة كذلك وإلى الشام فبعث إليه أهل الكوفة عثمان بن فرقد وبعث أهل الشام معين بن يزيد وبعث أهل البصرة الحجاج بن ملاط فاستعمل كل واحد منهم على خراج أرضه[5] بل كان عمر يشدد في المشورة عندما يصادفه أمر جلل من ذلك لما خرج إلى الشام ولقيه أمراء الأجناد أبو عبيدة وأصحابه وأخبروه أن الوباء قد وقع بالشام قال ابن عباس: قال عمر: أدع لي المهاجرين والأنصار ومن مشيخة قريش من مهاجرة الفتح فدعاهم فلم يختلف عليه أحد فقالوا نرى أن ترجع بالناس ولا تقدمهم على هذا الوباء فنادى عمر في الناس: إني مصبح على ظهر فأصبحوا عليه[6] فعمر رضي الله عنه كان على قوته وكمال ثقته بنفسه، وعلو كعبه في الحكم والسياسة يحب الشورى ولا يكاد يبرم أمرا إلا بعد أن يجمع له أهل الرأي، ويظل يراجعهم فيه ويراجعونه، مستمعا إلى مختلف الحجج، ووجوه النظر،بل كان يستشير المرأة ربما أبصرفي قولها شيء يستحسنه فيأخذ به[7].

([1])عبد الله بن عمر بن سليمان الدميجي: الإمامة العظمى عند أهل السنة والجماعة ص 411

([2]) عمر شريف: نظم الحكم والإدارة في الدولة الإسلامية ،ص32

([3]) ابن سعد: الطبقات ج3 ص 134

([4]) المتقي الهندي:كنز العمال، ج5، ص 648

([5]) أبو يوسف: الخراج، ص 64

([6]) موطأ مالك ،ج5، ص 365 ؛ ابن عبد البر:الإستذكار،ج 8،ص 250

([7]) السنن الكبرى للبيهقي، ج 10، ص 113

حتى يحيط بأطرافه ثم يحكم فيه عن بينة، وذلك كله تحقيقا لقوله تعالى وأمرهم شورى بينهم وانتفاعا بالنهج القويم الذي سنه الرسول ﷺ امتثالا لأمر الله عز وجل وشاورهم في الأمر فإذا عزمت فتوكل على الله[1].

– **الرفق بالرعية والنصح لها وإقامة العدل** من واجبات الراعي نحو رعيته الرفق بها والنصح لها فعن عائشة رضي الله عنها قالت سمعت رسول الله ﷺ في بيتي هذا يقول اللهم من ولي من أمتي شيئا فشق عليهم فاشقق عليه ومن ولي من أمر أمتي شيئا فرفق بهم فارفق به[2] و قال أيضا ما من عبد يلي أمر المسلمين ثم لا يجهد النصيحة لهم إلا لم يدخل الجنة معهم[3] وعمر رضي الله كان من أشد الناس حرصا على رعاية أمته وكان الحاكم القوي والخبير المحارب للشر والعارف المدبر لأنه القدوة الحسنة لأتباعه حتى يسيروا على نهجه ويقلدوه في سنته، وكذلك العارف أن عيون رعيته شاخصة إليه ولأهله[4] لذلك كان في سيرته رضي الله عنه إذا أراد أن ينهي الناس عن شيء تقدم لأهله يقول لا أعلمن أحد وقع في شيء مما نهيت عنه إلا ضعفت له العقوبة ،[5] كما حرص عمر على تطبيق العدل بين الناس وقد وصل الأمر في تطبيق العدل في خلافته إلى أبعد حد ويعود ذلك لأسلوبه الفريد ومنهجه في إدارة الحكم[6] بل يطبق العدل حتى على نفسه[7] و هو الذي أعلن ويعلن في كل خطبة أو مناسبة ومنها أنا ومالكم كولي اليتيم إذا استغنيت استعففت وإن افتقرت أكلت بالمعروف لكم علي أيها الناس خصال فخذوني بها ولكم علي إلا أجتبي شيئا من خراجكم ولا مما أفاء الله عليكم إلا من وجهه ولكم على إذا وقع في يدي ألا يخرج مني إلا في حقه ولكم علي أن أزيد في أعطياتكم وأسد ثغوركم وحكم علي ألا ألقيكم في المهالك[8] كما قال رضي الله عنه إن الناس لم يزالوا مستقيمين ما استقامت لهم أئمتهم وهداتهم فقد حرص عمر على نشر العدل والمساواة بين الناس منها إنصاف المظلوم من الظالم وفي ذلك يقول عمر رضي الله عنه: ولست أحدا يظلم أحدا ولا يعتدي عليه حتى أضع خده على الأرض وأضع قدمي على الخد الآخر حتى يذعن للحق[9] ولقد قام عمر رضي عنه بتدبير أمور الدولة بنفسه والإشراف على كل كبيرة وصغيرة مع انه اتخذ أعوانا له، ومع ذلك لا يتكل

---

(1) محمد محمد المدني: نظرات في فقه عمر مجلة الأزهر، ص 454، 455

(2) شرح النووي على مسلم، ج 12 ،ص 212؛ابن حجر: فتح الباري ،ج20 ،ص 173

(3) النووي:**نفس** المصدر، ج2، ص 166

(4) عبد الله بن عمر بن سليمان الدميجي: الإمامة العظمى عند أهل السنة والجماعة ،ص 279

(5) ابن سعد: الطبقات، ج 3، ص 279

(6) جمال الدين الريس: النظم السياسية،ص 329

(7) عن بن سيرين قال اختصم عمر بن الخطاب ومعاذ بن عفراء فحكما أبي بن كعب فأتياه فقال عمر بن الخطاب إلى بيته يؤتى الحكم فقضى على عمر باليمين فحلف ثم وهبها له معاذ . عبد الرزاق:كتاب المصنف،ج9، ص469 ؛ المتقي الهندي: كنز العمال ج5 ،ص838 .

(8) أبو يوسف:الخراج،، ص 7

(9) أبو يوسف: نفس المصدر،ص 117

عليهم، فكثيرا ما يتفقد أحوال الرعية ولا يحتجب عنهم حتى يعرف أوضاعهم فيعين محتاجهم وينصر مظلومهم ويقمع ظالمهم[1] و مما روي عن عمر رضي الله عنه قال: لئن عشت ان شاء الله لأسيرن في الرعية حولا فإني أعلم أن للناس حوائج تقطع عن أمامهم فلا يصلون إلى وأما عمالهم فلا يرفعونها إلى فأسير إلى الشام فأقيم شهرين، ثم أسير إلى مصر فأقيم فيها شهرين ثم أسير إلى لبحرين فأقيم فيها شهرين ثم أسير إلى الكوفة فأقيم فيها شهرين ثم أسير إلى البصرة فأقيم فيها شهرين[2] بل نجد عمر لا يكتفي بعمل الذين ينوبون عنه بل يحرص على المتابعة لكل أعمالهم وقد قال: أرأيتم إذا استعملت عليكم خير من أعلم ثم أمرته بالعدل أقضيت ما علي؟ قالوا نعم قال: لا حتى أنظر في عمله أعمل بما أمرته أم لا[3]

فعلا لقد كان عمر يتعرف على مشاكل الناس أحيانا بنفسه وكان يعس بالمدينة ليلا أي يطوف بها ليتعرف على أحوال الناس وما يجري بينهم في الشؤون العامة للدولة والخاصة بالرعية وقد استطاع بهذا الأسلوب لأن يضبط نظام الدولة ويفرج شدائد الناس ويغرس في نفوسهم الشعور بسلطان القانون وهيبته ويطمئنهم على رعايته وعدالته، مما جعله يتميز بلقب الحاكم العادل[4] .

ثانيا–الولاة: كانت الدولة الإسلامية في عصر النبوة مقتصرة على المدينة خلال السنوات الأولى ثم توسعت لتمتد إلى معظم جزيرة العرب في نهاية العهد مما اقتضى تنظيم المناطق إداريا وازدادت توسعا في عهد عمر مما استدعى على تقسيمها أقساما إدارية كبيرة، ليسهل حكمها والإشراف عليها على مواردها، وقد كانت الفتوحات سببا رئيسا، في تطوير عمر لمؤسسات الدولة ومنها مؤسسة الولاة[5] .

ونظرا لثقل الأعباء المنوطة بالخليفة عمر فإنه لا يستطيع وحده القيام بتدبيرها جميعا، ولذلك كان لا بد له من ولاة ومعاونون يقومون بمساعدته ويوليهم بعض المهام وبعض الجهات، فيكونون فيها نوابا عنه ليوافوه بأخبارها، أو يقومون بتدبيرها نيابة عنه على حسب ما يأمرهم به، لذلك كان لزاما عليه أن يختار من الولاة من تبرأ بهم ذمته لأنه المسؤول الأول عن كل مظلمة أو خطأ يقع منهم على الرعية وأول هؤلاء هم الوزراء والمستشارون أو البطانة فعن أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ قال: ما استخلف خليفة إلا له بطانتان، بطانة تأمره بالخير وتحضه عليه وبطانة تأمره بالشر وتحضه عليه، والمعصوم من عصم الله[6] وقال الرسول ﷺ من ولي أمر المسلمين شيئا فولى رجلا وهو يجد من هو أصلح للمسلمين فقد خان الله ورسوله[7] وقد سار عمر

---

(1) عبد الله بن عمر بن سليمان الدميجي: الإمامة العظمى عند أهل السنة و الجماعة ،ص 369

(2) ابن الجوزي: مناقب عمر، ص117

(3) السنن الكبرى للبيهقي،ج8 ص 163

(4) أبو الوفاء المراغي: مجلة الأزهر، ج 6 ص 1148، 1151

(5)محمد الصلابي: سيرة امير المؤمنين عمر بن الخطاب، ص621

(6) ابن حجر: فتح الباري ج 13 ص 190

(7) مسند أحمد، ج1، ص 202 ؛ الحاكم: المستدرك على الصحيحين ج4 ، ص 204 ؛ فتح القدير،ج 7 ، ص 258

على منهج الرسول ﷺ حيث قال رضي الله عنه من ولي من أمر المسلمين شيئا فولي رجلا لمودة أو قرابة بينهما فقد خان الله ورسوله والمسلمين[1] فعمر رضي الله عنه حرص على أن يستعمل الأصلح الموجود.

لقد كان الفاروق حريص على اختيار الوالي أو القائد بعد فحص شديد، وقد كان يستشير في الأمر وقد لا يستشير، فإذا وقع الاختيار الموفق لا يكل الأمر إلى حسن الاختيار وحسن الظن، بل يعمل على إعانة العامل الجديد على نفسه وحماية رعيته منه باتخاذ أمور كفيلة، بأن تجعله تحت المجهر دائما فبعد الاختيار والعرض على المعني، توضع الشروط مكتوبة، ومشهود عليها، ثم إعطاءه عهد التعيين فيذهب العامل وهو يعلم أن عليه شروطا عمرية لو خالف واحدا منها لعوقب[2] .

كانت سياسة عمر رضي الله عنه في تولية الولاة على الأمصار مبنية على اختيارهم من صفوة الرعية، وممن تتوفر فيهم الخصال والشروط التالية.

1-سياسته نحو ولاته سار عمر في سياسته اتجاه ولاته بما يخدم مصلحة الرعية لأنه هو المسؤول على ما يقومون به من أعمال اتجاههم. ولذلك كان من يعينه عاملا يعطيه أمرا مكتوبا يذكر فيه واجباته وسلطاته ويوجد في هذه الرسالة امضاءات لعدد كبير من المهاجرين والأنصار كشهود على الرسالة يطلع عليها الناس على واجبات وسلطاته وعندما يتجاوز حدود سلطته كان الناس يجدون الفرصة لمحاسبته ومؤاخذته وكان عمر يحرص كثيرا على أن يعرف الناس واجبات جميع العمال وكثرا ما خاطب عمر فيما يتعلق بهذا الأمر مرارا في مختلف المناسبات والأماكن[3] ومن خطب عمر التي خاطب فيها عماله قائلا: ألا وإني لم أبعثكم أمراء جبارين ولكن بعثتكم أئمة الهدى يهتدي بكم فأدوا على المسلمين حقوقهم ولا تضربوهم فتذلوهم ولا تحمدوهم فتفتنوهم ولا تغلقوا الأبواب دونهم فيأكل قويهم ضعيفهم ولا تستأثروا عليهم فتظلموهم[4] فحين اتخذ سعد بن أبي وقاص قصرا بالكوفة وأغلق بابه دون الناس أرسل إليه محمد بن سلمة[*] .

فأحرق باب قصره، ودفع إليه كتاب عمر، وكان فيه: بلغني أنك بنيت قصرا اتخذته حصنا، وسمي قصر سعد، وجعلته بينك وبين الناس بابا فليس بقصرك ولكنه قصر الخبال، انزل منه منزلا مما يلي بيوت الأموال وأغلقه ولا تجعل على القصر بابا تمنع الناس من دخولهم وتنفيههم به عن حقوقهم، ليوافوا مجلسك ومخرجك من دارك إذا خرجت[5] و قد رأى عمر أن من أصلح من يتولى هذه المهمة هم الصحابة رضوان الله عليهم وعن أبي طفيل بن وائلة أن نافع بن عبد الحارث لقي عمر بن الخطاب بعسفان، وكان قد

---

(1) المتقي الهندي: كنز العمال، ج5،ص 761

(2) غالب بن عبد الكافي: أوليات الفاروق في الإدارة والقضاء، ص 294

(3) شلبي النعمان: سيرة الفاروق، ص 258

(4) تاريخ الطبري ج3، ص274 ابن سعد: الطبقات،ج3، ص 281

(*) محمد بن سلمة:أسلم بالمدينة على يد مصعب بن عمير شهد كل المشاهد اعتزل الفتنة ومات سنة 46 هـ .ابن سعد: نفس المصدر،ج 3،ص443 -445؛ الذهبي:سير أعلام النبلاء،ج2،ص 371 -373

(5) تاريخ الطبري ج3 ص 150 ؛ ابن سعد:الطبقات ج5 ص 62؛ ابن حجر: المطالب العالية،ج6 ص 311

استعمله على مكة فقال من استعملت على أهل الوادي؟ قال ابن إبزي(*)، قال ومن ابن أبزي فقال مولى من موالينا فقال استعملت عليهم مولى؟ فقال: إنه قاريء لكتاب الله عالم بالفرائض، قال عمر أما إن نبيكم قال: إن الله يرفع بهذا الكتاب قوما ويضع آخرين [1] فقد اشترط على الوالي أن يكون صحابيا، وان المتتبع لأخبار ولاة عمر رضي الله عنه على الأمصار والأقطار الإسلامية مثل مكة والمدينة واليمن والشام ومصر والعراق وعمان وغيرهم يتضح لديه أنهم كانوا من الصحابة وسنعرض ذلك لاحقا وكذلك لأنهم من أهل الاستقامة والصلاح الذي هو أحد شروط عمر رضي الله عنه في الوالي و لم يكتفي عمر بشرط الاستقامة والصلاح بل زاد عليها قدرته على القيام بالعمل الموكل إليه لأن أمور الدولة والرعية تحتاج للوالي القادر على تحمل الأعباء والذي تتوفر فيه الخبرة والحنكة السياسية حتى لا يمكن مخادعته واستدراجه[2] وقال في ذلك إني لأتحرج أن أستعمل الرجل وأنا أجد أقوى منه[3] لأن عمر اعتبر المسؤولية التي يتولاها الوالي خدمة للرعية عامة لا مصدر لجمع الثروة أو فرض نفوذ وقهر الناس أو التعالي عنهم فعمر يحتاج للوالي القدوة فحين ابتنى أبا الدرداء بدمشق قنطرة، فبلغ ذلك عمر بن الخطاب وهو بالمدينة، فكتب إليه: يا عمير ابن عمير أما كان لك في بنيان فارس والروم ما يكفيك حتى تبني البنايات وإنما أنتم قدوة[4] .

وإذا توفرت هذه الصفات بحث عمر عن صفة أخرى تلزم الوالي وهي حسن التعامل مع الرعية حتى يقيم العدل ويحميهم ويحبهم ويحبونه ويقبلون إليه ويأنسون به ويرجعون إليه في حوائجهم من غير رهبة ولا وجل ولا تتوفر هذه الصفة إلا من كان رحيما بأهله حتى يسير في رعيته بالرحمة والشفقة. ومما كتبه إلى عمال الأمصار: أنكم معشر الولاة لكم حقا على الرعية ولهم مثل ذلك. فإنه ليس من حلم أحد إلى الله نفعا من حلم إمام ورفقه، وأنه ليس جهل أبغض إلى الله من جهل إمام وخرقه، واعلموا من يطلب العافية من بين ظهرانين يترل الله عليه العافية من فوقه[5] و في ذلك كتب عمر لرجل من بني أسلم كتاب يستعمله به فدخل الرجل على عمر وبعض أولاد عمر في حجر أبيهم يقبلهم فقال الرجل: تفعل هذا يا أمير المؤمنين؟ فو الله ما قبلت ولد قط، فقال عمر فأنت والله بالناس أقل رحمة لا تعمل لي عملا، وردّه عمر فلم يستعمله[6] ومن الشروط التي يأخذها كعهد من كل عامل بأن لا يركب برذونا، ولا يأكل نقيا ولا يلبس رقيقا ولا يغلق بابه دون حاجات الناس[7] كما كان يوصيهم بالصلاة والمحافظة على الدين.

(*) ابن أبزي:عبد الرحمن من خزاعة من الموالي له صحبة محدث استعمل على مكة في عهد عمر بن الخطاب.ابن حجر:الإصابة،ج4،ص282

(1) المحب الطبري: رياض النظرة،ص 384

(2) عبد السلام عيسى: دراسات نقدية في مرويات عمر، ص 626

(3) المتقي الهندي: كنز العمال، ج9 ص 41

(4) المتقي الهندي: نفس المصدر، ج 15، ص 491

(5) ابن الجوزي: مناقب عمر،ص 111

(6) السنن الكبرى للبيهقي، ج 9، ص 41 ؛ الصلابي: سيرة أمير المؤمنين ص 313

(7) أبو يوسف الخراج، ص 116

2 –**واجباتهم ورقابتهم وعزلهم** بعث الله سبحانه وتعالى الأنبياء والرسل لتبليغ الإسلام للناس كافة من لدن آدم حتى الرسالة المحمدية التي بها ختم الرسالات، وقد أكد الله في القرآن الكريم هذا المعنى تأكيدا تاما فذكر على لسان نوح قوله: (**وَأُمِرْتُ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ**) [1] وعلى لسان إبراهيم وإسماعيل: (**رَبَّنَا وَاجْعَلْنَا مُسْلِمَيْنِ لَكَ**) [2] وفي وصية يعقوب لأولاده (**إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى لَكُمُ الدِّينَ فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ**) [3] وعن موسى عليه السلام (**فَعَلَيْهِ تَوَكَّلُوا إِنْ كُنْتُمْ مُسْلِمِينَ**) [4] .

ولا يكون الدين قائما ما لم يكون العدل قائم بين جميع البشر حتى الذين تمسكوا بعقيدتهم فالإسلام لا يجبرهم على تغيير عقيدتهم وهذا جوهر الرسالة التي جاء بها الرسول ﷺ ووعاها الصحابة فالرسول كان عادلا حتى مع المشركين ولذلك كان قدوة للخلفاء من بعده. وحرص عمر رضي الله عنه على إقامة العدل بين رعيته. و ألزم ولاته بذلك وحدد عمر رضي الله واجبات الولاة نحو الرعية بإقامة العدل بينهم ونشر العلم وتثقيفهم في الدين وإعطائهم حقوقهم المشروعة والتعرف على حوائجهم[5] وكان عمر يعرف أنه مسؤول عن سياسة ولاته فكان يبين ذلك بقوله أيما عامل لي ظلم أحدا، وبلغتني مظلمته و لم أغيرها فأنا ظلمته[6] .

وأخرج ابن عبد الحكم عن أنس أن رجلا من أهل مصر أتى عمر بن الخطاب فقال يا أمير المؤمنين، عائذ بك من الظلم ! قال عذت معاذا (لجأت على ملجأ يحميك) قال: سابقت ابن عمرو بن العاص فسبقته، فجعل يضربني بالسوط ويقول: أنا ابن الأكرمين: فكتب عمر إلى، عمرو يأمره بالقدوم بابنه معه. فقدم فقال عمر: أين المصري ؟ خذ السوط فاضرب، فجعل يضربه بالسوط ويقول عمر اضرب ابن الأكرمين. قال أنس: فضرب والله ! لقد ضربه ونحن نحب ضربه، فما أقلع عنه حتى تمنينا أنه يرفع عنه، ثم قال للمصري: ضع على صلعة عمرو. فقال يا أمير المؤمنين، إنما ابنه الذي ضربني وقد استقدت منه. فقال عمر لعمرو: مذ كم تعبدتم الناس وقد ولدتهم أمهاتهم أحرارا ؟ قال يا أمير المؤمنين، لم أعلم و لم يأتني[7]: إن سياسة عمر لأمرائه على الأمصار فهي سياسة حكيمة رشيدة تقوم على اقتفاء آثارهم وتتبع أحوالهم، ومراقبة ما طرا عليهم من مظاهر الثراء والترف ، ومقاومة مظاهر انحرافهم وتعاليهم على الناس .. وذلك من أعظم ما يبهر في هذه الشخصية الفذة النادرة، لقد كان عمر يحاسب عماله على الأمصار على

([1])سورة يونس:آية 72

([2]) سورة البقرة: آية 128

([3]) سورةالبقرة:آية 232

([4])سورة يونس آية 84؛ سعيد حوّى :الإسلام ص9

([5]) عبد السلام عيسى دراسة نقدية في مرويات عمر ص 664

([6]) ابن الجوزي: مناقب عمر، ص 113

([7]) المتقي الهندي: نفس المصدر، ج12، ص 660 ؛ حسن أيوب: الخلفاء الراشدون ص 96 .

ما في أيديهم من الأموال قبل ولايتهم ويكتبها عنده ثم يراقبهم ماليا بدقة، حتى إذا تغير حالهم، وزاد مالهم، وظهر نعيمهم حاسبهم حسابا عسيرا، بأن يقدّر أموالهم قبل الإمارة وبعدها وقدّر مرتباتهم ومخصصاتهم فإن زادت زيادة فاحشة صادر ما يزيد على ذلك بالغا ما بلغ، وقد اتخذ عمر من الصحابي الجليل محمد بن سلمة الأنصاري كاشفا " مفتشا" له على عماله فكان يبعث به إلى الأمصار والأقاليم ليكشف أحوال الولاة ويحقق في شكاوى الناس[1] لا يكتفي عمر رضي الله عنه بتعيين الولاة وتوصيتهم وإلزامهم الطاعة وخدمة الرعية بل يستمر في المتابعة والرقابة ليتأكد منهم إذا أدوا الأمانة للرعية وكان هدف الخليفة من هذه الرقابة، التحقق من قيام العمال بواجباتهم تجاه الرعية وتحقيق العدالة بين الناس، ومنع انزلاقهم في المهالك وبهذا تكون الدولة في عصره قد أحطت الرقابة على مؤسساتها وأجهزتها المختلفة تحقيقا للمصلحة العامة.

وكان عمر يعلم أن صلاح الرعية امتداد لصلاح رعاتهم وكان شعاره أن الناس لم يزالوا مستقمين ما استقامت لهم أئمتهم وهداتهم، فإذا رتع الإمام رتعوا ابن[2] وكان يعلم أن الإتصال بالسلطان فتنة للناس، ولا يعصمون منها إلا رادع قوي داخلي يمثله الضمير، أو خارجي يمثله الخوف من العقاب و لم يكن عمر وهو يعلم بطبائع البشر يكلهم إلى ضمائرهم وحدها، ومن ثم وضع أمامهم رادعا من العقاب الذي لا يرتفع أحد فوقه وإذا كان عمر ألزم ولاته بالعهود والمواثيق كان يرى أن الحق فوق الرجال وقبل الرجال، ومن هذا قد نندهش للأسماء الكبيرة من رجالات الصحابة الذين ولاهم عمر بشروطه ومواثيقه، وتابعهم بحسابه ثم عزلهم أو عاقبهم حين رأى في بعض تصرفاتهم انحرافا عن العهود والمواثيق، ومهما كان الانحراف ضئيلا أو مستترا وراء رداء شرعي[3] وقد حاسب عمر سعد بن أبي وقاص حيث أرسل إلى الكوفة يسألون عن سعد في مسجدها ومجتمعات الناس بها، فقالوا خيرا إلا رجل من بني عبس لم يكن صادقا فيما زعمه عن سعد، ولما وفد عمرو بن معد يكرب الزبيدي[*] على عمر بعد فتح القادسية سأله عن سعد وعن رضاء الناس فقال خيرا ثم حاسبه عمر حساب دقيق أدى إلى أن قاسمه ماله. بل ازداد عمر في محاسبة ولا ته وعزلهم إذا بلغه أمر يكرهه فحين ولي النعمان بن عدي[**] على ميسان أراد إخراج زوجته معه، فأبت مفارقة بيتها فلما وصل إلى ميسان تذكرها فقال هذه الأبيات:

ألا أتى الحسناء أن حليلها ... بميسان زجاج وحنتم

إذا شئت غنتني دهاقين قرية ... ورقاصة تجثو على كل منسم

([1])- مصطفى عبد الحليم الجندي: مجلة منبر الإسلام ،عدد6، ص 185

([2])- ابن سعد: الطبقات، ج 3 ص 292

([3]) محمد البلتاجي: منهج عمر بن الخطاب في التشريع، ص 346

([*]) تقدم ترجمته،ص69

([**]) النعمان بن عدي: أسلم قديما من مهاجري الحبشة، صحابي، شاعر ولاه عمر ميسان ثم عزله.ابن حجر:الإصابة،ج6،ص 447 .

فإذا كنت ثدماني فبالأكبر اسقني ولا تسقني بالأصغر المتثلم

لعل أمير المؤمنين يسوؤه تنادمنا في الجوسق المتهدم

وأرسلها إليها. فلما بلغ ما قاله النعمان عزله وأرسل إليه ليأتي وقد روى بعضهم أنه كتب إليه " بسم الله الرحمان الرحيم حم تنزيل الكتاب من الله العزيز العليم غافر الذنب وقابل التوب شديد العقاب ذي الطول لا إله إلا هو إليه المصير " أما بعد بلغني قولك: لعل أمير المؤمنين يسوؤه تنادمنا في الجوسق المتهدم، وأيم الهه أنه ليسوؤني. وعزله[1] .

وعن عروة بن رويم أن الخليفة عمر بن الخطاب تصفح الناس، فمر به أهل حمص فقال: كيف أميركم ؟ قالوا: خير أمير إلا أنه بنى علية يكون فيها فكتب كتابا وأرسل بريدا وأمره أن يحرقها، فلما جاءها جمع حطبا وحرق بابها فأخبر بذلك فقال: دعوه فانه رسول، ثم ناوله الكتاب فلم يضعه من يده حتى ركب إليه، فلما رآه عمر قال: الحقني إلى الحرة وفيها إبل الصدقة قال: انزع ثيابك فألقى إليه نمرة من أوبار الابل، ثم قال: افتح واسق هذه الابل فلم يزل ينزع حتى تعب ثم قال: متى عهدك بهذا ؟ قال: قريب يا أمير المؤمنين، قال: فذلك بنيت العلية وارتفعت بها على المسكين والأرملة واليتيم ارجع إلى عملك ولا تعد[2] .

ومن ذلك ما كتبه إلى عامله بالبحرين أبي هريرة، حيث جاء فيه وليتك البحرين وليس لك نعلان، فمن أين لك هذا؟ أسرقت مال الله، فمن أين لك عشرة ألاف درهم؟. فأجابه بأن نخلي تناسلت، وتلاحقت الهدايا إليه. فقال عمر: أي عدو الله، هلا قعدت في بيتك، فينظر أيهدى لك أم لا؟[3] وبمثله حاسب عمرو بن العاص عامله على مصر عن ثروته الجديدة بقوله: ألم تكن لك حين وليت مصر، فمن أين لك هذا؟ ولما أجابه عمرو بن العاص أنه اكتسب ثروته من الزراعة والتجارة، قال له: لا يحل لوالي أن يتجر في سلطانه[4].

ولم يكتف الخليفة عمر بمفتشه محمد بن سلمة وتقصي الحقائق والسؤال عند الرعية بل جعل من مواسم الحج أيضا للمراجعة وتقييم ولاته ومحاسبتهم فيحضر أصحاب المظالم والشكايات يقول الطبري وكان من سنة عمر وسيرته أنه يأخذ عماله بموافاة الحج في سنة للسياسة ليحجزهم بذلك عن الرعية وليكون لشاكاه الرعية وقتا وغاية ينهونها فيه إليه." [5].

---

(1) تاريخ الطبري، ج4، ص 140 ابن الأثير: أسد الغابة، ج3، ص 68 رفيق بك العظم: أشهر مشاهير الإسلام في الحرب والسياسة، ص399

(2) المتقي الهندي: كنز العمال، ج 5، ص 771 رقم 14339

(3) الأموال لأبي عبيد، ج2، ص 125 ؛ فتح القدير ج7 ص 272 الميسوط للسرخسي، ج 19، ص35

(4) محمود شلبي: حياة عمرو بن العاص، ص 152، 153

(5) تاريخ الطبري، ج 3، ص 244 ؛ البوصري: إتحاف الخيرة المهرة ج5 ص 64 .

وقد كان عمر يعهد إلى الولاة ضمن ولايتهم أمور الولاية و القضاء معا ، وكان ذلك قبل أن يتخذ قرارا بفصل السلطة التنفيذية عن السلطة القضائية ومن الولاة الذين جمعوا بين السلطتين

- عبد الله بن قيس: (21 ق هـ - 44 هـ)-(602م – 665 م) أبو موسى الأشعري عينه عمر قاضيا واليا على البصرة وتولى القضاء باليمن كما سبق في العهد النبوي، وعهد أبي بكر، وتولى القضاء والولاية على الكوفة أولا، ثم البصرة، وأقره عثمان على الصرة ثم عزله، ثم ولاه الكوفة، فأقره علي، ثم عزله، واستقر بالكوفة إلى أن توفي بها سنة 44 هـ[1].

عبادة بن الصامت ك ت 34 هـ وجهه عمر إلى الشام قاضيا ومعلما وكان أول قاضي في فلسطين[2]

- يعلى بن أمية، حليف بني نوفل بن عبد مناف، والي صنعاء، وكتب إلى عمر في القضاء من اليمن[3].

ويضاف إلى هؤلاء ما ورد عن بعض الصحابة أنهم عينوا للقضاء، في عهد عمر، أو كلفوا برعايته، ومنهم أبو عبيدة بن الجراح

- معاذ بن جبل وقد أرسله عمر للقضاء بالشام (.20 ق هـ- 18 هـ) (603 م- 639 م)[4]

شرط البعيةالطاعة لمن ولي

1

20683 – أخبرنا عبد الرزاق عن معمر عن أيوب عن بن سيرين قال كان أبو بكر وعمر يأخذان على من دخل في الإسلام فيقولان تؤمن بالله لا تشرك به شيئا وتصلي الصلاة التي افترض الله عليك لوقتها فإن في تفريطها الهلكة وتؤدي زكاة مالك طيبة بها نفسك وتصوم رمضان وتحج البيت وتسمع وتطيع لمن ولى الله الأمر قال وزاد رجلا مرة تعمل لله ولا تعمل للناس[5]

النصيحة

2

220693 – أخبرنا عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن السائب بن يزيد أن رجلا قال لعمر بن الخطاب لا أخاف في الله لومة لائم خير لي أم أقبل على نفسي فقال أما من ولي من أمر المسلمين شيئا فلا يخف في الله لومة لائم ومن كان خلوا فليقبل على نفسه ولينصح لولي أمره[6]

---

(1) الزركلي: نفس المصدر ج4 ص 114.

(2) ابن عبد البر: الإستعاب،ص243.

(3) ابن عبد البر: الإستعاب، ج2 ، ص 3.

(4) ابن سعد:الطبقات ج2 ص 348.

(5) ابن أبي شيبة: كتاب المصنف ج 7 ص 99.

(6) عبد الرزاق:كتاب المصنف ج11 ص 333 ؛ المتقي الهندي: كنز العمال ج5 ص 565 .

تشكيل مجلس الشورى في عهد عمر

3

20946 – أخبرنا عبد الرزاق عن معمر عن الزهري قال كان مجلس عمر مغتصا من القراء شبابا كانوا أو كهولا فربما استشارهم فيقول لا يمنع أحدا منكم حداثة سنه أن يشير برأيه فإن العلم ليس على حداثة السن ولا قدمه ولكن الله يضعه حيث شاء قال وكان يجالسه بن أخ لعيينة بن حصن قال فجاء عيينة إلى عمر فقال والله ما تقول العدل ولا تعطي الجزل قال فهم عمر به فقال بن أخيه يا أمير المؤمنين إن الله يقول خذ العفو وأمر بالعرف وأعرض عن الجاهلين وإن هذا من الجاهلين قال فتركه عمر فلما ولي عثمان جاءه عيينة فقال إن عمر أعطانا فأغنانا فأتقانا [1] .

جعله من أهله قدوة

4

17047 – أخبرنا عبد الرزاق قال: أخبرنا معمر عن الزهري عن سالم عن ابن عمر قال: شرب أخي – عبد الرحمن بن عمر وشرب معه أبو[2] ، وهما بمصر في خلافة عمر، فسكرا، فلما أصبحا انطلقا إلى عمرو بن العاص، وهو أمير مصر، فقالا: طهرنا، فإنا قد سكرنا من شراب شربناه، فقال عبد الله: فذكر لي أخي أنه سكر، فقلت: ادخل الدار أطهرك، ولم أشعر أنهما أتيا عمروا، فأخبرني أخي أنه قد أخبر الامير بذلك، فقال عبد الله: لا يحلق القوم على رؤوس الناس، ادخل الدار أحلقك – وكانوا إذ ذاك يحلقون مع الحدود – فدخل الدار، فقال عبد الله: فحلقت أخي بيدي ثم جلدهم عمرو، فسمع بذلك عمر، فكتب إلى عمرو أن ابعث إلي بعبد الرحمن على قتب، ففعل ذلك، فلما قدم على عمر جلده وعاقبه لمكانه منه، ثم أرسله، فلبث شهرا صحيحا ثم أصابه قدره فمات، فيحسب عامة الناس أنما مات من جلد عمر، ولم يمت من جلد عمر[3]

ما يحل لعمر من بيت مال المسلمين

5

20046أخبرنا عبد الرزاق عن معمر عن أيوب عن ابن سيرين عن الأحنف بن قيس قال: حيث كنا جلوسا عند باب عمر، فخرجت علينا جارية، فقلنا: هذه سرية أمير المؤمنين فقالت والله ما أنا سريته ولا أحل له، وإني لمن مال الله، قال: ثم دخلت، فخرج علينا عمر فقال :ما ترونه يحل لي من مال الله ؟ أو

([1])عبد الرزاق:كتاب المصنف، ج11، ص 440

([2]) سروعة عقبة بن الحارث: بن نوفل له صحبة أسلم عام الفتح ، ابن سعد : الطبقات ج3 ، 447

([3]) عبد الرزاق:كتاب المصنف ،ج 9، ص 232

قال من هذا المال ؟ قال: قلنا: ان شئتم أخبرتكم ما اسنحل منه ؟ ما أحج واعتمر عليه من الظهر، وحلتي في الشتاء وحلتي في الصيف، وقوت عيالي شبعهم وسهمي من فيء المسلمين عليه ويعتمر بعيرا واحدا.[1]

رواية أخرى لما سبق

5 -أ-

32913 حدثنا وكيع قال ثنا المسعودي عن محارب بن دثار عن الأحنف بن قيس أنهم كانوا جلوسا بباب عمر فخرجت عليهم جارية فقال لها بعض القوم أنطول أمير المؤمنين قالت إني لا أحل له يعني أنها من الخمس فخرج عمر فقال أتدرون ما أستحل من هذا الفيء ظهرا أحج عليه وأعتمر وحلتين حلة الشتاء والصيف وقوت آل عمر قوت أهل بيت رجل من قريش ليسوا بأرفعهم ولا بأخسهم[2] .

منزلته من مال اليتيم

6

32914 حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن أبي إسحاق عن حارثة بن مضرب العبدي قال قال عمر إني أنزلت نفسي من مال الله منزلة مال اليتيم إن استغنيت منه استعففت وإن افتقرت اختلفا بالمعروف[3] .

ما لك عندي غير سهمك

7

34458 حدثنا ابن علية عن يونس عن الحسن قال كان عمر يمشي في طريق ومعه عبد الله بن عمر فرأى جارية مهزولة تطيش مرة وتقوم أخرى فقال: من هذه الجارية؟ فقال عبد الله(*): هذه احدى بناتك، قال وأي بناتي هذه؟ قال: ابني، قال ما بلغ بها أدي ؟ قال عملك، لا تنفق[4] عليها، فقال اني والله ما أغرك من ولدك فأوسع على ولدك أيها الرجل فنظر إليه فقال ما عندي عزك أن تكسب لبناتك كما تكسب الأقوام لا والله مالك عندي إلا سهمك مع المسلمين[5].

موقفه من قرابة له طلبوا منه مالا من مال المسلمين

8

20047 أخبرنا عبد الرزاق عن معمر عن أيوب عن ابن سيرين قال: لقي عمر بن الخطاب ذا قرابة له، فعرض لعمر أن يعطيه من المال، فانتهره عمر وزبره، فانطلق الرجل، ثم لقيه عمر بعد، فقال له: أجئتني

---

(1) عبد الرزاق:كتاب المصنف ج 11 ص 104 ؛ السنن الكبرى للبهقي، ج6 ،ص 353.

(2) ابن أبي شيبة:كتاب المصنف ج 7 ص 95.

(3) ابن أبي شيبة :كتاب المصنف ،ج: 6 ص 460.

(*) عبد الله : ابن عمر بن الخطاب أسلم و هو صغير قبل أبيه شهد الخندق ، من أهل الورع والعلم توفي سنة 73 هـ عن عمر 86 سنة ابن عبد البر: الاستعاب، ص 289 .

(4) ابن ابي شيبة : كتاب المصنف ، ج7 ، ص95 ؛ ابن سعد : الطبقات ،ج3 ، ص 277.

(5) عبد الرزاق : كتاب المصنف ، ج11 ، ص 105.

لاعطيك مال الله ؟ ماذا أقول لله إذا لقيته ملكا خائنا ؟ أفلا كنت سألتني من مالي، فأعطاه من ماله مالا كثيرا – قال: حسبت أنه قال: عشرة آلاف درهم [1].

رفضه أن يميز عن الرعية بطعام خاص

9

32917 حدثنا أبو معاوية عن عاصم عن أبي عثمان قال لما قدم عتبة آذربيجان بالخبيص(*) فذاقه فوجده حلوا فقال لو صنعتم لأمير المؤمنين من هذا قال فجعل له سفطين عظيمين ثم حملهما على بعير مع رجلين فبعث بهما إليه فلما قدما على عمر قال أي شيء هذا قال هذا خبيص فذاقه فإذا هو حلو فقال أكل المسلمين يشبع من هذا في رحله قالوا لا قال فردهما ثم كتب إليه أما بعد فإنه ليس من كدك ولا من كد أبك ولا من كد أمك أشبع المسلمين مما تشبع منه في رحلك [2].

روايةأخرى لما سبق

9-أ-

32918 حدثنا وكيع قال ثنا إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم قال حدثني عتبة ابن فرقد السلمي قال قدمت على عمر بن الخطاب بسلال خبيص عظام مملوءة لم أر أحسن منه فقال ما هذه فقلت طعام أتيتك به إنك رجل تقضي من حاجات الناس أول النهار فإذا رجعت أصبت منه قال اكشف عن سلة منها قال فكشف قال عزمت عليك إذا رجعت ألا رزقت كل رجل من المسلمين منها سلة قال قلت والذي يصلحك يا أمير المؤمنين لو أنفقت مال قيس كله ما بلغ ذلك قال فلا حاجة لي فيه ثم دعا بقصعة فيها ثريد من خبز خشن ولحم غليظ وهو يأكل معي أكلا شهيا فجعلت أهوي إلى البضعة البيضاء أحسبها سناما فألوكها فإذا هي عصبة وآخذ البضعة من اللحم فأمضغها فلا اكاد أسيغها فإذا غفل عني جعلتها بين الخوان[3] .

عن ابن شهاب أن عمر بن الخطاب لما قدم الشام أهديت له سلة خبيص، قال: إن هذا طعام ما أعرفه فما هو ؟ قالوا: يا أمير المؤمنين ! الخبيص، قال: وما الخبيص ؟ قالوا: طعام يصنع من العسل ونقي الدقيق، فقال: والله إن هذا طعام لا آكله أبدا حتى ألقى الله إلا أن يكون طعام الناس كلهم مثله، قالوا: يا أمير المؤمنين ! ما هو بطعام المسلمين كلهم، قال: فلا حاجة لنا فيه[4] .

([1]) عبد الرزاق:كتاب المصنف ج 11 ص 105.

(*) الخبيص الخلوط المطبوخ من التمر والعسل : ابن منظور : لسان العرب ، ج7 ، ص 20 ، الزبيدي : تاج العروس ،ج1 ، ص4429.

([2]) ابن ابي شيبة : كتاب المصنف ،ج6 ، ص460 ؛ السنن الكبرى للبيهقي ،ج ، ص ؛ المتقي الهندي : كنز العمال ، ج 12 ، ص633.

(3) ابي شيبة : كتاب المصنف ؛ المتقي الهندي: كنز العمال، ج17، ص 627

([4]) المتقي الهندي:المصدر السابق، ج 12 ،ص 633

دعوتك لطعامي وذاك طعام المسلمين

10

32919 حدثنا حسين بن علي عن زائدة عن سليمان عن زيد بن وهب عن حذيفة قال مررت والناس ياكلون ثريدا ولحما فدعاني عمر إلى طعامه فإذا هو يأكل خبزا غليظا وزيتا فقلت منعتني أن آكل مع الناس الثريد ودعوتني إلى هذا قال إنما دعوتك لطعامي وذاك للمسلمين[1] .

طعامه عندما غلا سعر الطعام

11

34483 حدثنا عفان قال حدثنا سليمان بن المغيرة قال: قال: ثابت قال أنس: غلا الشعير غلا الطعام بالمدينة على عهد **عمر** فجعل يأكل الشعير فاستنكره بطنه فأهوى بيده إلى بطنه فقال والله ما هو إلا ما ترى حتى يوسع الله على المسلمين[2] .

حثه لولاته أن يكونوا قدوة لرعيتهم

12

34448 حدثنا عبد الله بن إدريس عن إسماعيل بن أبي خالد عن سعيد بن أبي بردة قال كتب عمر إلى أبي موسى أما بعد إن أسعد الرعاة من سعدت به رعيته وإن أشقى الرعاة ثم الله من شقيت به رعيته وإياك أن ترتع فيرتع عمالك فيكون مثلك ثم الله مثل البهيمة نظرت إلى خضرة من الأرض فرتعت فيها تبتغي بذلك السمن وإنما حتفها في سمنها وعليك السلام[3] .

أثر سيرة الإمام على سيرة الرعية

13

34449 حدثنا عبد الله بن إدريس عن هشام عن الحسن قال قال عمر الرعية مؤدية إلى الإمام ما أدى الإمام إلى الله فاذا رتع رتعوا[4] .

علمت متى تهلك العرب

14

324725 حدثنا الأحوص عن شبيب بن فرقدة عن المستظل بن حصين قال: خطبنا عمر بن الخطاب فقال: قد علمت ورب الكعبة متى تهلك العرب، فقام إليه رجل من المسلمين فقال: متى يهلكون يا أمير المؤمنين ؟ قال حين يسوس أمرهم من لم يعالج أمر الجاهلية و لم يصحب الرسول صلى الله عليه وسلم[5] .

([1]) ابن أبي شيبة:كتاب المصنف ج 6 ص 461

([2]) ابن أبي شيبة:كتاب المصنف ج7، ص 98

([3]) ابن أبي شيبة:كتاب المصنف، ج 7، ص94

([4]) ابن أبي شيبة:كتاب المصنف، ج7، ص 94؛ المتقي الهندي:كنز العمال، ج5، ص 765

([5]) ابن أبي شيبة:كتاب المصنف، ج 7، ص 557، ج6 ص 410.

لا تجعلوها في عنقي و تجلسون في بيوتكم

15

20724 أخبرنا عبد الرزاق عن معمر عن جعفر بن برقان قال: أرسل عمر بن الخطاب إلى سعيد بن عامر بن حذيم الجمحي(*) يستعمله على بعض الشام، فأبى عليه، وقال :[يا عمرلا تفتني][1] .

فقال عمر: كلا ، والذي نفسي بيده لا تجعلوها في عنقي وتجلسون في بيوتكم، فلما رأى الجد من عمر، وأن عمر لن يتركه، أوصاه فقال له: اتق الله يا عمر ! وأقم وجهك وقضاك لمن استرعاك من قريب المسلمين وبعيدهم، واحبب للناس ما تحب لنفسك وأهل بيتك، واكره لهم ما تكره لنفسك وأهل بيتك، ولا نقص بقضائين في أمر واحد، فيتشت عليك رأيك، وتزيغ عن الحق، وخض الغمرات في الحق، ولا تخفف في الله لومة لائم، قال عمر: ومن يطيق ذلك يا سعيد ! قال: من قطع الله في عنقه مثل الذي قطع في عنقك، إنما هو أمرك أن تأمر فتطاع، أو تعصى فتكون لك الحجة[2].

ما يشرطه عمر فيمن يوليه

16

15288 أخبرنا عبد الرزاق قال: أخبرنا يحيى بن العلاء عن عبد الله بن عمران قال: قال عمر بن الخطاب: لا ينبغي أن يلي هذا الأمر – يعني أمر الناس – إلا رجل فيه أربع خلال: اللين في غير ضعف، والشدة في غير عنف، والإمساك في غير بخل، والسماحة في غير سرف، فإن سقطت واحدة منهن فسدت الثلاث[3] .

ليس لي و لا لك أن نسوس الناس بسياسة واحدة

17

30554 حدثنا عبد الله بن نمير عن مجالد عن الشعبي قال: قال زياد ما غلبني أمير المؤمنين بشيء من السياسة إلا بباب واحد استعملت فلانا فكثر خراجه فخشي أن أعاقبه ففر أمير المؤمنين فكتب إليه أن هذا وضوء سوء لمن قبلي فكتب إلي أنه ليس ينبغي لي ولا لك ان نسوس الناس سياسة واحدة أن نلين جميعا

(*) سعيد بن عامر بن حذيم الجمحي : اسلم قبل خيبر ، شهدها وشهد كل المشاهد ولاه عمر بعض اجناد الشام توفي سنة 20 هـ : ابن عبد البر الاستعاب،ج1 ، ص188 ؛ البخاري : التاريخ الكبير ، ج3 ، ص453.

جاءت الرواية بزيادة عند ابي الجعد:فحدثنا علي، أنا شريك، عن شبيب بن غرقدة، عن المستظل بن حصين قال: سمعت عمر بن الخطاب يقول: والله لقد علمت متى تهلك العرب إذا ساسهم من لم يصحب النبي صلى الله عليه وسلم (فيقيده الورع، أو يدرك الجاهلية فيأخذ بأحلامهم) مسند ابن الجعد، ج 5، ص 190.

(1) كنز العمال ج5 ص 691 ؛ أخبار مكة للفاكهي ج5 ، ص 397.

(2) عبد الرزاق:كتاب الصنف، ج 11، ص 348 كنز العمال ج5 ص 691 ؛ أخبار مكة للفاكهي ج5 ، ص 397.

(3) عبد الرزاق: المصنف، ج8، ص299 ؛ المتقي الهندي: نفس المصدر، ج 5 ،ص 765.

فتمرح الناس في المعصية ولا أن نشد جميعا فنحمل الناس على المهالك ولكن تكون للشدة والفظاظة وأكون للين والرأفة والرحمة[1] .

الرقابة على أداء المسؤولية والقيام بالواجب

18

20665 أخبرنا عبد الرزاق عن معمر عن ابن طاووس عن أبيه أن عمر بن الخطاب قال: أرأيتم إن استعملت عليكم خير من أعلم، وأمرته بالعدل، أقضيت ما علي ؟ قالوا: نعم، قال: لا، حتى أنظر في عمله، أعمل ما أمرته أم لا[2] .

ما يشروطه على الولاة إذا ولوا

19

32920 حدثنا أبو اسامة عن عبد الله بن الوليد عن عاصم بن أبي النجود عن ابن خزيمة ابن ثابت قال كان عمر إذا استعمل رجلا أشهد عليه رهطا من الأنصار وغيرهم قال يقول إني لم أستعملك على دماء المسلمين ولا على أعراضهم ولكني استعملتك عليهم لتقسم بينهم بالعدل وتقيم فيهم الصلاة واشترط عليه أن لا يأكل نقيا ولا يلبس رقيقا ولا يركب برذونا ولا يغلق بابه دون حوائج الناس[3] .

نشر الإسلام وتعليمه للناس

20

25923 حدثنا هشيم قال أخبرنا منصور عن ابن سيرين قال لما قدم الأشعري البصرة قال لهم فيها تقولون إن أمير المؤمنين بعثني إليكم لأعلمكم سنتكم وأنظف طرقكم[4] .

رواية أخرى لما سبق

20 –أ–

32921 حدثنا ابن علية عن الجريري عن أبي نضرة عن أبي فراس قال خطب **عمر ابن الخطاب** فقال ألا إني والله ما أبعث إليكم عمالا ليضربوا أبشاركم ولا ليأخذوا أموالكم ولكن أبعثهم إليكم ليعلموكم دينكم وسنتكم[4].

---

(1) ابن أبي شيبة:كتاب المصنف، ج 6، ص 180

(2) – عبد الرزاق: كتاب المصنف ج11 ص 333.

(3) – ابن أبي شيبة: كتاب المصنف ج: 6 ص: 461

(4) – ابن أبي شيبة: كتاب المصنف، ج: 5 ص: 264.

(4) – ابن أبي شيبة ،ج5 ص 266.

واجبات الولاة ومهامهم

21

32921 حدثنا ابن علية عن الجريري عن أبي نضرة عن أبي فراس قال خطب عمر ابن الخطاب فقال ألا إني والله ما أبعث إليكم عمالا ليضربوا أبشاركم ولا ليأخذوا أموالكم ولكن أبعثهم إليكم ليعلموكم دينكم وسنتكم فمن فعل به سوى ذلك فليرفعه إلي فو الذي نفسي بيده لأقصنه منه فوثب عمرو بن العاص فقال يا أمير المؤمنين أرأيت إن كان رجل من المسلمين على رعية فأدب بعض رعيته منه قال أي والذي نفس عمر بيده لأقصنه منه أنا لا أقصه منه وقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقص من نفسه (ألا لا تضربوا المسلمين فتذولهم ولا تمنعوهم من حقوقهم فتكفروهم ولا تجمروهم فتفتنوهم ولا تنزلوهم الغياض فتضيعوهم) [1] .

رواية أخرى لما سبق

21-أ-

20662- أخبرنا عبد الرزاق عن معمر عن عاصم بن أبي النجود أن عمر بن الخطاب كان إذا بعث عماله شرط عليهم ألا تركبوا برذونا، ولا تأكلوا نقيا، ولا تلبسوا رقيقا، ولا تغلقوا أبوابكم دون حوائج الناس، فإن فعلتم شيئا من ذلك فقد حلت بكم العقوبة، قال: ثم شيعهم ، فإذا أراد أن يرجع قال: إني لم أسلطكم على دماء المسلمين، ولا على أعراضهم، ولا على أموالهم، ولكني بعثتكم لتقيموا بهم الصلاة، وتقسموا [فيئهم]، وتحكموا بينهم بالعدل، فإن أشكل عليكم شئ فارفعوه إلي، ألا فلا تضربوا العرب فتذلوها، ولا تجمروها فتفتنوها، ولا تعتلوا عليها فتحرموها ، جردوا القرآن، وأقلوا الرواية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، انطلقوا وأنا شريككم[2]

محاسبته لولاته

22

20659 - أخبرنا عبد الرزاق عن معمر عن أيوب عن ابن سيرين أن عمر بن الخطاب استعمل أبا هريرة على البحرين، فقدم بعشرة آلاف، فقال له عمر: استأثرت بهذه الأموال يا عدو الله وعدو كتابه !

قال أبو هريرة: لست عدو الله ولا عدو كتابه، ولكني عدو من عاداهما، قال: فمن أين هي لك ؟ قال: خيل لي تناسلت، وغلة رقيق لي، وأعطية تتابعت علي، فنظروه فوجدوه كما قال، قال: فلما كان بعد ذلك

---

(1)- ابن أبي شيبة :كتاب المصنف، ج: 6 ص: 461

جاءت الرواية مختلفة عند ابن سعد :لم أستعمل عليكم عمالي ليضربوا أبشاركم وليشتموا أعراضكم ويأخذوا أموالكم ولكني استعملتهم ليعلموكم كتاب ربكم وسنة نبيكم، فمن ظلمه عامله بمظلمة فلا إذن له علي ليرفعها إلي حتى أقصه منه. فقال عمرو بن العاص: يا أمير المؤمنين أرأيت إن أدب أمير رجلا من رعيته أتقصه منه؟ فقال عمر: وما لي لا أقصه منه وقد رأيت رسول الله، صلى الله عليه وسلم، يقص من نفسه. ابن سعد: الطبقات، ج 3 ، ص 281

(*) – تجمرها : معناها تجمير أي حبس الجيش او الجند ، جمعهم في الثغور وحبسهم عن العود الى اهليهم : لسان ابن منظور ، ج4 ، ص148 .

(2)- عبد الرزاق: كتاب المصنف ،ج 11، ص 324 325؛ المتقي الهندي: كنز العمال، ج5 ص 688 -689

دعاه عمر ليستعمله، فأبى أن يعمل له، فقال: أتكره العمل وقد طلب العمل من كان خيرا منك يوسف ؟ قال: إن يوسف نبي ابن نبي ابن نبي، وأنا أبو هريرة بن أميمة، أخشى ثلاثا واثنين، قال له عمر: أفلا قلت خمسا ؟ قال: لا، أخشى أن أقول بغير علم، وأقضي بغير حكم، ويضرب ظهري، وينتزع مالي، ويشتم عرضي[1] .

رواية أخرى لما سبق

22-أ-

18035عبد الرزاق عن معمر عن أيوب عن ابن سيرين عن المغيرة بن سليمان أن عاملا لعمر ضرب رجلا فأقاده منه، فقال عمرو بن العاص: يا أمير المؤمنين ! أتقيد من عمالك ؟ قال: نعم ،قال: إذا لا نعمل لك، قال: وإن لم تعملوا ، قال: أو ترضيه، قال: أو أرضيه[2]

شكوى الرعية من الوالي

22 -ب-

7757 حدثنا أبو بكر قال ثنا هشيم قال أخبرنا عبد الملك بن عمير قال حدثنا جابر بن سمرة أن أناسا شكوا سعدا[*] إلى عمر بن الخطاب قال وشكوه في الصلاة فكتب إليه عمر فقدم عليه قال فذكر الذي شكوه فيه وذكر أنهم شكوه في الصلاة فقال سعد أني لأصلي بهم صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم إني لأركد بهم في الأوليين واحذف عنهم في الأخريين قال ذلك الظن بك يا أبا إسحاق[3] .

طرق جمع المعلومات عن الولاة

23

30680 حدثنا أبو أسامة قال حدثنا إسماعيل أخبرنا قيس قال: قال عمر ألا تخبروني بمنزلتكم هذين ومع هذا إني لا أسألكما وإني لأتبيّن في وجوهكما أي المنزلتين خير قال فقال له جرير أنا أخبرك يا أمير المؤمنين أما إحدى المنزلتين فأدنى نخلة بالسواد إلى أرض العرب وأما المنزل الآخر فأرض فارس وعليها وحرها ولعلها يعني المدائن قال فكذبني عمار فقال كذبت فقال عمر أنت أكذب ثم قال عمر ألا تخبرني عن أميركم قلت والله لا هو هجري ولا كان عالم بالسياسة فعزله فبعث المغيرة بن شعبة[4] .

---

(1) عبد الرزاق: كتاب المصنف، ج 11 ،ص 323 ؛الأموال لأبي عبيد، ص250.

(2) عبد الرزاق:كتاب المصنف،9، ص 464.

*() سعد : هو سعد ابن ابي وقاص ، خال الرسول (ص) ، كان ثالثا في الإسلام ، فاتح القادسية ، توفي سنة 55 هـ ، في عهد ولاية معاوية بن أبي سفيان . ابن سعد : الطبقات ، ج3 ، ص 127 ، 137 .

(3) ابن أبي شيبة:كتاب المصنف، ج 2، ص 170

(4) ابن أبي شيبة:كتاب المصنف، ج6 ص 203

من خلال ما سبق يتضح أن حكم عمر كان يمتاز بالقوة و الأمانة ، فقد استعمل الأصلح الموجود، بعد اجتهاد تام ، ومشاورة لأهل الرأي و الأمانة ، فقد أدى الأمانة وقام بالواجب خير قيام ، كان الحاكم المتابع لأمور ولاته ، في الحرب والسلم ، وتكفيه شهادة العدو قبل الصديق – حكمت فعدلت فنمت- وصار مضرب المثل في القوة والأمانة والعدل. وكم من حاكم بحاجة إلى اقتفاء آثار عمر . ومثلما كان في إدارة الدولة سياسيا لم يكن أقل منها عسكريا فقد كان الرجل القوي في إمارة الحرب ، وما نصحه للقادة و للجند و تعليمهم القدرة و قوة التحمل في القتال هو أيضا اهتم بجنده من جميع النواحي ، نعم كان عمر مستوعبا لكتاب الله في هذا المجال قال تعالى : واعدوا لهم ما استطعتم من قوة و من رباط الخيل ترهبون به عدو الله و عدوكم الأنفال آية 60 .فهذا الاستعاب مكنه من بسط أجنحة دولته شرقا وغربا في عشر سنين .

ولاة عمر سنة ثلاثة عشرة هجرية

اسم الولاية	اسم الوالي	سيرة الوالي	سنة التولية	سنة العزل	سنة الوفاة
مكة[1]	عتاب بن أسيد	من أشراف العرب في صدر الإسلام أسلم يوم فتح مكة ليصلي بالناس شجاعا عاقلا	13 هـ	/	13 هـ
الطائف[2]	عثمان بن أبي العاص	استعمله الرسول على البحرين إلى غاية ولاية عمر شجاعا قاد الفتوحات في فارس والهند	13 هـ	15 هـ	51 هـ
اليمن ونجران[3]	يعلى بن منية	أسلم يوم فتح	13 هـ		37 هـ

(1):تاريخ الطبري ،ج2،ص 380

(2) الطبري: نفس المصدر،ج2،ص 380

(3) تاريخ الطبري ،ج2،ص 380

		مكة شهد مع الرسول معظم المشاهد واستعمله حارب أبا بكر في حروب الردة الردة			
عمان واليمامة[1]	حذيفة بن محصن	أثبت شجاعة في حروب الردة في خلافة أبي بكر	13هـ		
البحرين[2]	العلاء الحضرمي	أسلم قديما شهد المشاهد كلها	13		
الشام[3]	أبو عبيدة بن الجراح	السابقين للإسلام أحد المبشرين بالجنة سماه الرسول أمين الأمة	13 هـ		18 هـ
الكوفة[4]	عمار بن ياسر	صحابي فاتح من كبار القادة	ولاه عمر لأن المنطقة عسكرية	13 هـ	

(1) الطبري: نفس المصدر ،ج2 ص380

(2) الطبري: نفس المصدر ،ج2،ص 380

(3) الطبري نفس المصدر،ج2،ص 380

(4) تاريخ خليفة ص 155

ولاة عمر سنة أربعة عشرة

اسم الولاية	اسم الوالي	سيرة الوالي	سنة التولية	سنة العزل	سنة الوفاة
مكة[1]	المحرز بن حارثة	من نبلاء مكة	14هـ	15 هـ	36 هـ
البصرة [2]	المغيرة بن شعبة	صحابي شهد الحديبية واليمامة وفتوح الشام	14 هـ	15 هـ	50 هـ
اليمن[3]	يعلى بن منية	سبق ذكره	14 هـ		37 هـ
عمان[4]	حذيفة بن محصن	سبق ذكره	14 هـ		
الكوفة [5]	سعد بن أبي وقاص	صحاب مبشر بالجنة فاتح القادسية	14		55 هـ
الشام [6]	أبو عبيدة بن الجراح	سبق ذكره	14 هـ		18 هـ
البحرين[7]	عثمان بن أبي العاص +العلاء الحضرمي	تقدم ذكره	14 هـ		

(1) 8الزركلي: الأعلام، ج5 ص 284

(2) تاريخ الطبري، ج2،ص442

(3) تاريخ الطبري، ج2،ص442

(4) تاريخ الطبري، ج2،ص442

(5) الزركلي:المصدر السابق،ج3 ص 87

(6) تاريخ الطبري، ج2،ص 380

(7) تاريخ الطبري، ج2،ص 380

ولاة عمر لسنة خمسة عشر

اسم الولاية	اسم الوالي	سيرة الوالي	سنة التولية	سنة العزل	سنة الوفاة
مكة[1]	قنفذ بن عمير التميمي	صحابي	بقي في ولايته	17 هـ	
الطائف[2]	يعلى بن أمية	تقدم ذكره		عزل في آخر سنة 14 هـ	51 هـ
اليمامة والبحرين[3]	عثمان بن أبي العاص +العلاء الحضرمي	تقدم ذكره			37 هـ
عمان [4]	حذيفة بن محصن	تقدم ذكره			
الشام [5]	أبو عبيدة بن الجراح	تقدم ذكره			
الكوفة [6]	سعد بن أبي وقاص	تقدم ذكره			18 هـ
البصرة [7]	المغيرة بن شعبة	تقدم ذكره	15 هـ	آخر سنة16 هـ	50 هـ

في سنة ستة عشرة أضيفت ولايتين دمشق وولي عليها معاوية بن أبي سفيان والأردن ولي عليها شرحبيل بن حسنة من أمر أبو عبيدة بن الجراح ورضي عمر رضي الله عنه. أما باقي الولايات ثبت ولاتها.

(1) ابن الأثير:أسد الغابة،ج2 ،ص 441

(2) ،تاريخ الطبري ج2،ص457

(3) تاريخ الطبري، ج2،ص457

(4) تاريخ الطبري، ج2،ص457

(5) ،تاريخ الطبري، ج2،ص457

(6) تاريخ الطبري، ج2،ص457

(7) تاريخ الطبري ج2،ص457

ولاة عمر في سنة سبعة عشر

سم الولاية	اسم الوالي	سيرة الوالي	سنة التولية	سنة العزل	سنة الوفاة
مكة[1]	نافع بن حارثة الخزاعي	تقدم ذكره	بقي في ولايته	/	
اليمن[2]	يعلى بن أمية	تقدم ذكره		عزل في آخر سنة 14 هـ	51 هـ
اليمامة والبحرين[3]	عثمان بن أبي العاص + قدامة بن مظعون + العلاء الحضرمي	تقدم ذكره			37 هـ
عمان[4]	حذيفة بن محصن	تقدم ذكره			
الشام[5]	أبو عبيدة بن الجراح	تقدم ذكره			
الكوفة [6]	سعد بن أبي وقاص	تقدم ذكره		22 هـ	18 هـ
البصرة [7]	أبو موسى الأشعري	صحابي من الشجعان افتتح أصبهان والأهواز	17 هـ		44 هـ

ولاة سنة ثمانية عشر هم نفسهم ولاة سنة سبعة عشر وهم نفسهم ولاة سنة تسعة عشر

(1) الطبري: نفس المصدر: ج2،ص 457؛ أسد الغابة: نفس المصدر ج2 ص 414

(2) تاريخ الطبري: ج2،ص 457

(3) تاريخ الطبري: ج2،ص 457

(4) تاريخ الطبري: ج2،ص 457

(5) تاريخ الطبري: ج2،ص 457

(6) تاريخ الطبري: ج2،ص 457

(7) تاريخ الطبري، ج2،ص 506

ولاة عمر سنة عشرين للهجرة

اسم الولاية	اسم الوالي	سيرة الوالي	سنة التولية	سنة العزل	سنة الوفاة
مصر[1]	عمرو بن العاص	صحابي من أهم قواد الفتح في الشام ومصر	20 هـ		
اليمامة والبحرين[2]	أبو هريرة				37 هـ

وتم تثبيت بقية الولاة في ولاياتهم

ولاة عمر سنة اثنين وعشرين للهجرة

اسم الولاية	اسم الوالي	سيرة الوالي	سنة التولية	سنة العزل	سنة الوفاة
الكوفة[3]	المغيرة بن شعبة	تقدم ذكره	بقي في ولايته بعد عزل سعد بن أبي وقاص		
البصرة	أبو موسى الأشعري	تقدم ذكره			51 هـ بالكوفة
أذربيجان ثم المدائن[4]	حذيفة بن اليمان	* صحابي شهد كل المشاهد مع الرسول ﷺ ومن الذين أعلمهم بالمنافقين وقائد الفتوحات. أما عتبة صحابي شهد		20 هـ	36 هـ

(1) الإصابة ج2 ص 297 / 29؛ ابن كثير: نفس المصدر، ج5 ،ص 372

(2) خليفة بن خياط: تاريخ، ص 154

(3) الطبري: تاريخ، ج 3 ،ص 202

(4) الزركلي: الأعلام، ج2، ص171 ؛ابن الأثير: أسد الغابة ، ج2 ،ص 242

	+ عتبة بن فرقد	خيبرمع الرسول ﷺ وفتوح العراق والموصل وأذربيجان			

ولاة عمر في سنة ثلاثة وعشرين

اسم الولاية	اسم الوالي	سيرة الوالي	سنة التولية	سنة العزل	سنة الوفاة
مكة[1]	نافع بن عبد الله الخزاعي	صحابي من أمراء مكة	17هـ		
الطائف[2]	سفيان بن عبد الله الثقفي	له صحبة			
صنعاء.	يعلى بن أمية	تقدم ذكره			
الكوفة	المغيرة بن شعبة	تقدم ذكره			
البصرة[3]	أبو موسى الأشعري	تقدم ذكره			
مصر[4]	عمرو بن العاص	تقدم ذكره			
دمشق[5]	عمر بن سعيدثم معاوية بن أبي سفيان	أسلم يوم فتح مكة صحابي من الدهاة	16 هـ		60 هـ
البحرين واليمامة[6]	عثمان بن العاص	تقدم ذكره			
حمصا[7]	عمر بن سعيد				

(1) تاريخ خليفة ،ص153

(2) الزركلي: المصدر السابق،ج2، ص 49 ؛ ابن الأثير: الكامل في التاريخ، ج4 ص 86.

(3) رفيق بك: نفس المرجع،ص 471

(4) تاريخ خليفة ،ص 155

(5) ابن كثير: البداية والنهاية،ج7،128

(6) ابن عبد البر: الإصابة ج1 ص 327 .

(7) ابن كثير: البداية والنهاية،ج7،128

ثالثا– توليه المظالم والحسبة: يهدف قضاء المظالم إلى محاسبة الولاة والأمراء والقادة وذوي النفوذ وأصحاب السلطة، إذا صدر من أحدهم ظلم للرعية، أو اعتداء على بعضهم أو تجاوز في تطبيق أحكام الشرع، أو استغلال للسلطة، أو انحراف في تحقيق المصالح العامة.

كما يهدف قضاء الحسبة إلى الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لإقامة شرع الله ودينه، وتطبيق الأحكام والآداب الإسلامية، والمحافظة على الحقوق[1]

ظهرت النواة لقضاء المظالم زمن النبي ﷺ عندما عيّن راشد بن عبد الله قاضيا للمظالم وقال عليه السلام: من أخذت له مالا فهذا مالي فليأخذ منه، ومن جلدت له ظهرا فهذا ظهري فليقتص منه ولما مر رسول الله ﷺ في غزوة بدر على الصفوف يسويها قبل المعركة ويعدل به القوم، فكان سواد بن غزية مستنصلا من الصف، فطعنه رسول الله في بطنه بالقد، وقال: استو يا سواد. فقال يا رسول الله، أوجعتني، وقد بعثك الله بالحق والعدل، فأقدني فكشف رسول الله ﷺ على بطنه وقال: استقد، فاعتنقه فقبل بطنه[2]

كما ظهرت النواة الأولى لقضاء الحسبةﷺ في العهد النبوي فكان رسول الله ﷺ يتفقد أحوال الناس في مختلف شؤونهم، ومن ذلك طوافه في السوق ومراقبته للأسعار ومنعه للغش[3] .

وجاء في الصحيح عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ مرّ على صبرة طعام، فأدخل يده فيها. فنالت أصابعه بللا، فقال ما هذا يا صاحب الطعام، قال أصابته السماء يا رسول الله. قال : أفلا جعلته فوق الطعام كي يراه الناس من غش فليس مني[4] .

وكان ﷺ وسلم يتولى بنفسه رفع المظالم التي تصل إليه من الولاة الذين يوليهم يقول الوقدي أن خالد بن الوليد فتل مقتلة في قبيلة خزيمة بعد أن أعلن أهلها الخضوع فاستنكر النبي ﷺ ذلك وأرسل علي بن أبي طالب كرم الله وجهه إلى هذه القبيلة لرفع عنها هذه المظلمة بأن دفع دية دية قتلاها أدى النبي الدية والتجه إلى ربه يقول أللهم إني أبرأ إليك مما فعل خالد[5].

وكان هذا الأمر، والهدف، والوسيلة، والمقصد، واضحا تماما عند الخلفاء الراشدين.

ويعلن أبو بكر رضي الله عنه قيامه بقضاء المظالم، لرفع الظلم، وإقامة الحق والعدل بين الناس، وذلك في أول خطبة له بعد توليه الخلافة، فقال بعد أن حمد الله تعالى وأثنى عليه: " أما بعد، أيها الناس، فإني قد وليت عليكم، ولست بخيركم، فإذا أحسنت أعينوني، وإذا أسأت فقوموني، الصدق أمانة،و الكذب خيانة،

---

(1) محمد الزحيلي تاريخ القضاء في الإسلام، ص 93

(2) تاريخ الطبري، ج2 ص 149

(3) محمد الزحيلي: تاريخ القضاء في الإسلام، ص52

(4) صحيح البخاري، ج 1، ص 267؛ سنن الترمذي، ج 5، ص 143

(5) الواقدي: المغازي، ج3 ،ص 881 ،882

والضعيف فيكم قوي عندي حتى آخذ الحق له إن شاء الله، والقوي فيكم ضعيف عندي حتى آخذ الحق منه إن شاء الله ..، أطيعوني ما أطعت الله ورسوله، فإذا عصيت الله ورسوله فلا طاعة لي عليكم[1] .

ولما بويع عمر بالخلافة سار على منهج أبي بكر في قضاء المظالم والحسبة وكانت أول خطبة خطبها لمل ولي الخلافة تشبه خطبة أبي بكر، وقال فيها: " أيها الناس أنه والله ما فيكم أحد قوي عندي من الضعيف حتى أخذ له الحق، ولا أضعف عندي من القوي حتى آخذ الحق منه[2] .

ولما طالت خلافة عمر رضي الله عنه وضع الأسس لقضاء المظالم وقضاء الحسبة وكان يباشر قضاء المظالم بنفسه، كما يباشر قضاء الحسبة ومراقبة الأسواق، والأسعار ومنع الغش وتجاوز الحقوق.

وكان عمر رضي الله عنه حريصا كل الحرص على محاسبة عماله والاقتصاص من الولاة، ورد المظالم إلى أهلها، وكان يدعوا عماله كل سنة في موسم الحج، ويستمع إلى شكاوي الناس من كل بلد على أميرهم، ويقتص منهم ليمنع إساءة استعمال السلطة والنفوذ، وإذا حصل شيء من المظالم أثناء العام ورفع إلى عمر في المدينة أو وصل إليه من الأقطار استدعى العمال الذين ترد عليهم شكاوى،و أنصف المظلومين منهم.

ومن أشهر الأمثلة التاريخية المأثورة المشهورة على ذلك قصته مع القبطي الذي ضربه ابن عمرو بن العاص في مصر فاستدعاه مع والده واقتص للقبطي، وكشف النقاب أن تلك المظلمة سببها وجود عمرو الأب في الولاية فوجه إليه اللوم والتعزير وقال كلمته المشهورة الخالدة " متى استعبدتم الناس وقد ولدتهم أمهاتهم أحرار"وكان العمال يخافون الافتضاح على رؤوس الأشهاد في موسم الحج، ويجتنبون ظلم الرعية، ويقيمون الحق والعدل بينهم. وقال عمر وأيما عامل من عمالي ظلم أحدا، بلغتني مظلمته، فلم أغيرها، فأنا الذي ظلمته.

ثم قطع عمر رضي الله عنه في آخر خلافته شوطا كبيرا للأمام في قضاء المظالم وأعلن عن خطته التنظيمية إدارية حكيمة في ذلك خشية أن تقصر عنه حاجات المظلومين، وتتقطع به المسافات فقال: " لئن عشت إن شاء الله لأسيرن في الرعية حولا، فإني أعلم أن للناس حوائج تقطع دوني، أما عمالي فلا يرفعونها إلي، وأما هم فلا يصلون إلي، فأسير إلي الشام فأقم بها شهرين، ثم أسير إلى البحرين فأقيم بها شهرين، ثم إلى الكوفة فأقم بها شهرين[3] .

([1]) ابن سعد:الطبقات،ج 3، ص 183

([2]) محمد الزحيلي تاريخ القضاء في الإسلام ص 95

([3]) محمد الزحيلي نفس المرجع ،ص 97؛ حمدي عبد المنعم: ديوان المظالم نشأته وتطوره واختصاصاته، ص 56، 60

الفصل الرابع

آثار عمر بن الخطاب الاقتصادية

أولا : سياسة عمر بن الخطاب في تسيير أموال الدولة .....

1- موارد بيت المال .....

أ- الغنائم .....

ب -الزكاة .....

ج- الفيء .....

د- الجزية .....

هـ- الخراج.....

و- العشور .....

ثانيا: سياسته في وقف أراضي العراق والشام ومصر على الفاتحين

ثالثا: إحياء أراضي الموات .....

رابعا: سياسة الإنفاق في عهد عمر رضي الله عنه .....

1- مصارف الزكاة .....

2- مصارف الفيء.....

خامسا: سياسة عمر في العطاء .....

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

الفصل الرابع

آثار عمر بن الخطاب الاقتصادية

تحدد معالم النظام المالي بعد الهجرة بقيام الدولة الإسلامية فبدأت التشريعات يوحي بها إليه ص لضبط مختلف نواحي الحياة منها الموارد المالية وكذا تحديد سبل انفاقها ، فأول تشريع مالي تقرر هي الغنائم وكان ذلك في السنة الثانية للهجرة بعد بدر.ووضع الرسول ﷺ كيفية تطبيقها ثم في السنة الرابعة كان تشريع مورد الفيء المال الذي حصل عليه الرسولﷺ من يهود بني النضير دون قتال و إجلائهم من المدينة.

ثم التشريع الخاص بالصدقة وكان ذلك في السنة التاسعة للهجرة وكانت من قبل تطوعية إذ أرسل الرسول ص السعاة لضبطها و توزيعها على مستحقيها.

وفي السنة التاسعة للهجرة أيضا تقرر تشريع مالي آخر هو الجزية التي فرضت على من بقي على دينه و أول من أخذت منهم نصارى نجران بالإضافة إلى مورد الركاز الذي تحدد بالسنة النبوية و كذا الهباة و الهدايا التي كانت تهدى للرسول ص فيقوم بتوزيعها على مستحقيها.

وقد أختار ذوي الكفاءة للعمل فقد عين ﷺ عمالا لجمع هذه الأموال ليتولى عليه إنفاقها في مصارفها، واختص عليه ﷺ حنظلة بن صيفي كاتبا له يسجل الأموال التي ترد وأوجه إنفاقها، وعين معيقيب بن أبي فاطمة الدوسي كاتبا على الغنائم وحذيفة بن اليمان كاتب على خرص الحجاز، وعبد الله بن رواحة على خرص خيبر والمغيرة بن شعبة كاتبا على المداينات والمعاملات وعبد الله بن الأرقم كاتبا للناس على قبائلهم ومياههم[1] .

وقد سار الخلفاء الراشدون من بعده على هديه فطبقوا أحكام القرآن وتعاليمه وأعملوا سنن الرسول القولية والفعلية في الإدارة المالية للدولة تنظيما ومتابعة ورقابة وطوروا الإدارة المالية بتطور أمور الدولة[2]

1 سياسة عمر بن الخطاب في تسيير أموال الدولة

لم يختلف النظام المالي في عهد أبي بكر الصديق عنه في عهد الرسول ﷺ فكانت الموارد في عهده هي نفس الموارد التي كانت موجودة في عهد الرسول ﷺ من زكاة وغنائم وجزية، وقد سار أبو بكر على نهج رسول الله ﷺ في سياسته المالية[3].

(1) إبراهيم القاسم رحاحلة: مالية الدولة الإسلامية ص 19.

(2) قطب إبراهيم محمد: السياسة المالية لعمر بن عبد العزيز، ص 16 .

(3) حسن الخربوطلي: الحضارة الإسلامية، ص 14.

وبالتالي لم تكن الحاجة ماسة لوجود بيت المال في عهد الرسول ﷺ لأن الحياة كانت بسيطة فكانت الإرادات من الغنائم والزكاة وغيرها ترد للدولة الناشئة وتوزع في الحال على المستحقين مصداقا لقوله تعالى **(إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ)** (1)

لكن اتساع رقعة الدولة الإسلامية مع اتساع رقعة الفتح زاد مال الفيء، كما فتح موردا آخر أغزر مادة وأبقى، ذلك مورد الخراج والجزية. وقد بلغت غزارة هذا المال والمورد قبل أن يتم فتح فارس وقبل فتح مصر مبلغا حمل الخليفة عمر على التفكير في إقامة نظام مالي للدولة الناشئة فكان لا بد من التطور في نظام الدولة الإسلامية في عهد عمر بن الخطاب، لطول عهده، ولأن الله فتح للمسلمين في خلافته بلاد فارس والشام ومصر فتشعبت أمور الدولة الإسلامية، وتفرعت مطالبها وزادت ماليتها، وفي الوقت نفسه اتصلت الدولة الناشئة بحضارات عريقة في الدولة المفتوحة، مما نبه عمر إلى الاستفادة بما في هذه الدولة من نظم لحل المشكلات الإدارية والتنظيمية التي تواجهها الدولة وللرقي بها خطوات إلى الأمام وهكذا أنشأ عمر الدواوين ومنها ديوان العطاء الذي يعد النواة في إنشاء بيت المال(2) ويعود سبب إنشاء الديوان – الذي يعد النواة الأولى لبيت المال – إلى المال الذي أتى به أبو هريرة من البحرين (3) واختار عمر العاملين لجمع المال ممن عرفوا بالاستقامة والصلاح والتراهة والقدوة الحسنة والمثابرة على العمل والصبر والأناة، كما فرض رقابة تامة على جباية الأموال وصرفها فكان يستدعي من يرى من ولاته ويستفسر منه عما جباه من زكاة أو صدقة ويحاسب على تصرفاته من ذلك ما حدث عندما بلغ عمر رضي الله عنه أن أبا عبيدة عامله على الشام لم يسبغ على عياله وقد ظهرت شارته فأنقصه من عطائه الذي يجري عليه، ومن ذلك ما كتبه عمر إلى عمير والي حمص يقول له: " أقبل بما جبيت من فيء المسلمين. فلما حضر سأله عمر عما فعل قال بعثتني حتى أتيت البلد فجمعت صلحاء أهلها فوليتهم جباية فيئهم حتى إذا جمعوه وضعته مواضعه ولو ناله شيء لأتينك به " وكان عمر يستقدم عماله نهارا لا ليلا حتى يعرف ما جاءوا به. كما كان عمر أول من أنشأ وظيفة التقتيش، فقد أقام محمد بن مسلمة مفتشا عاما يرسله إلى كل بلد يشكو أميره، وكان عمر يثق به ثقة كاملة فقد كان أهلا لهذه الثقة (4) خاصة بعد تعدد أبواب إيرادات بيت مال المسلمين من أموال عامة من الخراج والجزية وعشور التجارة وخمس الغنائم والركاز وأموال أخرى خاصة من الزكاة والصدقات (5)

---

(1)– سورة التوبة الآية 9 .

(2)– تاريخ الطبري ج 3، ص 279؛ فاروق سعيد مجدلاوي: الإدارة الإسلامية في عهد عمر بن الخطاب، ص 195 –196 .

(3)– أنظر الفسوي: المعرفة والتاريخ، ص 95 ؛ الأموال لابن زنجويه، ج2 ص 157 .

(4)– محمد عبد المنعم خميس: الإدارة المالية في صدر الإسلام، ص 199 ،200.

(5)– محمد أمين صالح :النظام المالي والاقتصادي في الإسلام ص 22.

- **موارد بيت المال**

تألفت إيرادات الدولة في عهد الرسول ﷺ أساسا من خمس الغنائم التي كان يحصل عليها المسلمين في الحروب وكذلك من الفيء، وهي إيرادات ليست دائمة ولا ثابتة وكان الرسول يتصرف فيها وفق احتياجات الدولة والمجتمع حال وصولها في معظم الأحيان وقد سار أبو بكر الصديق في خلافته على هذا النهج واتسعت الموارد في عهد عمر لاتساع الفتوح و تضخم خمس الغنائم و اتساع فرض الجزية و كذا شروط الصلح التي كانت قد فرضت على العديد من مدن العراق و الشام و مصر وبرقة و بلاد فارس. [1]

1- **الغنائم** :هي ما غلب عليه المسلمون من مال أهل الحرب حتى يأخذوه عنوة[2] .

سواء كانت أموال منقولة أو غير منقولة ، وتعد من موارد بيت المال و ازدادت الغنائم باتساع الفتوح في عهد عمر رضي الله عنه لما توالت الانتصارات و كثرت الغنائم [3] بعد فتح العراق كتب عمر رضي الله عنه إلى سعد إذا أتاك كتابي هذا فانظر ما أجلب الناس عليك به إلى العسكر من كراع و مال فاقسمه بين من حضر من المسلمين و اترك الأرضين و الأنهار لعمالها ليكون ذلك في أعطيات المسلمين فإنك إن قسمتها بين من حضر لم يكن لمن بعدهم شيء[4].

2-**الزكاة:** فرضت الزكاة في السنة الثانية للهجرة و دليل فرضها الكتاب قال تعالى **(و أقيموا الصلاة و آتوا الزكاة)** [5] و كذلك بالسنة قال الرسول ص بني الإسلام على خمس شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمد رسول الله و إقامة الصلاة وإيتاء الزكاة وحج البيت [6]. فالزكاة ركن من أركان الإسلام .لما بعث النبي ص معاذ إلى اليمن قال (ادعهم إلى شهادة أن لاإله إلا الله و إني رسول الله فإن أطاعوا لذلك فاعلمهم أن الله افترض عليهم خمس صلوات في كل يوم و ليلة فإن أطاعوا لذلك فأعلمهم أن الله قد افترض صدقة في أموالهم يؤخذ من أغنيائهم و ترد على فقرائهم) [7] و بالإجماع فقد اتفقت الأمة على أمنها ركن من أركان الإسلام ومن هجرها كان كافرا ،و قد وقف أبو بكر رضي الله عنه وقفته المشهورة من مانعي الزكاة قائلا (لو منعوني عقالا كانوا يؤدونه لرسول الله لقاتلتهم عليه)[8] ومن ثم تحددت واجبات الأشخاص تحديدا شافيا و تقرر الزكاة كضريبة قانونية في كل عام و نظمت تنظيما تفصيليا ثابتا

(1) عبد الباسط التكروري: الخلفاء الراشدين، ص 142 .
(2) أبو يوسف الخراج ص21
(3) أحمد الحصري : الساسية الإقتصادية و النظم المالية في الفقه الإسلامي ، ص 437.
(4) أبو يوسف الخراج ص 24.
(5) سورة البقرة آية 43.
(6) صحيح مسلم ج1،ص 31.
(7) صحيح البخاري،ج2 ،ص505.
(8) تاريخ الطبري ج2 ص 254.

مكن الخليفة عمر بن الخطاب من انشاء بيت مال الزكاة لا يصرف إلا في الوجهة المحددة له ، أجل حافظ عمر رضي الله عنه على احترام هذا الأساس و تأكيده قوة ذلك النظام فدعم قواعده و نفذ أصوله بكل حزم و عزم وقوة و كانت مصادر الزكاة من الزرع والثمار و الذهب و الفضة و السوائم و عروض التجارة على اختلاف أنواعها[1] كما تحدد مقدار النصاب و يختلف نوع المال المزكى بعد بلوغه النصاب ويستوي في ذلك جميع الأموال سواء كانت من خارج الأرض أو غيرها[2]. و تمثل كلها أحد الموارد الهامة لبيت مال المسلمين.

3 -الفيء: هو كل مال وصل المسلمين من المشركين من غير قتال ولا بإيجاف خيل ولا ركاب ، ويوزع وفق الآية **وما أفاء الله على رسوله منهم فما أوجفتم عليه من خيل و لا ركاب و لكن الله يسلط رسله على من يشاء و الله على كل شيء قدير**.وازدادت موارد الفيء أثناء فتح العراق وفارس ففي بلاد فارس من القرى التي صالح أهلها على مال مسمى مرو الروذ حينما حاصرهم الأحنف بن قيس فخرجوا إليه فقاتلهم حتى كسر شوكتهم فاضطروا لطلب الصلح على مال ، وان يضرب على أراضي الرعية الخراج[3] وبمثله لما حاصر المسلمون حمص وأبطأ الحصار لم يجد سكانها مفرا إلا الإستجابة للصلح ، وكان مقداره دينارا و طعام على كل جريب أبدا أيسرا أو أعسر و صالح بعضهم على قدر طاقته إذ زاد ماله زيد عليه و إن نقص نقص كذلك[4].

و فتح شرحبيل جميع مدن الأردن و حصونها على الصلح فتحا يسيرا بغير قتال ففتح بيسان و سوسة و فتح أفيق و جرش و بيت رأس ، وقدس و الجولان [5].

و من أموال الفيء على أراضي الصلح كتاب عمر بن الخطاب إلى أهل رعاش كلهم، والذين ارتدوا قائلا : أما بعد فقد أمرت يعلى يأخذ منكم نصف ما عملتم من الأرض وأنني لن أريد نزعها منكم ما أصلحتم فمن بلاد الصلح أرض هجر و البحرين و أيلة و دومة الجندل و أذرح فهذه القرى التي أدت إلى رسول الله ص الجزية فيم على أقرهم عليه رسول الله ص و كذلك ما كان بعده من الصلح، منه بيت المقدس افتتحه عمر بن الخطاب صلحا و على هذا مدن الشام كانت كلها صلحا دون أراضيها، وكذلك بلاد الجزيرة التي صالحهم عليها عياض بن غنم وكذلك بلاد خراسان التي أخذت صلحا على يد عبد الله بن عامر بن كريز[1] .

---

(1) محمد عبد المطلب أحمد: النظام الاقتصادي في الإسلام، ص 94.

(2) أحمد عبد العزيز : الموارد المالية في الإسلام، ص 138.

(3) ابن كثير: البداية والنهاية ج7 ، ص 180.

(4) تاريخ الطبري : ج2 ص 44؛ الرسل والملوك ج2 ص 227 .

(5) البلاذري فتوح البلدان ج1 ص 139.ياقوت الحموي : معجم البلدان ج1 ص 148

(1) الأموال لابي عبيد ج1 ص 269 ؛ الأموال لابن زنجويه ج1 ص 370

وقد رأى عمر رضي الله عنه أن الفيء يستوعب جميع المسلمين غنيّهم وفقيرهم ، وأنه لم يبق أحد منهم إلا وله حق فيه ، وما روي عن عمر بن الخطاب لما طالبوه بقسمة ما أفاء الله عليهم من العراق و الشام ، وقالوا اقسم الأرضين بين الذين افتتحوها كما تقسم غنيمة العسكر، فأبى عمر وتلا عليهم قول الله عز وجل:(**وَمَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِه مِنْهُمْ فَمَا أَوْجَفْتُمْ عَلَيْه مِنْ خَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ وَلَكِنَّ اللَّهَ يُسَلِّطُ رُسُلَهُ عَلَى مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ * مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِه مِنْ أَهْلِ الْقُرَى فَلِلَّه وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ * لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنَ اللَّه وَرِضْوَانًا وَيَنْصُرُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ * وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِمَّا أُوتُوا وَيُؤْثِرُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ وَمَنْ يُوقَ شُحَّ نَفْسِه فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ* وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ)*** [2]فرأى عمر رضي الله عنه أن هذه الآية محيطة بالمسلمين جميعا وأنه ليس منهم أحد يخلو من أن يكون فيها نصيب [3].

وقال رضي الله عنه: قد أشرك الله الذين يأتون من بعدكم في هذا الفيء فلو قسمته لم يبقى لمن بعدكم شيء. ولئن بقيت لبلغن الراعي بصنعاء نصيبه من هذا الفيء ودمه في وجهه [4]

4-الجزية

الجزية فريضة مالية تفرض جبرا على رؤوس ممن يدخل في ذمة المسلمين من أهل الكتاب وفي حكمهم- وهذا مقابل فرض الزكاة على المسلمين - وذلك تحقيقا لمبدأ التوازن بين رعايا الدولة، إذ أن المسلمين والذميين تابعون لدولة واحدة، ويتمتعون بحقوق واحدة وينتفعون بالمصالح العامة[5].

إذن الجزية مبلغ مالي يفرض على أهل البلاد المفتوحة إذا لم يقبلوا الدخول في الإسلام، وآثروا الاحتفاظ بدينهم، وذلك في مقابل عدم المشاركة في القتال. والدليل أن من قاتل من المسيحيين مع المسلمين، كان يعفى من الجزية[4] .

---

(2) سورة الحشر:آية 9

(3) الأموال لأبي عبيد، 62، – 202

(4) إبراهيم الرحاحلة: مالية الدولة الإسلامية ،ص 52

(5) إبراهيم الرحاحلة: مالية الدولة الإسلامية ،ص 52

(4) سليمان محمد الطماوي: عمر بن الخطاب أصول السياسة والإدارة الحديثة، ص 174

إن إقرار الإسلام والسنة للجزية جعلها جزءا من التشريع الإسلامي قال تعالى **(قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ)** [1] وهذا حكم صريح بأخذ الجزية من النصارى واليهود من رعايا الدولة الإسلامية. وبذلك جرت كتب رسول الله ﷺ إلى الملوك وغيرهم يدعوهم إلى الإسلام فإن أبوا فالجزية وبذلك أيضا كان يوصي أمراء جيوشه وسراياه. ونفذ الرسول ﷺ حكم القرآن مع أهل تبوك وأبلة وأذرح وجرباء أثناء غزوة تبوك عام 9 هـ وكانوا مع أهل الكتاب مصالحهم على الجزية[2] وكذلك صالح خالد بن الوليد أهل دومة الجندل[3] على الجزية[4] وفي عام 10هـ صالح الرسول ﷺ أهل نجران وكانوا نصارى على الجزية[5] التي فرضها أيضا على من بقي على دينه من اليهود والنصارى من أهل اليمن[6] كما فعلها أبو بكر مع مسيحي الحيرة حين فتحها خالد بن الوليد صلحا[7]

ونهج عمر بن الخطاب مع نصارى بني تغلب عندما هم أن يأخذ منهم الجزية. فتفرقوا في البلاد فقال زرعة بن النعمان[*] لعمر: يا أمير المؤمنين، إن بني تغلب قوم عرب. يأنفون من الجزية، وليست لهم أموال، إنما هم أصحاب حروث ومواشي، ولهم نكاية في العدو فلا تعن عدوك عليك بهم قال فصالحهم عمر بن الخطاب، على أن أضعف عليهم الصدقة واشترط أن لا ينصروا أولادهم[8] ففعل، ورفض بنو تغلب الجزية[9].

وكان هذا بالنسبة للعرب وغير العرب من أهل الكتاب فتؤخذ منهم الجزية بنص القرآن و لم تختلف السنة في تعاملها لغير أهل الكتاب فقد قبلت منهم الجزية أيضا. فقد كتب رسول الله ﷺ إلى مجوس اليمن يدعوهم إلى الإسلام فمن أسلم قبل منهم، ومن لم يقبله ضربت عليه الجزية[10] وجمع رسول الله ﷺ الجزية منهم وقبلها من أهل البحرين وكانوا مجوسا وبعث أبا عبيدة بن الجراح إلى البحرين يأتيه بخراجها

---

(1) التوبة آية 29

(2) البلاذري: فتوح البلدان: ج1 ص 71

(3) دومة الجندل: حصن وقرىً بين الشام والمدينة قرب جبلَي طيىء: ياقوت الحموي:نفس المصدر، ج 2، ص 253

(4) تاريخ الطبري، ج 3 ص 88 ؛ابن كثير: السيرة النبوية ،ج 4 ص 32؛ البلاذري: فتوح البلدان، ج1 ،ص 75

(5) ابن سعد:الطبقات،ج 1 ص 358 ابن كثير: السيرة النبوية ج 3 ض 146 ؛ البلاذري :فتوح البلدان ج 1 ص 81

(6) الأموال لأبي عبيد ص 27 ؛ البلاذري: فتوح البلدان ج 1 ص 82

(7) ابن سعد:الطبقات، ج 6 ص 67 ؛ الأموال لإبن زنجويه،ج1 ص 110 الأموال لأبي عبيد، ص 66

(*) النعمان بن زرعة: بن هرمي بن خالد قائد تغلبي في خلافة عمر بت الخطاب. ابن حزم :جمهرة أنساب العرب، ج2،ص 306

(8) الأموال لأبي عبيد، ص 32 ؛ الأموال لإبن زنجويه، ص 220 ؛ المتقي الهندي:كنز العمال ،ج 4، ص 510

(9) ورفض بني تغلب الجزية لأنهم يشعرون أنهم أقل من العرب وهم أبناء وطن واحد

(10) ابن سعد الطبقات ،ج 1، ص 263 ؛ الأموال لأبي عبيد، ص72 ؛ ابن سيد الناس: عيون الأثر ج 2 ص 333.

وعليه فالجزية مأخوذة من أهل الكتاب بالتنزيل ومن المجوس وفقا للسنة وعليها اعتمد عمر بن الخطاب في قراره الثاني[1].

ولا تؤخذ إلا على الرجال البالغين العاقلين من أهل الذمة: اليهود والنصارى، ومن جرى مجراهم من المجوس والصابئين والسامرة [2] .

ولا تؤخذ من المسكين الذي يتصدق عليه ولا على المقعد ولا من أعمى لا حرفة له وروي عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه مر بباب قوم وعليه سائل يسأل: شيخ كبير ضرير البصر، فضرب عضده من خلفه وقال: من أي أهل الكتاب أنت؟ قال: يهودي. قال فما ألجأك إلى ما أرى؟ قال: اسأل الجزية والحاجة والسن. قال فأخذ عمر بيده وذهب به إلى منزله فرضخ له بشيء من المنزل. ثم أرسل إلى خازن بيت المال فقال: أنظر هذا وضرباءه، فو الله ما أنصفناه أن أكلنا شبيبته ثم نخذ له عند الهرم[3]. ثم قرأ (**إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ**) [4] والفقراء هم المسلمون وهذا من المساكين من أهل الكتاب، ووضع عنه الجزية وعن ضربائه كما لا تؤخذ من المترهبين وأهل الصوامع إن لم يكونوا ذوي أهل بيسار[5] كما لا تؤخذ أيضا على الصبي ولا على امرأة ولا شيخ فان[6].

وتسقط عند عجز الدولة عن حماية الذميين، لأن الجزية ما هي إلا ضريبة على الأشخاص القاطنين في أقاليم الدولة الإسلامية، وتدفع هذه الضريبة في مقابل انتفاعهم بالخدمات العامة للدولة، علاوة على أنها نظير حمايتهم والمحافظة عليهم وبدل عدم قيامهم بواجب الدفاع عن الدولة ومواطنيها وهذا ما فعله أبا عبيدة عندما حشد الروم قواتهم في الشام[7] .

أما مقدار الجزية فقد كانت قيمتها غير محددة ففي عهد الرسول ﷺ حددت الجزية بدينار واحد على أهل اليمن، وفي ذلك كتب رسول الله ﷺ إلى معاذ بن جبل باليمن أن يأخذ من كل حالم دينارا أو قيمته، ولا يفتتن يهوديا عن يهوديته كما ضرب عليه الصلاة والسلام على نصارى مكة دينارا لكل سنة[8] .

وإذا أسلم الكتابي تسقط عنه الجزية استنادا لحديث الرسول ﷺ " ليس على مسلم جزية" وقد جاء رجل من الأعاجم إلى عمر بن الخطاب رضي الله عنه يسأله أن يرفع عنه الجزية بعد إسلامه، فقال له

---

(1) الأموال لابن زنجويه، ص 136، 137 .

(2) الماوردي: الأحكام السلطانية، ص 282 ؛السنن الكبرى للنسائي، ج 5 ص 235 .

(3) الشوكاني: نيل الأوطار، ج 3، ص 453 .

(4) سورة التوبة آية 60 .

(5) أبو يوسف:الخراج، ص 126.

(6) أبو يوسف:الخراج ص 115 ؛ الأموال لابن زنجويه،ص 153 ابراهيم ياسن الخطيب : النظم الإسلامية، ص 76 .

(7) انظر فتوح الشام الأزدي ص 155.

(8) محمد محمد مرعي: النظم المالية في الدولة الإسلامية على ضوء كتاب الخراج لأبي يوسف ص 259.

عمر: " لعلك أسلمت متعوذا قال: أما في الإسلام ما يعيذني، قال عمر بلى وكتب بأن لا تؤخذ منه الجزية[1] ولم تكن فئات الجزية واحدة في جميع الأوقات وفي جميع البلاد. فقد كانت معاهدات الصلح بين المسلمين وأهل الكتاب تتضمن فئات للجزية محددة طبقا لطاقة أهل الذمة ودرجة يسارهم واختلفت هذه الفئات في عهود الخلفاء الراشدين فقد جعلها عمر بن الخطاب مثلا متصاعدا لدرجة يسار الرجل من أهل الكتاب[2] فجعلها على الموسر منهم ثمانية وأربعين درهما وعلى المقتصد أربعة وعشرين وعلى الدون اثني عشر درهما يؤدونها كل عام ولا يوضع عليهم أكثر من ذلك، ومن عجز منهم خفّف عنه[3]. وكانت تؤخذ نقدا أو عينا كما كانت في عهد الرسول ﷺ ويشترط على الذي يجبي الجزية أن يحسن المعاملة ولا يكلفوا فوق طاقتهم وروي عن عمر رضي الله عنه فال: أوصي الخليفة من بعدي بأهل الذمة خيرا أن يوفي لهم بعهدهم، وأن يقاتل من ورائهم، وأن لا يكلفوا فوق طاقتهم[4] وذلك تنفيذا لنهي الرسول ﷺ عن ظلم أهل الذمة فقد روى أنه صلى الله عليه وسلم قال من ظلم معاهدا أو كلفه فوق طاقته فأنا حجيجه يوم القيامة[5] .

عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير، عن أبيه، أن عمر بن الخطاب أتي بمال كثير - قال أبو عبيد: أحسبه، قال: من الجزية فقال: إني لأظنكم قد أهلكتم الناس، قالوا: لا والله ما أخذنا إلا عفوا صفوا قال: بلا سوط ولا نوط ؟ قالوا: نعم، قال: الحمد لله الذي لم يجعل ذلك على يدي ولا في سلطاني[6]

كما كتب عمر رضي الله عنه إلى أمراء أهل الجزية: أن لا يضربوا الجزية إلا على من جرت عليه المواسي[7]

مضاعفة الجزية على بني تغلب

1

9974 - أخبرنا عبد الرزاق عن ابن جريج عن أبي إسحاق الشيباني عن كردوس التغلبي قال: قدم على عمر رجل من تغلب فقال له عمر: إنه قد كان لكم نصيب في الجاهلية، فخذوا نصيبكم من الاسلام، فصالحه على أن أضعف عليهم الجزية، ولا ينصروا الأبناء[8].

---

(1) الأموال لأبي عبيد، ص 119، الأموال لإبن زنجويه،ص 169 ج سليمان محمد الطماوي عمر بن الخطاب أصول السياسة والإدارة الحديثة ص175 .

(2) محمد قطب: الإدارة المالية في عهد عمر بن عبد العزيز، ص 12.

(3) يحي آدم: الخراج، ص 23 .

(4) يحي آدم: نفس المصدر،ص 74؛ الأموال لأبي عبيد، ص 127 ؛ ابراهيم ياسن الخطيب: النظم الإسلامية، ص 76.

(5) يحي آدم:الخراج، ص 110.

(6) الأموال لأبي عبيد،ج 1،ص 110.

(7) يحي آدم:الخراج، ص199 ؛شرح معاني الآثار للطحاوي،ج3 ،ص 217 ؛ ابن عبد البر: الإستذكار،ج7، ص 337 .

(8) - عبد الرزاق:كتاب المصنف، ج 6، ص 50 ؛ ابن عبد البر: التمهيد،ج2 ،ص 131 ؛ المختصر للمزني، ج 1، ص 278

رواية أخرى لما سبق

1 -ا-

19392 - أخبرنا ابن عيينة عن أبي إسحاق الشيباني عن كردوس التغلبي قال: قدم على عمر رجل من بني تغلب، فقال له عمر: إنه قد كان لكم نصيب في الجاهلية فخذوا نصيبكم من الإسلام، فصالحه على أن أضعف عليهم الجزية، وألا ينصروا الأبناء.[1]

رواية أخرى لما سبق

1-ب-

10581 حدثنا علي بن مسهر عن الشيباني عن السفاح عن مطر عن داود بن كردوس عن عمر بن الخطاب أنه صالح نصارى بني تغلب على أن تضعف عليهم الزكاة مرتين وعلى أن لا ينصروا صغيرا وعلى أن لا يكرهوا على دين غيرهم قال داود وليست لهم ذمة قد نصروا[2]

أخذ الجزية من المجوس

2

10024 - أخبرنا عبد الرزاق قال: أخبرنا ابن جريج قال: أخبرني عمرو بن دينار عن بجالة التميمي، أن عمر بن الخطاب لم يرد أن يأخذ الجزية من المجوس حتى شهد عبد الرحمن بن عوف(*) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذها من مجوس هجر[3].

---

(1) – عبد الرزاق:كتاب المصنف، ج 10، ص 367

(2) – ابن أبي شيبة:كتاب المصنف ،ج2، ص 416؛ أبي يوسف: الآثار، ج1، ص 451 ؛ ابن عبد البر: التمهيد ،ج2 ،ص 131؛الأموال لإبن زنجويه ،ج 1، ص 136 ؛ وأورد ابن زنجويه رواية أخرى تختلف عما ذكر في المتن :أنا حميد قال أبو عبيد: وأنا أبو معاوية، أنا أبو إسحاق الشيباني، عن السفاح، عن داود بن كردوس، قال: صالحت عمر بن الخطاب عن بني تغلب، بعدما قطعوا الفرات، وأرادوا اللحوق بالروم، على أن لا يصبغوا صبيا ولا يكرهوا على دين غير دينهم، وعلى أن عليهم العشر مضاعفا، في كل عشرين درهما درهم قال: فكان داود يقول: ليس لبني تغلب ذمة وقد صبغوا في دينهم

أخبرني المغيرة ،عن السفاح بن المثنى عن زرعة بن النعمان أو النعمان بن زرعة أنه سأل عمربن الخطاب وكلمه في نصارى بني تغلب، وكان عمر قد هم أن يأخذ منهم الجزية فتفرقوا في البلاد فقال النعمان أو زرعة بن النعمان لعمر:يا أمير المؤمنين، إن بني تغلب قوم عرب، يأنفون من الجزية، وليست لهم أموال، إنما هم أصحاب حروث ومواشي، ولهم نكاية في العدو، فلا تعن عدوك عليك بهم، قال فصالحهم عمر بن الخطاب، على أن تضعف عليهم الصدقة، واشترط عليهم أن لا ينصروا أولادهم ج 14 ص 69 .

(*) - عبد الرحمن ابن عوف : ابن عبد عوف بن عبد الحارث ويكنى ابا محمد ، اسلم قبل ان يدخل الرسول (ص) دار الارقم ابن ابي الارقم ، شهد الهجرتين الحبشة الأولى والثانية ، ومات سنة 32هـ ، في خلافة عثمان ابن عفان . ابن سعد الطبقات ، ج4 ، ص 166.

(3) – عبد الرزاق:كتاب المصنف، ج 6، ص 68 ؛ صحيح البخاري،ج 3، ص 1151 ؛ السنن الكبرى للنسائي،ج 5 ،ص 235 .

إقتداء عمر بالنبي ص

3

10026 – أخبرنا عبد الرزاق قال: أخبرنا معمر قال: سألت الزهري: أتؤخذ الجزية ممن ليس من أهل الكتاب ؟ فقال: نعم، أخذها رسول الله صلى الله عليه وسلم من أهل البحرين(*)، وعمر من أهل السواد، وعثمان من بربر(1) .

رواية أخرى في الغرض السابق

3 –ا–

319260 – أخبرنا عبد الرزاق قال: أخبرنا ابن جريج عن يعقوب بن عتبة، وإسماعيل بن محمد، وغيرهما، أن نبي الله صلى الله عليه وسلم أخذ الجزية من مجوس هجر، وأن عمر بن الخطاب أخذ من مجوس السواد، وأن عثمان أخذ من بربر(2) .

رواية أخرى لما سبق

3 –ب–

19253 – أخبرنا عبد الرزاق قال: أخبرنا ابن جريج قال: أخبرني جعفر بن محمد عن أبيه أن عمر بن الخطاب خرج، فمر على ناس من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، فيهم عبد الرحمن بن عوف، فقال: ما أدري ما أصنع في هؤلاء القوم الذين ليسوا من العرب، ولا من أهل الكتاب – يريد المجوس – فقال عبد الرحمن: أشهد لسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: سنوا بهم سنة أهل الكتاب(3).

رواية أخرى لما سبق

3–ج–

10765 حدثنا حاتم بن إسماعيل عن جعفر عن أبيه قال قال عمر وهو في مجلس بين القبر والمنبر ما أدري كيف أصنع بالمجوس وليسوا بأهل كتاب فقال عبد الرحمن بن عوف سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول سنوا بهم سنة أهل الكتاب(4) .

(*) - البحرين: بلاد على ساحل بحر الهند بين البصرة و عمان : ياقوت ج1، ص 347

(1) – عبد الرزاق:كتاب المصنف، ج 6 ص 69 مكرر ج 10 ص 326 ،ص 327؛ابن عبد البر: التمهيد، ج 2 ،ص 124

(2) – عبد الرزاق:كتاب المصنف،ج 10، ص 327 ؛ ابن عبد البر:التمهيد، ج 12، ص 65

(3) – عبد الرزاق:كتاب المصنف، ج 10، ص 325؛ ابن أبي شيبة تحت رقم32647، 32650 ؛ 32651 ؛ ابن عبد البر:التمهيد ،ج 2، ص 115، الأموال لإبن زنجويه،ج1 ص، 119

(4) ابن أبي شيبة:كتاب المصنف ج 2، ص 435؛

لم يشأ عمر أن يتصرف بما لا يعرفه إلا بعد استشارة، إذا لم يجد ما في كتاب الله ، وما دام هناك من حفظ السنة وشهد بفعل النبي ص أن المجوس سار بهم بسيرة أهل الكتاب. فتم فرض الجزية على اليهود والنصارى بما جاء في كتاب الله وعلى المجوس بالسنة

فرض عمر الجزية على الطبقات

4

32643 حدثنا علي بن مسهر عن الشيباني عن أبي عون محمد بن عبيد الله الثقفي قال: وضع عمر بن الخطاب في الجزية على رءوس الرجال على الغني ثمانية وأربعين درهما وعلى الوسط أربعة درهما وعلى الفقير اثني عشر درهما[1] .

رواية أخرى في الغرض السابق

4-أ-

10090 - أخبرنا عبد الرزاق قال: أخبرنا عبد الرزاق بن عمر عن نافع عن أسلم مولى عمر، أن عمر كتب إلى أمراء الأجناد: أن لا يضربوا الجزية على النساء، ولا على الصبيان، وأن يضربوا الجزية على من جرت عليه الموسى من الرجال، وأن يختموا في أعناقهم، ويجزوا نواصيهم من اتخذ منهم شعرا، ويلزموهم المناطق، ويمنعوهم الركوب إلا على الأكف عرضا، قال: يقول: رجلاه من شق واحد، قال عبد الله: وفعل ذلك بهم عمر بن عبد العزيز حين ولي، قال عبد الله في حديث نافع عن أسلم: فضرب عمر الجزية على من كان بالشام منهم أربعة دنانير على كل رجل، ومدين من طعام، وقسطين[2] أو ثلاثة من زيت، وضرب على من كان بمصر أربعة دنانير، وإردبين[3] من طعام، وشيئا ذكره، وضرب على من كان بالعراق أربعين درهما، وخمسة عشر قفيزا، وشيئا لا أحفظه ،وضرب عليهم مع ذلك ضيافة من مر عليهم من المسلمين ثلاثة أيام، وضرب عليهم ثيابا، وذكر شيئا لم يحفظه[4]

رواية أخرى لما سبق

4 -ب-

10095 - أخبرنا عبد الرزاق قال: أخبرنا ابن جريج قال: أخبرني موسى بن عقبة عن نافع أنه حدثه عن عمر بن الخطاب، أنه ضرب الجزية على كل رجل بلغ الحلم، أربعين درهما، أو أربعة دنانير، جعل الورق على من كان منهم بالعراق، لانها أرض ورق، وجعل الذهب على أهل الشام، لانها أرض الذهب، وضرب

(1) ابن أبي شيبة:كتاب المصنف ؛ فتح القديرللسيواسي ج 12 ص 459

(2) القسط: أصله من القسط بمعنى النصيب، يقدر بنصف صاع، ومقداره 1،02 كيلو غرام: علي جمعة محمد: المكاييل والموازين الشرعية، ص 38

(3) الأردب: هو مكيال ضخم لأهل مصر وهو أربعة وعشرون صاعا، بصاع النبي ص ويقدر 48،96 كيلو غرام: علي جمعة محمد: نفس المرجع، ص 39

(4) عبد الرزاق المصنف، ج 6، ص 85، 86

عليهم مع ذل أرزاقهم، وكسوتهم، التي كان عمر يكسوها الناس، وضيافة من نزل بهم من المسلمين، ثلاث ليال وأيامهن، قال ابن جريج: وقال لنا موسى: قال نافع: فسمعت أسلم مولى عمر يحدث عن ابن عمر أن أهل الجزية من أهل الشام أتوا عمر بن الخطاب فقالوا: إن المسلمين إذا نزلوا بنا يكلفونا الغنم والدجاج، فقال عمر: أطعموهم من طعامكم الذي تأكلون، ولا تزيدوهم على ذلك[1] .

رواية أخرى لما سبق

4-ج-

10096- أخبرنا عبد الرزاق قال: أخبرنا معمر عن أيوب عن نافع عن أسلم مولى عمر أن عمر ضرب الجزية، وكتب بذلك إلى أمراء الأجناد أن لا يضربوا الجزية إلا على من جرت عليه الموسى، ولا يضربوها على صبي، ولا على امرأة، فضرب على أهل العراق أربعين درهما على كل رجل، وضرب على أهل العراق أيضا خمسة عشر صاعا، وضرب على أهل الشام أربعة دنانير على كل رجل، وضرب على أهل الشام أيضا مدين من قمح، وثلاثة أقساط من زيت، وكذا وكذا شيئا من العسل، والودك[2] - لم يحفظه أيوب أو نافع - وضرب على أهل مصر أربعة دنانير على كل رجل، وضرب على أهل مصر أيضا إردبا من قمح، وشيئا لا يحفظه، وكسوة أمير المؤمنين ضريبة مضروبة، وعليهم ضيافة المسلمين ثلاثا، يطعمونهم مما يأكلون، مما يحل للمسلمين من طعامهم، فلما قدم عمر الشام، شكوا إليه أنهم يكلفونا الدجاج، فقال عمر: لا تطعموهم إلا مما تأكلون، مما يحل لهم من طعامكم[3].

رواية أخرى لما سبق

4-د-

19267 - أخبرنا عبد الرزاق قال: أخبرنا معمر عن أيوب عن نافع عن أسلم أن عمر ضرب الجزية، وكتب بذلك إلى أمراء الامصار ألا يضربوا الجزية إلا على من جرت عليه الموسى، ولا يضربوها على صبي، ولا على امرأة، فضرب على أهل العراق أربعين درهما عل كل رجل، وضرب عليهم أيضا خمسة عشر صاعا، وضرب على أهل الشام أربعة دنانير على كل رجل، وضرب عليهم أيضا مدين من قمح، وثلاثة أقساط من زيت، وكذا وكذا شيئا من العسل والودك - لم يحفظه أيوب أو نافع - وضرب على أهل مصر أربعة دنانير على كل رجل منهم، وضرب عليهم إردبا من قمح، وشيئا لا يحفظه، وكسوة أمير المؤمنين ضريبة مضروبة، وعليهم ضيافة المسلمين ثلاثا، يطعمونهم مما يأكلون مما يحل للمسلمين[4] .

---

(1) عبد الرزاق.: مصنف، ج 6، ص 87، 88؛ ابن زنجويه :نفس المصدر، ج 1 ص 494

(2) الودك: دسم اللحم: ابن منظور :لسان العرب ج 10 ص 509؛ الزبيدي :تاج العروس، ص 6806

(3) عبد الرزاق:كتاب المصنف، ج 6ص 88 ؛ الأموال لابن زنجويه ،ج 1، ص 136

(4) عبد الرزاق:كتاب المصنف، ج 10،ص 329؛ الأموال لابن زنجويه ،ج1، ص 146 ؛ السنن الكبرى للبيهقي، ج 9 ص 180 .

مقدار الجزية على أهل العراق والشام ومصر

4 –هـ–

19265 – أخبرنا عبد الرزاق قال: أخبرنا ابن جريج قال: أخبرني موسى بن عقبة عن نافع أنه حدث عن عمر أنه ضرب الجزية على كل رجل بلغ الحلم أربعين درهما، أو أربعة دنانير فجعل الورق على من كان منهم بالعراق، لأنها أرض ورق، وجعل الذهب على أهل الشام ومصر، لأنها أرض الذهب، وضرب عليهم مع ذلك أرزاق المسلمين وكسوتهم، التي كان عمر يكسوها الناس ،وضيافة من نزل بهم من المسلمين ثلاث ليال وأيامهن[1].

رواية أخرى لما سبق

4–و–

19273 – أخبرنا عبد الرزاق قال: أخبرنا عبد الله بن عمر عن نافع عن أسلم مولى عمر أن عمر كتب إلى أمراء الاجناد: ألا يضربوا الجزية على النساء، ولا على الصبيان، وأن يضربوا الجزية على من جرت عليه الموسى من الرجال، وأن يختموا في أعناقهم ويجزوا نواصيهم من اتخذ منهم شعرا، ويلزموهم المناطق، ويمنعوهم الركوب إلا على الاكف عرضا، قال: يقول: رجلاه من شق واحد، قال عبد الله وفعل ذلك بهم عمر بن عبد العزيز حين ولي، وقال : عبد الله في حديث نافع عن أسلم: وضرب عمر الجزية على من كان بالشام منهم، أربعة دنانير على كل رجل، ومدين[2] من الطعام، وقسطين أو ثلاثة من زيت، وضرب على من كان بمصر أربعة دنانير[3]،

رواية أخرى لما سبق

4 –ز–

32640– حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن أسلم مولى عمر أن عمر كتب إلى عماله لا تضربوا الجزية على النساء والصبيان ولا تضربوها إلا على من جرت عليه الموسى ويختم في أعناقهم ويجعل جزيتهم على رءوسهم على أهل الورق أربعين درهما ومع ذلك أرزاق المسلمين وعلى أهل الذهب أربعة دنانير وعلى أهل الشام منهم مدي حنطة وثلاثة أقساط زيت وعلى أهل مصر إردب

(1) عبد الرزاق:كتاب المصنف، ج 10، ص 328 ،329.

(2) – المد: مقدار ملء اليدين المتوسطتين من غير قبضتهما واختلف المد حسب الأمصار والمشهور عند العلماء المد العراقي مقداره رطل وثلث وبالتالي قدر ب510 غرام: علي جمعة محمد نفس المرجع ص 36 ؛ عبد الله بن سلمان المنيع: تحويل المكاييل والموازين الشرعية إلى المقادير المعاصرة ،ص 179 .

(3) – عبد الرزاق:كتاب المصنف، ج 10، ص 331.

حنطة وكسوة وعسل لا يحفظ نافع كم ذلك وعلى أهل العراق خمسة عشر صاعا[1] حنطة قال قال عبد الله وذكر كسوة أحفظها[2] .

رواية أخرى لما سبق

4 –ك–

32636 حدثنا عبدة بن سليمان عن عبيد الله عن نافع عن أسلم مولى عمر قال كتب عمر إلى أمراء الجزية لا تضعوا الجزية إلا على من جرت عليه الموسى ولا تضعوا الجزية على النساء ولا على الصبيان وكان عمر يختم أهل الجزية في أعناقهم[3] .

الجزية حسب المقدرة

5

32643 حدثنا علي بن مسهر عن الشيباني عن أبي عون محمد بن عبيد الله الثقفي قال وضع عمر بن الخطاب في الجزية على رءوس الرجال على الغني ثمانية وأربعين درهما وعلى الوسط أربعة وعشرين وعلى الفقير اثني عشر درهما[4] .

رواية أخرى لما سبق

6

19396 – أخبرنا عبد الرزاق قال: أخبرنا الثوري عن إبراهيم ابن عبد الاعلى عن سويد بن غفلة، قال: بلغ عمر أن عماله يأخذون الخمر في الجزية، فنشدهم ثلاثا، فقال بلال: إنهم ليفعلون ذلك، فقال: فلا يفعلوا، ولكن ولوهم بيعها، فإن اليهود حرمت عليهم الشحوم، فباعوها وأكلوا أثمانها[5] .

عدل عمر في الجزية

7

19266– قال ابن جريج: قال موسى: قال نافع: سمعت أسلم مولى عمر يحدث ابن عمر أن أهل الجزية من أهل الشام أتوا عمر فقالوا: إن المسلمين إذا نزلوا بنا كلفونا الغنم والدجاج، فقال عمر: أطعموهم من طعامكم الذي تأكلون، ولا تزيدوهم على ذلك[1].

---

(1) – الصاع: صاع المدينة هو المرجع الأساسي الذي تقدر به الواجبات المالية الشرعية ويستعمل للكيل فقط وقدرب أربعة أمداد أي ثمانية أرطال: عبد الله بن سلمان المنيع: نفس المرجع ص 176 .

(2) – ابن أبي شيبة:كتاب مصنف ،ج 6، ص 429 .

(3) – ابن أبي شيبة:كتاب المصنف، ج 6 ،ص 428 الأموال لأبي عبيد، ص 136 ؛ السنن الكبرى للبيهقي، ج 9 ص 198 ؛ ابن عبد البر: الإستذكار،ج3 ص 250 .

(4) ابن أبي شيبة:كتاب المصنف ج 6: ص429 ؛ السنن الكبرى للبيهقي؛ ج 9، ص 134 ؛الأموال لإبن زنجويه ج،1 ص 235؛ ابن عبد البر:التمهيد، ج2، ص 131، الزيعلي:نصب الراية ، ج3، ص447 ؛المتقي الهندي:كنز العمال ، ج4، ص 495 .

(5) عبد الرزاق:كتاب المصنف، ج 10،ص 369

لا جزية عن من أسلم

8

85 - أخبرنا عبد الرزاق قال: أخبرنا معمر عن أيوب عن ابن سيرين أن رجلا من أهل نجران أسلم، فأرادوا أن يأخذوا منه الجزية - أو كما قال فأبى، فقال عمر: إنما أنت متعوذ، فقال الرجل: إن في الإسلام لمعاذا إن فعلت، فقال عمر: صدقت والله ! إن في الإسلام لمعاذا.(2)

روايةأخرى لما سبق

8-أ-

32940 حدثنا هشيم عن حصين أن رجلين من أهل أليس أسلما في عهد عمر قال فأتيا عمر فأخبراه بإسلامهما فكتب لهما إلى عثمان بن حنيف(*) أن يرفع الجزية عن رءوسهما من أرضيهما(3) .

5- الخراج هو نظام مالي يوضع على أراضي البلدان التي دانت للمسلمين صلحا أو عنوة.

لم يفرض الخراج في عهد النبي ﷺ ولا في خلافة أبي بكر الصديق رضي الله عنه وإنما كانت تعتمد الدولة على موارد ها المالية في الزكاة والغنائم والجزية.

وما إن تولى عمر بن الخطاب رضي الله عنه الخلافة واتسعت رقعة الدولة وكثرت الفتوحات في عهده واجهته مشكلة الأراضي المفتوحة عنوة بين أن يقسمها على الفاتحين أو تبقى بأيدي أصحابها ويلزمون بدفع خراج ثابت يضمن للدولة الإسلامية موردا ماليا يصون مصالحها ويحفظ كيانها ويدعم عزها وسلطانها (4) .

لما فتح المسلمون العراق سألوا سعد بن أبي وقاص أن يقسم بينهم غنائمهم وما أفاء الله عليهم وبعث بذلك لعمرو كان جواب عمر رضي الله عنه: أما بعد، فقد بلغني كتابك تذكر فيه أن الناس سألوك أن تقسم بينهم مغانمهم وما أفاء الله عليهم. فإذا جاءك كتابي هذا فانظر ما أجلب الناس عليك به إلى العسكر من كراع ومال، فاقسمه بين من حضر من المسلمين واترك الأرضين والأنهار لعمالها ليكون ذلك في أعطيات المسلمين، فإنك إن قسمتها بين من حضر لم يكن لمن بعدهم شيء (5)

---

(1) عبد الرزاق:كتاب مصنف، ج 10،ص 329

(2) عبد الرزاق: مصنف ،ج 10، ص 336 ؛ المتقي الهندي: كنز العمال، ج 4، ص 494

(*) عثمان بن حنيف : بن مهب الانصاري الاوسي من الصحابة شهد احد وما بعدها توفي في الكوفة في خلافة معاوية . الزركلي : الاعلام ، ج4 ، ص205.

(3) - ابن أبي شيبة:كتاب المصنف، ج 6، ص463

(4)- إبراهيم القاسم رحاحلة: مالية الدولة الإسلامية، ص 126

(5)- أبو يوسف: الخراج، ص 24 ؛ رفيق بك العظم: اشهر مشاهير الاسلام في الحرب والسياسة، ص 317 ؛ يحي آدم: الخراج، ص 99 ؛مالك: المدونة الكبرى، ج 3، ص 27

ورفض عمر بن الخطاب أن يقسم أرض سواد العراق بين المسلمين باعتبارها جزءا من الغنـــائم " لأنه ليس مما حاز المسلمون حين ظهروا عليه، ولو كانوا حازوه وجمعوا ما فيه من السبي والأمـــوال كـــل غنيمة" أما الغنائم المنقولة كالماشية والمال والأسلحة فهي تقسم كما جاء في الآية (**واعلموا أنما غنمتم من شيء فإن خمسه لله وللرسول ولذي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل)**

وكانت أراضي الأمصار عدة أنواع وكان لكل نوع منها وضع خاص بالنسبة للخراج:

أ –**الأراضي التي ملكت عنوة:** هي الأراضي التي فارقها أهلها بالقتل أو الأسر أو الإجلاء، فهذه الأراضي يعود الرأي فيها للإمام أن يجعلها غنيمة فيخمسها ويقسمها كما فعل الرسول ﷺ بخيبر فذلك لـــه، وأن يرى أن يجعلها فيئا ولا يقسمها ولكن تكون موقوفة على المسلمين عامة كما فعل عمر بالسواد [1] حـــين فتح بعث إليه سعد بن أبي وقاص كتابا يذكر فيه أن الناس سألوه تقسيم بينهم مغانمهم وما أفاء الله علـــيهم فشاورهم في قسمة الأرضين التي أفاء الله على المسلمين من أرض العراق والشام، فتكلم قوم فيها وأرادوا أن يقسم لهم حقوقهم وما فتحوا. فقال عمر فكيف من يأتي من المسلمين فيجدون الأرض بعلوجهـــا [2] قـــد قسمت وورثت عن الآباء وحيزت ما هذا برأي. فقال له عبد الرحمان بن عوف رضي الله عنه: فما الرأي، ما الأرض والعلوج إلا ما أفاء الله عليهم فقال عمر ما هو إلا كما تقول ولست أرى ذلك ..فإذا قـــسمت أرض العراق بعلوجها، وأرض الشام بعلوجها فما يسد به الثغور وما يكون للذرية والأرامل بهـــذا البلـــد وبغيره من أرض الشام والعراق،فقالوا الرأي رأيك[3].

وكذلك لما افتتحت مصر قال الزبير بن العوام لعمرو بن العاص رضي الله عنهما: اقسمها كما قسم رسول الله ﷺ خيبر فقال عمرو: لا حتى أكتب إلى أمير المؤمنين فكتب عمر رضي الله عنه أن دعها حـــتى تغزو منها حبل الحبلة (يعني ولد الولد كناية على وقفها على عموم المسلمين) [4] .

وروي عن عمر رضي الله عنه لما قدم الجابية وأراد قسمة الأرض بين المسلمين فقال لـــه معـــاذ: والله إذَا ليكونن ما تكره، إنك إن قسمتها اليوم صار الريع العظيم في أيدي القوم، ثم يبيدون فيصير ذلك إلى الرجل الواحد والمرأة، ثم يأتي بعدهم قوم أخر يسدون من الإسلام مسدا وهم لا يجدون شيئا، فانظر أمـــرا يـــسع أولهم وآخرهم [5] فاقتضى عمر تأخير قسم الأرض وضرب الخراج عليها للغانمين ولمن يجيء بعدهم[6].

---

(1)- السواد: أرض العراق تضم الكوفة والبصرة، ياقوت الحموي: ج1: ص 13، سميت السواد لشدة اخضرارهما: الزبيدي: تاج العروس، ج 1، ص 2049 ؛ ابن منظور: لسان العرب ،ج3، ص 224

(2) العلج: رجل من الكفار العجم: ابن منظور، لسان العرب،ج 2 ص 326

(3) أبو يوسف :الخراج ص 35، 36 ؛ دنيت: الجزية والإسلام ص 51

(4) ابن رجب الحنبلي: الاستخراج لأحكام الخراج، ص 150 ؛المغني لابن قدامة :ج 2 ،ص307 ،الأموال لابن زنجويه، ج 1، ص 205

(5) المغني لابن قدامة ،ج 5،ص 332؛ الأموال لأبي عبيد، ج ،1 ص 154 الأموال ابن زنجويه ج1،ص195 ؛ الشوكاني :نيل الأوطار،ج 12،ص 241

(6) الشوكاني: نيل الأوطار،ج 12، ص 241

وبذلك يكون عمر بن الخطاب رضي الله عنه قد أقرّ أصلا من الأصول السديدة في الفتح. وذلك بمراعاته لحفظ الثروة المحلية لأهلها مادة ينتفع بها الفاتح وأصلا تنمو به ثروة الدولة كما منع الملكية الكبيرة لأن أرضا كالعراق تعد بملايين الأفدنة لو قسمت على ألوف المسلمين لأصبحوا من كبار الملاك يحتكرونها لأنفسهم وفي الوقت نفسه كان عمر رضي الله عنه يريد للطبقات الفقيرة من الفلاحين أن تستقر بوجودها ويضمن لهم مواردهم فرد إليهم أرضهم التي كانوا يعيشون عليها.

لقد كان هذا الموقف من عمر رضي الله عنه من أهم العوامل التي ساعدت على ازدهار الزراعة في السواد وشق الترع وكثرة الغلات بل أبعدت المسلمين عن الاشتغال بالزراعة لئلا تضعف فيهم المقدرة الحربية، وأهم ما يضاف إلى ذلك هو أقرار لمبدأ الشورى في فرض الموارد المالية للدولة الإسلامية وعدم استبداد الحاكم بأمره في مثل هذه الأمور ولاشك أن هذا المبدأ الذي أقره عمر رضي الله عنه وضع الخطوة الأولى لمفهوم الملكية العامة وميزها عن الملكية الخاصة فأضاف بذلك موردا ماليا جديدا إلى بيت المال لا يستهان به إطلاقا[1] وما إن تقرر فرض الخراج حتى اضطرت الخلافة الإسلامية إلى اتخاذ اجراءات عملية لمواجهة تلك السياسة المالية الجديدة، وهي التي تمثلت في البحث عن ذوي الخبرة لتنفيذ هذه المهمة وقد استقر الرأي على اختيار عثمان بن حنيف وحذيفة بن اليمان لسواد العراق ورفع الأموال إلى الخليفة عمر بن الخطاب رضي الله عنه فوافق على أن يتولى عثمان ما دون نهر دجلة وحذيفة بن اليمان ما وراءه وأمرهما أن يلاحظ في الخراج خصوبة الأرض وجودتها، ونوع النبات والشجر المزروع فيها وثروة الأفراد فلا يستقضي في وضعها غاية ما يتحمل المكلفون بل تكون متناسبة ليس فيها زيادة تضر بأصحاب الخراج أو نقصان يجحف بحقوق الدولة[2] .

إذن فكيف كانت الدولة تحصل على حقوق المسلمين من هذه الأرض ؟

إن عمر بن الخطاب لما بعث عثمان بن حنيف وحذيفة بن اليمان وأمرهما بمسح أراضي السواد وتقدير الخراج على الوحدات بدقة. فقاما ووجدا أن مساحة السواد ستة وثلاثون ألف واستقر الرأي على أن يوضع كل جريب عامر أو غامر من الحنطة درهما وقفيزا[3] أو أربعة دراهم، وعلى جريب الشعير درهمين، وعلى جريب الكرم عشرة دراهم، والنخيل ثم اثني أوعشرة دراهم، والقصب ستة دراهم، والرطبة خمسة دراهم فقد أمر عمر بأن يكون الخراج على قدر ما يحتمل الفلاحون، وألا يحمل أحد فوق طاقته ولقد سأل عمر عثمان بن حنيف وحذيفة: كيف وضعتما على الأرض، لعلكما كلفتما أهل عملكما ملا

(1) إبراهيم القاسم رحاحلة: مالية الدولة الإسلامية، ص 59

(2) عبد الخالق النواوي: النظام المالي في الإسلام ص 136؛ غيداء خزنة كاتبي: الخراج ص 105

(3) قفيز: مقدار 48 صاعا أي 98 كيلو غرام، علي جمعة محمد: نفس المرجع، ص 39

يطيقون ؟ فقال حذيفة: لقد تركت فضلا. وقال عثمان: لقد تركت الضعف، ولو شئت لأخذته[1]. ولكنه سوى بين الأرض العامرة والغامرة أي الأرض العاملة والمعطلة في الخراج حتى يضطر صاحب الأرض المعطلة إلى إصلاحها والعمل فيها فكان يراعي في تقدير الخراج خصوبة الأرض وسهولة الري ونوع المحصول والقرب من الأسواق وهكذا قوّم الخراج على أهل السواد وأعتبره الفقهاء أصلا يقيسون عليه نظائره وأصبح موردا ماليا أساسيا للدولة الإسلامية يؤخذ من أهالي البلاد الأصليين الذين أبقيت في أيديهم هذا النوع من الأرض يستغلونها ثم هم يؤدون للدولة تلك الأموال الموضوعة على كل وحدة مساحية. فكأن عمر بن الخطاب أعطاهم الأرض البيضاء[2] لخراج معلوم كالرجل يكري أرضه بأجرة مسماة وهذا الخراج لا يسقط بالإسلام، فيقوم أهالي الأرض بتأدية خراجها إلى الدولة مثلما يؤدي مستأجر الأرض كراءها إلى مالكها، فله حق المنفعة وليس حق الملكية ويكون المستأجر ما زرع فيها وما غرس. وهذا هو خراج الأرض المأخوذة من الأرض الموقوفة فهي فيء لأنه يعود على جميع المسلمين وبناء على ما تقرر بشأن أرض عنوة فإنه لا يجوز التصرف فيها بالبيع أو الشراء ضمانا لعدم ضياع حقوق المسلمين فيها[3].

ب –أرض أسلم عليها أهلها: [أرض الصدقة]

كأراضي المدينة المنورة والحجاز ومكة واليمن وأرض العرب كلها فتصبح أرض عشرية يدفع عنها عشر الزرع[4] وهذه ملك أصحابها يتصرفون بها كما يشاءون، استثمارا وبيعا وهبة وإيجارا وغير ذلك ولكن لا يحل لهم تعطيلها، فإن عطلوها فغرسها إنسان بغير إذنهم كان أصحابها بالخيار بين دفع قيمة الغراس لصاحبه أو أخذ قيمة الأرض بغير غراس منه فقد روى يحي بن آدم أن قوما غرسوا نخلا في أرض قوم براح – لا شجر فيها ولا بناء – فاختصموا إلى عمر، فقال لأصحاب الأرض: أعطوا قيمة النخل وخذوا النخل، فإن أبيتم دفع إليكم أصحاب النخل قيمة الأرض براحا[5]

– أرض صولح عليها أهلها :

فيوضع عليها الخراج وهي بدورها قسمان :

أحداهما أرض صولح عليها أهلها على زوال ملكهم عنها وهذه لا يجوز بيعها ويكون خراجها مقابل أيجار لها، ولا يسقط هذا الخراج بإسلام أصحابها بل يؤخذ من المسلم ومن أهل الذمة.

---

(1) أبو يوسف: الخراج، ص 37 ؛ غيداء خزنة كاتب: الخراج ،ص 107

(2) الأرض البيضاء:الأرض التي لا خضرة فيها لقلة المطر، ابن منظور: لسان العرب ج2 ص 508 ؛ تاج العروس ص 8534

(3) محمد أمين صالح :النظام المالي والاقتصادي في الإسلام، ص 44، 45، 46

(4) أبو يوسف: الخراج، ص 60؛ الأموال لأبي عبيد ص 142

(5) الخراج، ص 267

القسم الثاني الأرض التي صولح أهلها على بقاء ملكيتهم عليها ويجوز بيعها، ويسقط الخراج بإسلام أصحابها[1].

- **أرض الصفايا**

هذا ما يخص الأراضي المفتوحة والتي كانت ملكا لأهلها أثناء الحرب لكن هناك أجزاء من هذه الأراضي ليست ملكا لأحد من المواطنين وهي التي يطلق عليها الصوافي وهي كل أرض كانت لكسرى أو لآل كسرى، أو لرجل قتل في الحرب، أو رجل لحق بأهل الحرب أو مغيض ماء[2] أو دير بريد[3]

وسميت الصوافي لأن عمر استصفاها أي جعلها خالصة لبيت المال .

وقد نهج عمر رضي الله عنه نفس الحكم فيها بما فعله بالأراضي المفتوحة وجعلها خالصة لبيت المال، وسميت أيضا القطائع لأنها اقتطعت فيما بعد لمن يتعهدونها وقد دفع عمر أجزاء منها إلى من يزرعها، على جزء من غلتها، وقد روى أن غلة الصوافي بلغت على عهد عمر رضي الله عنه سبعة آلاف ألف[4]

آثار عمر التي وردت في هذا الشأن

كثرة وارد الأموال من دواعي تأسيس ديوان العطاء والجند

1

20036 – أخبرنا عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن إبراهيم ابن عبد الرحمن بن عوف قال: لما أتي عمر بكنوز كسرى، قال له عبد الله بن الارقم(*) الزهري: ألا تجعلها في بيت المال حتى تقسمها ؟ قال: لا يظلها سقف حتى أمضيها، فأمر بها فوضعت في صرح المسجد، فباتوا يحرسونها، فلما أصبح أمر بها فكشف عنها، فرأى فيها من الحمراء والبيضاء ما يكاد يتلالا منه البصر، قال: فبكى عمر، فقال له عبد الرحمن بن عوف: ما يبكيك يا أمير المؤمنين ! فو الله إن كان هذا ليوم شكر، ويوم سرور، ويوم فرح، فقال عمر: كلا إن هذا لم يعطه قوم إلا ألقي بينهم العداوة والبغضاء، ثم قال: أنكيل لهم بالصاع أم نحثو ؟ فقال علي: بل احثوا لهم، ثم دعا حسن بن علي(**) أول الناس فحثا له، ثم دعا حسينا(***)، ثم أعطى الناس. ودون الدواوين، وفرض للمهاجرين لكل رجل منهم خمسة آلاف درهم في كل سنة، وللانصار

---

(1) أبو يوسف: الخراج، ص 23؛ أبو عبيد الأموال ص 142

(2) مغيض ماء: وادي متسع الأطراف كدجلة والفرات، ابن منظور: لسان العرب، ج 2 ص 412 ؛ الزبيدي: تاج العروس ص 1555

(3) ابو يوسف:الخراج، ص 58 ؛ السنن الكبرى للبيهقي، ج9، ص 134

(4) – أبو يوسف:الخراج ص 58

(*) - عبد الله بن الارقم : الخزاعي اسلم وهو صغير من الكتاب ، كان خازن بيت مال المسلمين في عهد عمر وعثمان . الزركلي : الاعلام ، ج4 ، ص71 .

(**) - حسن بن علي : بن أبي طالب سبط رسول الله ص سيد شباب أهل الجنة و ريحانة رسول الله سماه النبي الحسن ولد سنة 3 هـ و توفي سنة 49 هـ ابن الأثير : اسد الغابة، ج1 ص 258 .

(***) - حسين : بن علي بن أبي طالب و أمه فاطمة بنت رسول الله ص سيد شباب أهل الجنة و خامس أهل الكساء .ابن الأثير :اسد الغابة ج1، ص 264

لكل رجل منهم أربعة آلاف درهم، وفرض لازواج النبي صلى الله عليه وسلم لكل امرأة منهن اثني عشر ألف درهم إلا صفية(*) وجويرية(**)، فرض لك واحدة منهما ستة آلاف درهم[1] .

لا يسقط الخراج بإسلام صاحب الأرض

2

10132- أخبرنا عبد الرزاق قال: أخبرنا الثوري عن قيس ابن مسلم عن طارق بن شهاب قال: كتب عمر بن الخطاب في دهقانة (*) من أهل نهر الملك، أسلمت ولها أرض كثيرة، فكتب فيها إلى عمر، فكتب: أن ادفع إليها أرضها، وتؤدي عنها الخراج[2] .

تسقط الجزية عمن أسلم ولا يسقط الخراج على أرضه

3

32942 حدثنا حفص بن غياث عن محمد بن قيس عن أبي عون محمد بن عبيد الله الثقفي عن عمر وعلي قالا إذا أسلم وله أرض وضعنا عنه الجزية أخذنا خراجها[3]

روايةأخرى لما سبق

3-أ-

19402 - أخبرنا الثوري عن جابر عن الشعبي أن الرفيل دهقان نهري كربلاء* أسلم، ففرض له عمر على ألفين، ودفع إليه أرضه يؤدي عنها الخراج[4].

رواية أخرى لما سبق

3-ب-

32944 حدثنا وكيع ثنا حسن بن صالح عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب أن دهقانة أسلمت فكتب عمر أن خيروها[5] خيروها أن لا جزية على رأسها وأما أرضها فلا.

(*) - صفية : بنت حيي بن أخطب سيدة بني قريضة اصطفاها الرسول ص و اعتقها و تزوجها و فسم لها و كانت من عقلاء النساء . ابن الأثير أسد الغابة ، ج1 ص 116

(**)- جويرية :بنت الحارث من بني المصطلق من خزاعة تزوجها الرسول ص بعد أن أدى عنها كتابها ، فحررت جميع سبي بني المصطلف .ابن سعد: الطبقات ج8 ص 116

(1)- عبد الرزاق: كتاب المصنف، ج 11، ص 99، 100؛ تاريخ الطبري،ج2 ، ص 471

(2) - عبد الرزاق:كتاب المصنف، ج 6، ص 102، ابن أبي شيبة رقم 32943 ؛ المتقي الهندي: كنز العمال، ج4، ص 559 الأموال أبو عبيد، ص 230

(3) ابن أبي شيبة:كتاب المصنف، ج 6 ،ص463 ؛ الزيعلي: نصب الراية ،ج3، ص 442

(4) عبد الرزاق:كتاب المصنف، ج 10، ص 371 ابن أبي شيبة رقم 32945 ؛ السنن الكبرى للبيهقي، ج ،9 ص 141

(5) ابن أبي شيبة:كتاب المصنف ،ج 6، ص 464 ؛ السنن الكبرى للبيهقي، ج 9 ،ص 141 ؛ ابن حزم:المحلى، ج5، ص 249

رواية أخرى في نفس الغرض

3 -ج-

10129 - أخبرنا عبد الرزاق عن معمر عن علي بن الحكم البناني عن محمد بن زيد عن إبراهيم النخعي، أن رجلا أسلم على عهد عمر بن الخطاب فقال: ضع الجزية عن أرضي، فقال عمر: إن أرضك أخذت عنوة[1].

لا زيادة للخراج على أرض الصلح

4

10130 - أخبرنا عبد الرزاق قال: أخبرنا معمر عن علي بن الحكم البناني عن محمد بن زيد عن إبراهيم قال: جاء رجل إلى عمر بن الخطاب، فقال: إن أهل أرض كذا وكذا يطيقون من الخراج أكثر ما عليهم، فقال: ليس إليهم سبيل، إنما صولحوا صلحا[2].

الرفق عند فرض الخراج

4 -أ-

10135 - أخبرنا عبد الرزاق قال: أخبرنا ابن عيينة عن حصين ابن عبد الرحمن عن عمرو بن ميمون الأودي قال: سمعت عمر قبل قتله بأربع وهو واقف على راحلته على حذيفة بن اليمان)*(، وعثمان ابن حنيف، فقال: انظرا ما قبلكما ألا تكونا حملتما الأرض ما لا تطيق، فقال حذيفة: حملنا الأرض أمرا هي له مطيقة وقد تركت لهم مثل الذي أخذت منهم، وقال عثمان بن حنيف: حمل الارض أمرا هي له مطيقة، وقد تركت لهم فضلا يسيرا، فقال: انظرا ما قبلكما ألا تكونا حملتما الارض ما لا تطيق، فإن الله سلمني لأدعن أرامل أهل العراق، وهن لا يحتجن إلى أحد بعدي[3]

راع عمر في وضع الخراج غاية ما تحمله الأرض ليجعل فيها لأصحاب الأرض جزء يسدون بها حوائجهم و نوائب الدهر.

---

(1) عبد الرزاق:كتاب المصنف ،ج 6، ص 101 ؛ ابن عبد البر:التمهيد ، ج 2، ص 124 ؛ الأموال لأبي عبيد، ص 119

(2) عبد الرزاق:كتاب المصنف، ج 6، ص 101، 102؛ الأموال لأبي عبيد، ص372

(*) حذيفة بن اليمان : هو حسين بن جابر من بني عبس صحابي شهد احد وبعدها من المشاهد كان واليا على المدائن ، صاحب رسول الله (ص) في المنافقين لم يعلمهم احد غيره . ابن سعد : الطبقات ، ج6 ، ص15؛ الزركلي : الاعلام ،ج2،ص171.

(**) الجزية : مصطلح الجزية في هذا النص تعني الخراج

(3) عبد الرزاق:كتاب المصنف ،- ج 6، ص 103؛الزيغلي: نصب الراية، ج3،ص 400

مآل أرض العنوة إذا أسلم صاحبها

5

19284- أخبرنا عبد الرزاق قال: أخبرنا معمر عن علي بن الحكم البناني عن محمد بن زيد عن إبراهيم النخعي أن رجلا أسلم على عهد عمر بن الخطاب، فقال: ضعوا الجزية(**) عن أرضي، فقال له عمر: إن أرضك أخذت عنوة، قال: وجاء رجل إلى عمر بن الخطاب فقال: إن أرضي كذا وكذا، يطيقون من الخراج أكثر مما عليهم، فقال: ليس إليهم سبيل، إنما صولحوا صلحا[1].

رواية أخرى لما سبق

6

32718 حدثنا محمد بن فضيل عن حصين عن عمرو بن ميمون قال جئت وإذا عمر واقف على حذيفة وعثمان بن حنيف فقال تخافان أن تكونا حملتما الأرض مالا تطيق فقال حذيفة لو شئت لأضعفت أرضي ،قال: وقال عثمان بن حنيف: لقد حملت أرضي، أمرا هي له مطيقة، وما فيها كثير فضل، فقال انظرا ما لديكما أن تكونا حملتما الأرض ما لا تطيق[2].

مقدار الخراج على كل نوع من الأرض وما تخرجه

7

10725 حدثنا وكيع عن ابن أبي ليلى عن الحكم عن عمر أنه بعث عثمان بن حنيف فوضع على كل جريب عامرا وغامرا يناله الماء درهما وقفيزا يعني الحنطة والشعير وعلى كل جريب الكرم (*)عشرة دراهم وعلى كل جريب الرطبة خمسة[3] ويذكر ابن سلام بسند مختلف أنظر الهامش[4] وجاءت بصيغة مختلفة عند ابن زنجويه.

قال فمسح عثمان بن حنيف الأرض فجعل على جريب الكرم عشرة دراهم، وعلى جريب النخل خمسة دراهم، وعلى جريب القصب ستة دراهم، وعلى جريب البر أربعة دراهم، وعلى جريب الشعير

---

(1) عبدالرزاق:كتاب المصنف ،ج ،10ص 336 ؛السنن الكبرى للبيهقي، ج 9، ص 142؛ مالك: المدونة الكبرى،ج2 ص 284 ؛ الزيعلي :نصب الراية ج3 ص 441 ؛ المتقي الهندي: كتر العمال ج 4 ص 549 ؛ الأموال لأبي عبيد ص 372

حدثنا هشيم ، عن حصين ، عن عمرو بن ميمون ، قال : رأيت عمر قبل قتله بأربع ليال واقفا على بعير يقول لحذيفة بن اليمان ، وعثمان بن حنيف : انظرا ما لديكما ، انظرا : « ألا تكونا حملتما أهل الأرض ما لا يطيقون » ، فقال عثمان : وضعت عليهم شيئا لو أضعفته عليهم لكانوا مطيقين لذلك ، وقال حذيفة : وضعت عليهم شيئا ما فيه كثير فضل. الأموال للقاسم بن سلام ، ص103.

(2) – ابن أبي شيبة:كتاب المصنف ،ج 6 ،ص 463 ؛ الزيغلي: نصب الراية، ج 4، ص 400

(*) – الجريب:مساحة من الأرض قدرها 1366م مربع . محمد رواس قلعجي: معجم الفقهاء ج1 ص 163

(3) – ابن أبي شيبة:كتاب المصنف ،ج2،ص 417

(4) – وعند القاسم بن سلام في كتاب الأموال يذكر برواية وسند مختلفان: حدثني عفان، عن مسلمة بن علقمة، عن داود بن أبي هند، عن الشعبي، أن عمر بعث ابن حنيف إلى السواد فطرز الخراج، فوضع على جريب الشعير درهمين، وعلى جريب الحنطة أربعة دراهم، وعلى جريب القصب ستة دراهم، وعلى جريب النخل ثمانية، وعلى جريب الكرم عشرة، وعلى جريب الزيتون اثنا عشر، ووضع على الرجل الدرهم في الشهر والدرهمين في الشهر(4) ج 6 ص 174

درهمين. وجعل على أهل الذمة في أموالهم التي يختلفون بها في كل عشرين درهما درهمـــا، وجعـــل علـــى رءوسهم وعطل النساء والصبيان من ذلك – أربعة وعشرين كل سنة. ثم كتب بذلك إلى عمر، فأجـــازه ورضي به[1].

روايةأخرى لما سبق

8

32716 حدثنا وكيع قال ثنا ابن أبي ليلى عن الحكم أن عمر بن الخطاب بعث عثمان بن حنيف فوضـــع على كل جريب عامر أو غامر لا يناله الماء درهما وقفيزا يعني الحنطة والشعير وعلى جريب الكرم عـــشرة وعلى جريب الرطاب خمسة[2]

10720 حدثنا أبو بكر قال ثنا حفص عن حجاج عن الحكم عن عمرو بن ميمون عن عمر بن الخطاب جعل على على كل جريب قفيزا ودرهما[3] .

مقدار الخراج على النخيل

9

10721 حدثنا حفص عن ابن ابي عروبة عن قتادة عن أبي مجلز أن عمر جعل على جريب النخل ثمانيـــة دراهم[4] .

روايةأخرى لما سبق

9 –أ–

10722 حدثنا علي بن مسهر عن الشيباني عن أبي عون محمد بن عبيد الله الثقفي قال وضع عمـــر بـــن الخطاب على على كل جريب يبلغه الماء عامرا وغامرا درهما وقفيزا من طعام، وعلى البساتين علـــى كـــل جريب عشرة دراهم، وعشرة أقفزة من طعام، وعلى الكروم على كل جريب أرض عشرة دراهم وعـــشرة اقفزة من طعام، وعلى الرطاب على كل جريب أرض خمسة دراهم وخمسة أقفزة طعام، و لم يـــضع علـــى النخل شيئا، وجعله تبعا للأرض وعلى رءوس الرجال على الغني ثمانية وأربعين درهما ،وعلي ا لوسط أربعة وعشرين درهما ،وعلى الفقير اثني عشرة درهما.[5]

---

(1) – الأموال: ج1 ص 230

(2) – ابن أبي شيبة:كتاب مصنف، ج 6 ،ص 463 ؛ المبسوط للسرخسي ،ج 12، ص 160 ؛ السيواسي:شرح فتح القدير، ج 6، ص 37 ؛ الأموال لابن زنجويه، ج 1، ص 235

(3) – ابن أبي شيبة:كتاب المصنف ،ج 2، ص 430

(4) – ابن أبي شيبة:كتاب المصنف ،ج 2، ص430

(5) – ابن أبي شيبة:كتاب المصنف، ج 2 ص ؛430 ؛ الأموال لأبي عبيد،ص 175

– وعند المناوي في نصب الراية أورد اروايةمختلفة عن ما ورد في المتن: أخبرنا عبد الوهاب بن عطاء عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عـــن أبي مجلـــز وأخبرنا مخبر عن بن أبي ليلى عن الحكم ومحمد بن الميسر أن عمر بن الخطاب وجه عثمان بن حنيف على مساحة الأرض ورزقه كل يوم ربع شـــاة وخمـــسة=

روايةأخرى لما سبق

10

32717 حدثنا وكيع عن علي بن صالح عن أبان بن تغلب عن رجل عن عمر أنه وضع على النخل على الرفلتين درهما وعلى الفارسية درهما[1] .

مقدار الخراج حسب نوع الأرض والغلة

11

32714 حدثنا أبو أسامة عن سعيد عن قتادة عن أبي مجلز قال: بعث عمر عثمان بن حنيف على مساحة الأرض، قال: فوضع عثمان على الجريب من الكرم عشرة دراهم، وعلى جريب النخل ثمانية دراهم، وعلى جريب القصب ستة دراهم ،يعني الرطبة وعلى جريب البر أربعة دراهم، وعلى جريب الشعير درهمين، وعلى رؤسهم عن كل رجل اربعة وعشرين كل سنة ،وعطل من ذلك من النساء والصبيان، وفيما يختلف به من تجاراتهم نصف العشر، قال ثم كتب بذلك إلى عمر رضى الله عنه[2] .

راع عمر في وضع الخراج في كل أرض ما تحتمله فإنها تختلف باختلاف نوعها وعليها يفرض الخراج بالزيادة والنقصان كما يراعى اختلاف أنواع الحبوب و الثمار فمنها ما يكثر ثمنه و منها ما يقل ثمنه فيكون الخراج بحسبه ، كما راع في نوع الأرض التي تكون بالسقي أو الشرب.

إقطاع الأرض لتربية الخيول

12

33030 حدثنا أبو معاوية عن الشيباني عن محمد بن عبيد الله الثقفي قال أتى عمر رجل من ثقيف يقال له نافع أبو عبد الله قال فكان أول من افتلى الفلاة[3] بالبصرة قال فقال يا أمير المؤمنين إن قبلنا أرضا بالبصرة ليست من أرض الخراج لا تضر بأحد من المسلمين فإن رأيت أن تقطعنيها أتخذها قضبا لخيلي فافعل قال فكتب عمر إلى أبي موسى إن كان كما قال فأقطعها إياه[4].

=دراهم وجاءت بصيغة مختلفة عند ابن زنجويه: وأمره أن عامره وغامره ولا يمسح سبخة ولا أصحهما ولا أجمة ولا مستنقع ماء ولا مالا يبلغه الماء فمسح عثمان كل شيء دون الجبل يعني حلوان إلى أرض العرب وهو أسفل الفرات وكتب إلى عمر إني وجدت كل شيء بلغه الماء من عامر وغامر ستة وثلاثين ألف ألف جريب وكان ذراع عمر الذي مسح ذراعا وقبضة فكتب إليه عمر أن افرض الخراج على كل جريب عامر أو غامر عمله صاحبه أو لم يعمله درهما وقفيز وافرض على الكرم وعلى كل جريب عشرة دراهم وعلى الرطاب خمسة دراهم وأطعمهم النخل والشجر وقال هذا قوة لهم على عمارة بلاهم وفرض على رقابهم على الموسر ثمانية وأربعين درهما وعلى من دون ذلك أربعة وعشرين درهما وعلى من لم يجد شيئا اثنى عشر درهما .ج 3 ص 400

(1) ابن أبي شيبة:كتاب المصنف، ج 6، ص 463

(2) ابن أبي شيبة:كتاب المصنف، ج 2، ص 430 ؛ السنن الكبرى للبيهقي، ج 9، ص 136 .

(3) الفلاة: أرض غير مستغلة ومهملة، ابن منظور: لسان العرب ج 1 ص 595 ؛ الزبيدي: تاج العروس ج 1 ص 758

(4) ابن أبي شيبة:كتاب المصنف، ج 6 ص 472 ؛ السنن الكبرى للبيهقي، ج 6 ص 144

رفض عمر أن يشهد على اقطاع

13

33031 حدثنا معاذ بن معاذ قال ثنا ابن عون قال ثنا رجل من بني زريق قال أقطع أبو بكر طلحة أرضا وكتب له بها كتاب وأشهد به شهودا منهم عمر فأتى طلحة عمر بالكتاب فقال أختم على هـذا قـال لا أختم عيه هذا لك دون الناس فانطلق طلحة وهو مغضب فأتى أبو بكر فقال والله ما أدري أنت الخليفة أو عمر قال لا بل عمر لكنه أبى[1] .

أمره للمسلمين بتحرير السبي ليتفرغوا لخدمة الأرض

14

33824 حدثنا مرحوم بن عبد العزيز عن أبيه عن شديس العدوي قال غزونا مع أمير الأبلة فظفرنا بها ثم انتهينا إلى الأهواز فظفرنا بها وأصبنا سبيا كثيرا فاقتسمناهم فأصاب الرجل الرأس والاثنين فوقعنا على النساء فكتب أميرنا إلى عمر بن الخطاب بالذي كان فكتب إليه إنه لا طاقة لكم بعمارة الأرض خلوا ما في أيديكم من السبي ولا تملكوا أحدا منهم واجعلوا عليهم من الخراج قدر ما في أيديهم من الأرض فتركنا ما في أيدينا من السبي فكم من ولد لنا غلبة الهِمَاسُ[2] وكان فيمن أصبنا أناس من الزط[3] يتشبهون بالعرب يؤثرون لحاهم ويأتزرون ويحتبون في مجالسهم فكتب فيهم إلى عمر فكتب إليه عمر أن أدنهم منك فمن أسلم منهم فألحقه بالمسلمين فلما بلونا الناس لم يكن عندهم بأس وكانت الأساورة أشد منهم بأسا فكتب فيهم إلى عمر فكتب إليه عمر أن أدنهم منك فمن أسلم فألحقه بالمسلمين[4] .

أرض الصفايا في سواد العراق التي اصطفاها عمر

15

حدثنا وكيع قال ثنا عبد الله بن الوليد المزني قال: أخبرني رجل كان أبوه أخبر الناس بهذا السواد يقال له عبد الملك بن أبي حرة عن أبيه أن عمر بن الخطاب اصطفى عشر أرضين من أرض السواد، قال: أحصيت سبعا ونسيت ثلاثا: الآجام، مغيض الماء، وأرض كسرى، ودير البريد، وأرض من قتل في المعركة، وأرض من هرب، قال: فلم يزل في الديوان كذلك حتى أحرق[الناس] الديوان الحجاج، فأخذ كل قوم ما يليهم[5] .

---

(1) ابن أبي شيبة:كتاب المصنف، ج 6 ،ص472.

(2) الهماس: الشجاع الذي لا نظير له في البأس ابن منظور: لسان العرب، ج 3 ص 446 .

(3) الزط: قوم من السند استقروا بالبصرة ،ابن منظور ج 7 ص 308 ؛ الزبيدي تاج العروس ص 4853 .

(4) ابن أبي شيبة:كتاب المصنف، ج 7، ص 5.

(5) ابن أبي شيبة:كتاب المصنف، ج 7، ص 641 .

وجاءت الرواية مختلفة من حيث السند والمتن عند أبي عبيد:حدثني نعيم بن حماد ، عن عبد الله بن المبارك ، عن عبد الله بن الوليد ، عن عبد الملك بن أبي حرة ، عن أبيه ، قال : أصفى عمر من السواد عشرة أصناف : أرض من قتل في الحرب ، وأرض من هرب من المسلمين ، وكل أرض لكسرى ، وكل أرض لأهل=

يمكن أن نستنتج مما سبق ما يلي :

-رفض عمر تقسيم السواد حفظا لحق الأجيال اللاحقة من المسلمين في ثروة الأمة وتلا قوله تعالى **و الذين جاءوا من بعدهم** (1).

-بقاء الأرض في أيدي أهلها أصلح لهم وللمسلمين إذ يستطيعون عمارتها فهم أهل الأرض و أعلم بها من الفاتحين .

-بقاء الأرض في أيدي أهلها و وضع الخراج عليها يحقق الوئام بين سكان الدولة الإسلامية فهو يرى أن قسمة الأرض بين الفاتحين قد تؤدي إلى التشاحن والتنافر بين المسلمين.

رأى عمر أن أهل الأرض أقوى على عمارتها من الفاتحين لخبرتهم في خدمة الأرض حيث قال يكونون عمارة الأرض فهم أعلم بها و أقوى عليها.

- لو قسمت لأستأثر كل بنصيبه مما يترتب على ذلك ضررا اقتصاديا على الأمة
- يكون الخراج مادة ثابتة للمسلمين، و لذلك أراده عمر أن يكون لمصلحة الدولة والجهاد في سبيل الله .

كان عمر رضي الله عنه إلى جانب تفكيره الاقتصادي السليم حين حافظ على حق المسلمين اللاحقين، كان يفكر تفكيرا عسكريا إذ يرى وجوب المحافظة على مكاسب الدولة الإسلامية عسكريا و لذلك فهو يفكر في الموارد المالية لسد هذه الحاجة.

-العشور

هي الرسوم التي تفرض على التجار الذين يفدون من أرض الحرب للمتاجرة في بلاد المسلمين و تفرض على المسلمين ولا على أهل الذمة ومقدارها العشر(2).

ويعرفها إبراهيم الرحاحلة: هي فريضة مالية يخضع لها الذميون والمستأمنون، فهي بالنسبة إلى الذمي تفرض على أمواله المصدرة للتجارة إذا انتقل من بلد إلى آخر داخل الدولة الإسلامية، وهي بالنسبة للمستأمن تفرض على ما يدخل به من مال للتجارة إلى إقليم دار الإسلام(3).

لم يكن لهذه الضريبة وجود في عهد النبي ﷺ وخليفته أبي بكر الصديق رضي الله عنه فلما اتسعت الدولة في عهد عمر رضي الله عنه وامتدت حدودها شرقا وغربا وصار التبادل التجاري مع الدول المجاورة

=بيته، وكل مغيض ماء ، وكل دير بريد ، قال : فكان غلة ما أصفى سبعة آلاف ألف ، قال : فلما كانت الجماجم أحرق الناس الديوان وأخذ كل قوم ما يليهم الأموال أبوعبيد ج1 ص 153

(1) أبو يوسف : الخراج ص 45.

(2) محمد عبد المنعم خميس: الإدارة المالية في صدر الإسلام، ص 199 ؛ فاروق سعيد مجدلاوي: نفس المرجع، ص 200

(3) إبراهيم الرحاحلة:مالية الدولة الإسلامية،ص 63 فاروق سعيد مجدلاوي: نفس المرجع ص 200

ضرورة تمليها المصلحة العامة، رأى عمر بن الخطاب أن يفرض تلك الضريبة على الواردين إلى دار الإسلام كما كان أهل الحرب يأخذونها من تجار المسالمين القادمين إلى بلادهم، المعاملة بالمثل[1] .

وسبب فرضها أن أبا موسى الأشعري كتب إلى عمر بن الخطاب " أن تجارا من قبلنا من المسلمين يأتون أرض الحرب فيأخذون منهم العشر "قال فكتب إليه عمر: "خذ أنت منهم كما يأخذون من تجار المسلمين، وخذ من أهل الذمة نصف العشر، ومن المسلمين من كل أربعين درهما درها، وليس فيما دون المائتين شيء، فإذا كانت مائتين ففيها خمسة دراهم، وما زاد فبحسابه[2] " .

ثم عمم عمر رضي الله عنه هذه الفريضة المالية وجعلها متنوعة المقادير تختلف باختلاف المكلفين، فكانت على أهل الذمة نصف العشر وعلى الحربيين العشر، وربع العشر على المسلين وقد حدد عمر في الوقت نفسه النصاب الذي تجب فيه، فلم يؤخذ من الأموال الخاصة ولا على المتردد داخل إقليمه فإذا انتقل إلى بلاد أخرى أخذت منه[3].

كذلك قرر عمر أن بعض الأصناف التي ترد للمسلمين إذا كان لهم إليها حاجة فإن الضريبة تخفض بالنسبة لها فقد روى أن عمر بن الخطاب أخذ من الحربيين عند دخولهم الحجاز بالحبوب والزيت نصف العشر وذاك ليكثر الحمل إلى المدينة، وقد تقضي المصلحة بعدم أخذ الضريبة إذا كان المسلمون في شدة الحاجة لما يدخل بلادهم. كذلك لا يؤخذ العشر إلا مرة واحدة في السنة ما داموا يترددون في الإقليم، وبلغت عناية عمر بضريبة العشور أنه كان يأمر الجباة أن يعطوا لكل تاجر ما يثبت بما دفعه من حقوق أموالهم لتكون لهم حجة حين تنقله ومروره على العمال الآخرين يعفوا من دفع هذه الضريبة المالية مرة أخرى إلا إذا كانت هناك زيادة فيؤخذ عن الزائد كما كانت العشور لا تجبى إلا مرة واحدة في السنة، هذا ما لم يتكرر مرور التاجر ببضائع مختلفة فإذا تكررت أخذت العشور علة كل بضاعة جديدة[4].

وكانت تؤخذ العشور نقدا أوعينا، إلا إذا كانت سلع التجارة الواردة من غير المسلمين خمرا أوخنزيرا، فإنها تقوم عن طرق ذوي المعرفة، وتؤخذ العشور عن هذه القيمة وإذا مر أهل الذمة على العاشر، بخمر أو خنزيرا قوم ذلك يؤخذ منهم نصف العشر، وكذلك أهل الحرب إذا مروا بالخنازير والخمور فإن ذلك يقوم عليهم ثم يؤخذ منهم العشر[5]

(1) أبو يوسف:الخراج، ص 135؛ محمد أمين صالح: النظام المالي و الاقتصادي في الإسلام،ص37

(2) أبو عبيد الأموال ص 225 ؛ أبو يوسف:الخراج ،ص 135 ؛ يحي بن آدم الخراج، ص75 ، ابن أبي شيبة كتاب المصنف، ج7 ،ص 252

(3) أبو عبيد الأموال ،ج3 ص 241 ،الإبراهيم الرحاحلة: مالية الدولة الإسلامية ،ص 64 ؛ أحمد عبد العزيز المزيني: الموارد المالية في الإسلام، ص 233 .

(4) عبد الخالق النواوي:النظان المالي في الإسلام،ص 120، 121.

(5) أبو عبيد : الأموال، ص 128، يحي آدم :الخراج، ص 189 .

ويروى عن زياد بن حدير الأسدي[1]، أن عمر بن الخطاب بعثه على عشور العراق والشام وأمره أن يأخذ من المسلمين ربع العشر ومن أهل الذمة نصف العشر ومن أهل الحرب العشر، فمر عليه رجل من بني تغلب من نصارى العرب ومعه فرس فقومها بعشرين ألفا، فقال: اعطني الفرس وخذ مني تسعة عشر ألفا أو أمسك الفرس وأعطني ألفا. قال: فأعطاه ألفا وأمسك الفرس. قال: ثم مر عليه راجعا في سنته فقال له اعطني ألفا أخرى فقال له التغلبي: كلما مررت بك تأخذ مني ألفا ؟ قال نعم: فذهب إلى عمر بمكة وقص عليه القصة فقال له عمر: كفيت و لم يزده على ذلك، ولما مرّ أخرى وجد كتاب عمر قد سبق إليه. من مر عليك فأخذت منه صدقة فلا تأخذ منه شيئا إلى مثل ذلك اليوم من القابل إلا تجد فضلا. فعلق قائلا: إني أشهد الله أني بريء من النصرانية وعلى دين الرجل الذي كتب إليك هذا الكتاب[2] .

كان العاشر يقوم البضائع المارة عليه بعدالة تامة وبدون زيادة على صاحب المال أو نقصان لحق الدولة، ويخير الممول بين أن بيع له أو أن تدفع الضريبة وفقا لذلك .

ولاشك أن ما تم إقرار هذه السياسة الجديدة المتعلقة بالعشور حتى لجأت الدولة الإسلامية إلى وضع القوانين التي تحدد نوع السلع وحاجة المسلمين إليها وذلك لتشجيع التجارة بين الدولة الإسلامية وغيرها من البلدان، وكان زياد بن حديرة: أول من كلفه عمر بن الخطاب رضي الله عنه بوضع أسس إدارة حكيمة للعشور في كل من العراق والشام وقد تحدث عن نفسه، قال كنت أول من بعثني عمر رضي الله عنه على العشور، وأمرني أن لا أفتش أحدا، وما مرّ علي شيء أخذت من حساب .. أموال أهل الذمة من كل عشرين درهما درهم واحد، ومن لا ذمة له العشر، وعلى المسلمين ربع العشر وقال وأمرني أن أغلظ على نصارى بني تغلب، وقال إنهم قوم من العرب وليسوا بأهل كتاب فلعلهم يسلمون[3] .

وقد ساهم هذا التشريع الجديد في تنظيم العلاقات التجارية بين الدول، وقد حققت الدولة الإسلامية مكاسب كبيرة في عالم التجارة حيث فتحت أبواب الدولة الإسلامية للتجارة، وجلبت البضائع والسلع إلى الدولة الإسلامية من كل أنحاء العالم،وهذا بطبيعة الحال شجع التاجر المسلم والأجنبي على زيادة نشاطهم في التصدير والاستراد من كافة أنحاء العالم، وبذلك نشطت المراكز التجارية داخل بلاد الدولة الإسلامية بما فيها الجزيرة العربية، وزادت حركة القوافل التجارية القادمة والذاهبة من أقاليم الجزيرة إلى الأقاليم الإسلامية الأخرى، كما استقبلت موانيء بلاد الإسلام السفن الكبيرة التي تصل إليها من الهند والصين وشرقي إفريقيا محملة بأغلى وأنفس البضائع التي ظهر ذلك جليا في العهد الراشدي[4] كما يتضح أن عشور

---

(1) زياد بن حدير: بن مالك بن ثعلبة أسدي، أول من عشر في الإسلام روى عمر بن الخطاب وعلي وطلحة بن عبيد الله: ابن سعد: الطبقات،ج 6، ص 130 .

(2) الأموال لأبي عبيد، ص 236؛ عبد الخالق النواوي النظام المالي في الإسلام ، ص 121 .

(3) الأموال لأبي عبيد،ج1 ص 71 ج3 ص230 الأموال لإبن زنجويه، ج1، ص 111؛إبراهيم الرحاحلة، مالية الدولةالإسلامية،ص 65.

(4) أكرم ضياء العمري: الخلافة الراشدة، ص 257.

التجارة تفرض لحماية التجارة الداخلية من المنافسة بتحصيل المال الوافد قدرا من النفقات المالية ليتساوى مع نظيره المال الموجود في الداخل فتكون المنافسة مبنية على العدالة والحق[1] .

أخذ العشور من العسل مقابل حماية الدولة أرض النحل في الطائف

1

6969 – عبد الرزاق عن داود بن قيس عن محمد بن عجلان قال: كتب سفيان بن عبد الله [*]عامل الطائف إلى عمر بن الخطاب أن من قبلي يسألوني أن أحمي جبلا لهم – أو قال نحلا لهم – فكتب لهم عمر: إنما هو ذباب غيث، ليس أحد أحق به من أحد، فإن أقروا لك بالصدقة فاحمه لهم، فكتب أنهم قد أقروا بالصدقة، فكتب إليه عمر: أن احمه لهم وخذ منهم العشور[2]

رواية أخرى لما سبق

1-أ-

10114 – أخبرنا عبد الرزاق قال: أخبرنا معمر عن أيوب عن ابن سيرين قال: قضى عمر بن الخطاب في أموال أهل الذمة إذا مروا بها على أصحاب الصدقة نصف العشور، وفي أموال تجار المشركين ممن كان من أهل الذمة نصف العشر[3].

رواية أخرى في شأن الصدقة من العسل من جماعة من أهل اليمن

2

6970 – عبد الرزاق عن معمر عن عطاء الخراساني أن عمر أتاه ناس من أهل اليمن، فسألوه واديا فأعطاهم إياه، فقالوا: يا أمير المؤمنين ! إن فيه نحلا كثيرا، قال: فإن عليكم في كل عشرة أفراق[4] فرقا[5]

لا مكس على المسلم و غير المسلم

3

7248 – عبد الرزاق عن ابن جريج قال: أخبرني عمرو بن دينار، قال: أخبرني مسلم بن سكرة أنه سأل ابن عمر: أعلمت عمر أخذ من المسلمين العشور ؟ قال: لم أعلمه، لم أعلمه[6]

---

(1) إبراهيم الرحاحلة:مالية الدولة الإسلامية، ص 65

(*) – سفيان بن عبد الله : ين أبي ربيعة بن الحارث له صحبة ، كان عاملا لعمر رضي الله عنه على الطائف .ابن الأثير : أسد الغابة ص 453 .

(2) – عبد الرزاق:كتاب المصنف، ج 4، ص 62

(3) – عبد الرزاق:كتاب المصنف ،ج 6، ص 95؛ آدم يحي: الخراج ص 182

(4) – أفراق ج فرق: مكيال يسع خمسمائة رطلا أي 198،9 كيلو غرام: علي جمعة محمد: المكاييل والموازين الشرعية، ص 46

(5) – عبد الرزاق:كتاب المصنف، ج 4، ص 63

(6) – عبد الرزاق: كتاب المصنف، ج 4،ص 13.

عمر يعشر أهل الذمة من أهل الشام إذا قدموا للمدينة

4

10117 – أخبرنا عبد الرزاق قال: أخبرنا ابن جريج قال: أخبرني يحيى بن سعيد أيضا، أن أول من أخذ نصف العشور من أهل الذمة إذا اتجروا عمر بن الخطاب، وكان يأخذ من تجار الانباط(*) أهل الشام إذا قدموا المدينة[1] ولعل اقتصار العشور على الأنباط من أهل الشام لم يذكر السبب و قد تكون هناك وثائق تبين ذلك و لم نعثر عليها بعد

إذن عمر لأهل منبج بالإتجار في دار الإسلام

5

10118 – أخبرنا عبد الرزاق عن ابن جريج قال: قال عمرو بن شعيب: وكتب أهل منبج(*)، ومن وراء بحر عدن إلى عمر بن الخطاب يعرضون عليه أن يدخلوا بتجارتهم أرض العرب ولهم العشور منها، فشاور عمر في ذلك أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، وأجمعوا على ذلك، فهو أول من أخذ منهم العشور[2] .

المعاملة بالمثل

6

10583 حدثنا أبو أسامة عن سعيد عن قتادة عن أبي مجلز ان عمر بعث عثمان بن حنيف فجعل على أهل الذمة في أموالهم التي يختلفون بها في كل عشرين درهما درهما وكتب بذلك إلى عمر فرضي وأجازه وقال لعمر كم تأمرنا أن ينفذ من تجار أهل الحرب قال كم يأخذون منكم إذا أتيتم بلادهم قالوا العشر قال فكذلك فخذوا منهم[3] .

تخفيض العشر على التجار القادمين إلى المدينة

7

19282– أخبرنا عبد الرزاق قال: أخبرنا معمر عن الزهري عن سالم عن أبيه أن عمر كان يأخذ من النبط، من الحنطة والزيت العشر، يريد بذلك أن يكثر الحمل، إلى المدينة ويأخذ من القطنية[4] نصف العشر،

(*) الأنباط: قوم بالشام والعراق ممن لهم مهارة بالتجارة وعمارة الأرض :ابن منظور: لسان العرب، ج 7 ص 410؛ تاج العروس ج 1 ص 5014 .

(1) عبد الرزاق:كتاب المصنف، ج 6، ص 97 مكرر في ج 10 ص 334؛ ابن عبد البر: الإستذكار ج3 ،ص 251 .

(*) منبج : موضع بالقرب من فنسرين تطل على شاطيء الفرات . الحميري : الروض المعطار ص 547 .

– ومن وراء بحر عدن قد يكون التجار القادمين من الهند .

(2) عبد الرزاق:كتاب المصنف،ج 6 ،ص97 ؛المتقي الهندي: كنز العمال، ج4 ،ص 512.

(3) ابن أبي شيبة:كتاب المصنف،ج2، ص417 ؛ السنن الكبرى للبيهقي، ج 9 ص 136 ؛ الأموال لإبن زنجويه، ص 230.

(4) القطنية: إسم جامع للحبوب مثل العدس والشعير والزبيب: ابن منظور لسان العرب ج13 ص 342 .

يعني من الحمص والعدس وما أشبههما[1].

التخفيف من العشر على القمح و القطنية على من يجلبهما إلى المدينة

8

10584 حدثنا عبد الأعلى عن معمر عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله أن عمر بن الخطاب استعمل أباه ورجلا آخر على صدقات أهل الذمة مما يختلفون به إلى المدينة فكان يأمرهم أن يأخذوا عن القمح نصف العشر تخفيفا عليهم ليحملوا على المدينة ومن القطنية وهي الحبوب العشر[2]

خفف عمر العشر على التجار القادمين للمدينة حتى يكثر الحمل للقاطنين بها كما أن المدينة ليست بأرض زراعية و يصعب تغطية حاجات الرعية بها من المؤونة.

كيفية معاملة التجار

9

10572 حدثنا وكيع عن إسماعيل بن إبراهيم بن المهاجر عن أبيه عن زياد بن حدير قال بعثني عمر على العشور أمرني أن لا افتش أحدا[3]

لا عشور الذمي أو مسلم يؤدي الخراج

10

10578 حدثنا شريك عن إبراهيم بن المهاجر عن زياد بن حدير قال بعثني عمر ونهاني أن أعشر مسلما أو ذا ذمة يؤدي الخراج[4] يعني أخذ 10 % منه، وإنما يأخذ من المسلم 2،5 %،و الذمي 5 % ،و الحربي10%.

مضاعفة العشر داخل الدولة من أهل الذمة

11

9887- أخبرنا عبد الرزاق قال: أخبرنا الثوري عن حماد عن إبراهيم قال: إذا مر أهل الذمة بالخمر أخذ منها العاشر العشر، يقومها ثم يأخذ من قيمتها العشر[5]

---

(1) عبد الرزاق:كتاب المصنف، ج10 ص 335 ؛ الشوكاني :نفس المصدر ج12 ص 346 ؛ المزني المختصر ج1 ص 278 .

(2) ابن أبي شيبة:كتاب المصنف، ج2، ص 417 ؛ ابن عبد البر: الإستذكار،ج3 ،ص 251 .

(3) ابن أبي شيبة:كتاب المصنف،ج2 ،ص 416؛ أبي يوسف: الخراج، ص 121 .

(4) ابن أبي شيبة:كتاب المصنف، ج2، ص 416 ؛ السنن الكبرى للبيهقي، ج 9 ،ص 218 ؛ المتقي الهندي: كنز العمال، ج 4، ص 512.

(5) عبد الرزاق:كتاب المصنف، ج 6 ص 23.

أخذ نصف العشر من التجار

12

10580 حدثنا أبو بكر قال حدثنا شريك عن إبراهيم بن المهاجر عن زياد بن حدير [1] قال بعثني عمر إلى نصارى بني تغلب وأمرني أن آخذ نصف عشر أموالهم[2] .

كيفية التعشير

13

10582 حدثنا وكيع عن سفيان عن عبد الله بن محمد عن زياد بن حدير قال كنت مع جدي فمر على نصراني بفرس قيمته عشرون ألفا فقال له إن شئت أعطيت الفين وأن شئت أخذت الفرس واعطيناك قيمته ثمانية عشر ألفا[3] .

لا عشر إلا مرة واحدة

14

10588 حدثنا أبو بكر بن عياش عن أبي حصين عن زياد بن حدير قال استعملني عمر على المارة فكنت أعشر من أقبل وأدبر فخرج إليه رجل فأعلمه فكتب إلي أن لا تعشر إلا مرة واحدة يعني في السنة[4] .

رواسة أخرى في الغرض نفسه

14-أ-

10589 حدثنا وكيع عن سفيان عن غالب بن أبي الهذيل عن إبراهيم قال جاء نصراني إلى عمر فقال ان عاملك عشر في السنة مرتين فقال من أنت فقال أنا الشيخ النصراني فقال له عمر وأنا الشيخ الحنيف فكتب إلى عامله أن لا تعشر في السنة إلا مرة[5] .

---

(1) تقدم ترجمته ص 160 .

(2) ابن أبي شيبة:كتاب مصنف ،ج2، ص 416 ؛ البيهقي: نفس المصدر، ج 9، ص 218 ؛المغني لإبن قدامة ج 9 ص 278 ؛ ابن حزم:المحلى ج6 ،ص 114 .

(3) ابن أبي شيبة:كتاب المصنف ،ج 2، ص 417؛ الأموال لإبن زنجويه ،ج 1، ص 115 .

(4) ابن أبي شيبة:كتاب المصنف، ج2،ص 417 الزيعلي: نصب الراية ،ج3، ص 444، المتقي الهندي:كتز العمال ،ج 4، ص 513؛ ابن عبد البر: الإستذكار،ج3نص 104 .

(5) ابن أبي شيبة:كتاب المصنف ،ج2،ص 417 ؛ البيهقي: نفس المصدر، ج 9، ص 218 ؛المغني لإبن قدامة، ج 9، ص 278 ؛الزيعلي:نصب الراية، ج3، ص 444 .

لا تقبل جزية من خمر

14-ب-

9886 - أخبرنا عبد الرزاق قال: أخبرنا الثوري عن إبراهيم ابن عبد الأعلى عن سويد بن غفلة قال: بلغ عمر بن الخطاب أن عماله يأخذون الجزية من الخمر، فناشدهم ثلاثا، فقال بلال: إنهم ليفعلون ذلك، قال: فلا تفعلوا [ولكن] ولوهم بيعها، فإن اليهود حرمت عليهم الشحوم، فباعوها، وأكلوا أثمانها[1]

نهى عمر عن ذلك ، ثم رخص لهم ذلك من أثمانها إذا كان أهل الذمة المتولين بيعها لأن الخمر والخنازير مال من أموال أهل الذمة، ولا يكون مال المسلمين.

ثانيا :سياسته في وقف أراضي العراق والشام ومصر على الفاتحين: بعد أن فتح العراق طلب المحاربين من قائدهم سعد بن أبي وقاص أن يقسم بينهم ما فتحوه بسيوفهم من الأرض وغيرها[2] كما أنه بعد فتح الشام طلب المحاربون من قائدهم أبي عبيدة بن الجراح أن يقسم بينهم المدن وأهلها، والأرض وما عليها[3] ولما فتحت مصر قام الزبير بن العوام وطلب نيابة عن المحاربين من عمرو بن العاص قائد الجيش أن يقسم بين أفراده ما فتحوه[4].

رفض القواد الثلاث أن يقدموا على هذا الأمر الخطير قبل أن يصدر إليهم الأمر من الخليفة عمر، فكتب كل قائد بما سأله محاربوه بالمسألة التي تواجهه وردّ عمر على كل قائد بما رآه مناسبا بعد مشاورة الصحابة[5] .

إن عمر بهذه السياسة قد تحمل المسؤولية وحقق مصالح الناس العامة سواء كانوا مسلمين أو غير مسلمين، و لم يكن الأمر مجرد إجراء تنظيمي المقصود به النواحي المادية فقط بل تجاوز ها إلى ما هو أعظم وأخلد وهو نشر دين الله الحق في الأرض المفتوحة رغبة واختيارا، وقد تحقق هذا في هذه الأرض المفتوحة في مدة زمنية قصيرة إلى حد يثير الدهشة، مما جعل الكثيرين يتساءلون: هل كان إبقاء الأرض المفتوحة في أيدي زارعيها، من سكان البلاد الأصليين عاملا حاسما في رغبة هؤلاء في التعرف على تلك العقيدة، التي جعلت القبائل العربية الفاتحة مخلصين وهداة، لا مستعمرين ولا مستغلين[6]، إن الذي رآه عمر رضي الله عنه في الامتناع من قسمة الأرضين بين من افتتحها، عندما عرّفه الله ما كان في كتابه من بيان ذلك توفيقا

---

(1) – عبد الرزاق:المصنف،ج 6، ص 23؛ الزيعلي:نصب الراية، ج 4، ص 55 ؛ الأموال لأبي عبيد، ص 127 المغني لابن قدامة، ج 21، ص 244 ؛ ابن حزم: المحلى ج8 ص 148

(2) أبو يوسف:الخراج ،ص24 الأموال لأبي عبيد،194

(3) أبو يوسف:الخراج ، ص 27 الأموال لأبي عبيد،192

(4) البلاذري:فتوح البلدان ، ج 1، ص 256 ؛ رجب الحنبلي: الاستخراج، ص 150 ؛ الأموال لأبي عبيد،ج1، ص 193

(5) انظر الخراج لأبي يوسف ص 25، الأموال لأبي عبيد ،ص 191-194

(6) محمد البلتاجي: منهج عمر بن الخطاب في التشريع، ص 145

من الله كان له فيما صنع، وفيه كانت الخيرة لجميع المسلمين، لأن ذلك لم يكن موقوفا على الناس في الأعطيات والأرزاق، لم تشحن الثغور، ولم تقو الجيوش على السير في الجهاد ولما أمن من رجوع أهل الكفر إلى مدنهم إذا خلت من المقاتلة والمرتزقة[1] .

ولعل ما يؤكد السياسة الحكيمة لعمر بن الخطاب الخاصة بوقف الأراضين على الفاتحين، سواء استند هذا إلى القرآن أو لم يستند ومهما كانت دوافعه قد قرر أن من مصالح المسلمين إبقاء أراضي السواد ملكا للدولة ولا يمكن تحويلها[2] إلى ملكية خاصة حتى لا يؤدي ذلك إلى تكوين أقلية مترفة تخل بالتوازن بين جماعة المسلمين، وجعل اجتهاده في الغنائم يقتصر في التوزيع على المنقولات دون الأراضي والعقارات وترك الأرض المفتوحة ملكية عامة للدولة، وجعل استغلالها قي أيدي أصحابها مع دفع الخراج عنها لبيت المال وذلك يدخل في سياسته المالية العامة، التي تهتم بالغني والفقير وأثرهما على المجتمع، وهو الذي يقول: لو استقبلت من أمري ما استدبرت لأخذت فضول الأغنياء فرددتها على الفقراء.

كما أن سياسته في هذه الأرض المفتوحة حفظ به اقتصاد البلاد المفتوحة من الانهيار الذي يمتد لبقية اقتصاد الدولة ويطابق سيرته المقررة في إبقاء الجند العربي مهيأ للرد فتحفظ الثغور وتصان لأنه لو ملّكت الأراضي الغنية وانشغل بها ملاكها وهم درع الإسلام وجنده لزالت منهم عزيمة الجهاد، وتراخت فيهم شكيمة الصبر والاستشهاد فيصاب الإسلام كله بالنكسات. كما طبق عمر هذا الإجراء على من اختار الإسلام من أهل الذمة وصدق اختياره أخذت منه أرضه ووزعت بين أهل بلده لكونه أصبح جندا من جنود الله [3] .

ولا شك أن عمر أدرك بثاقب فكره التمييز العصري بين أموال الاستهلاك وأموال الاستثمار، فحتى أيام عمر كانت الزراعة هي المصدر الأساسي للدخل الدائم، وغنائم الحرب مهما تبلغ كثرتها وضخامة ما يجبى منها، فإن مصيرها إلى النضوب، ومن هنا جاء اجتهاد عمر، بعدم توزيع الأراضي على الفاتحين حتى تظل مصدرا دائما لتمويل بيت المال إذا شحت غنائم الحرب بل أن عمر أمم أرضا لصالح المسلمين وهي المعروفة باسم الحمى وهي أرض منع فيها التملك، والاستعمال الخاص، وخصصت لمواشي المسلمين وخيول الحرب ودواب الصدقة وكان يفضل في الانتفاع فيها للفقراء على أهل القطعان الكبيرة والعدد الكبير من الأغنام[4] وقد حرص عمر على أرض الحمى والحفاظ عليها لما خصصت له وأنه كان يتعاهدها بنفسه ويمنع سوء استغلالها[5] .

---

(1) أبو يوسف :الخراج، ص 26..

(2) دانت: الجزية في الإسلام، ص 58 .

(3) عبد الحي الحسن العمراني:عمر بن الخطاب الخليفة المجتهد، ص 160، 162 .

(4) أبو يوسف :الخراج ، ص 189 ؛ سليمان الطماوي: عمر بن الخطاب وأصول السياسة والإدارة الحديثة ، ص 191.

(5) الماوردي: الأحكام السلطانية ،ص 273 ؛عوف الكفراوي سياسة الإنفاق العام في الإسلام ،ص 64.

لعل ما يمكن استنتاجه من سياسية عمر في الأراضي المفتوحة- العراق والشام ومصر- أنه راع في ذلك مصلحة الدولة من الناحية الداخلية والخارجية كما رأى في ذلك مستقبل الأمة الإسلامية وحق الأجيال القادمة وحقها في ثروات أمتها، ومن المصالح الخارجية هو توفير ما يسد ثغور المسلمين ويسد حاجة الجند والرجال من المؤن والسلاح لمواصلة الجهاد وكذلك توفير الرواتب للجند وعائلاتهم وبذلك يكون قد أمّن حدود الدولة بل جعل هذه المنطقة القاعدة الخلفية لمسيرة الجهاد والفتوحات التي امتدت إلى غاية منطقة السند. وزيادة في الأمن أن إبقاء عمر للأرض أهلها زرع الشعور بالرضا بينهم بل دفعهم لاعتناق الإسلام كما قطع باب العودة على الذين رفضوا الدخول في الإسلام واستغلوا أهلهم.

هذه السياسة التي طبقها عمر رضي الله عنه كان يراعي من خلالها التوازن بين مصلحة الفرد والجماعة، فإذا تعارضت مصلحة الفرد مع الجماعة كانت الأخيرة هي الأولى بالرعاية، وهذا التوازن أقامه على الحق والعدل والتكافل الاجتماعي والتضامن القائم على المحبة والإيثار تطبيقا لقول الرسول ﷺ لا **يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه**[1] وكذلك قوله ﷺ **(مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم وتعطفهم كمثل الجسد الواحد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى**[2]

واستناد عمر على كتاب الله والسنة النبوية يكون قد أرسى بذلك القوانين الجديدة للدولة في المجال الاقتصادي والاجتماعي وهذا الإجراء بقي حتى لمن أتى من بعده وما قاله علي رضي الله عنه إن عمر كان رشيد الرأي[3] وهذا يؤكد لنا أن عمر كانت لديه نظرة مستقبلية لأمر الأمة جميعا، كما فتح باب الاجتهاد في الأمور الاقتصادية لمن يأتي من بعده مراعيا حالة الأمة وبيئاتها وحسب الظروف والمتغيرات وكان عمر مستعد على أن يراجع سياسته إذا ما طرأ عليه أمر يستدعي مصلحة الأمة وان أراء عمر لجديرة بأن تستلهم منها الحلول التي تستقيم بها أمور الأمة في كل مرحلة من مراحل حياتها حسب كل زمن وفي كل مكان وهي التي حبها الله من الخيرات ما جعلها محطة أنظار الطامعين فيها.

ثالثا:إحياء أراضي الموات: اهتم المسلمون بالزراعة والعناية بالأرض وتنمية الثروة الزراعية ورغم أن طبيعة أرض الجزيرة العربية، كانت لا تسمح بالزراعة على نطاق واسع وتحتم اختيار الرعي حرفة أولى إلا أن مسلمي الجزيرة العربية قد اهتموا بالزراعة.وروي عن الرسول ص" من غرس غرسا فله أجر ما أصابت منه العوافي" .ومنها أيضا " من أحياء أرضا ميتة فله أجر فيها،" وما أكلت العافية منها فهو له صدقة "[4].

---

(1) – صحيح البخاري،ج1، ص 14 ؛ صحيح مسلم ، ج1 ،ص 49 .

(2) – صحيح مسلم، ج8 ، ص20 ،مسند أحمد ج 30؛ ص323 ؛ عوف الكفراوي: سياسة الإنفاق العام في الإسلام ص 65 .

(3) – أنظر يحي آدم: ص 22 ؛ أبو عبيد:الأموال، ص 266 .

(4) – صحيح البخاري،ج 8، ص 118 جزء البغوي ج 1، ص 28 المتقي الهندى: كنز العمال ،ج3، ص 891 ؛ السنن الكبرى للنسائي، ج 3، ص 404.

شرع الرسول ﷺ إذن للأفراد إحياء الأرض الموات. وغير المملوكة ملكا خاصا ويقول أبو يوسف: على الأرض الموات التي لا حق لأحد فيها ولا ملك، فمن أحياها وهي كذلك فهي له، ويزرعها ويزارعها ويؤاجرها ويكري منها الأنهار ويعمرها بما فيه مصلحتها. فإن كانت في أرض العشر أدى منها العشر، وإن كانت في أرض الخراج أدى عنها الخراج، وإن احتفر لها بئر، أو استنبط لها قناة، كانت أرض عشر وقد تابع عمر في خلافته الرسول ص، فأقر إحياء الأرض الموات[1]. إلا أنه رأى أن بعض الناس يضعون أيديهم على جزء من الأرض ويقيمون الأسوار حولها، ثم يتركون سنين طويلة لا يعمرونها، ولا يدعون غيرهم يعمرها، لأنها تحت أيديهم. ورأى أنه لما كان هذا التشريع – المقصود منه عمارة الأرض والنفع العام – قد استغل في إهمال أجزاء من الأرض، وحرمان باقي الناس منها، وأن هذا يؤدي إلى نقيض ما قصد منه – فلا بد من تقييده بما يجعله محققا للهدف الذي ابتغاه الرسول ﷺ منه ومن ثم قال على المنبر: " من أحيا أرضا ميتة فهي له، وليس لمحتجر[2] حق بعد ثلاث سنين [3] .

وبهذا القيد الذي أضافه عمر، إلى التشريع الذي سنه النبي، أصبح محققا للهدف منه، فإما أن يعمر الرجل الأرض التي سورها في مدة لا تزيد عن ثلاث سنين، وإما أن تعود للدولة – كما كانت في الأصل ملكا للدولة، من حق أي فرد فيها أن يعمرها، وتصبح بعد ذلك ملكا له!..

ولاشك أن عمر في تحديده هذه المدة، قد راعى أن تكون كافية لأن يعمر الرجل الأرض التي سورها، ووضع يده عليها، ولعل، عمر أضاف هذا القيد بوصفه ولي الأمر الحريص على إحياء الأرض الموات التي حرص على إحيائها من قبله الرسول ص، حيث رفض عمر أن يستخدم تشريع (من أحيا أرضا ميتة فهي له) في نقيض ما قصده منه الرسول ﷺ بأن تحتجر الأرض سنوات وسنوات، فتعطل عن الإحياء، لا يحييها، ولا يدع غيره يحييها مهما كان قادرا على ذلك.وهذا الإجراء يعبر عن فكر عمر الفقهي – الذي صار قانونا للدولة تسيّر به أمورها الاقتصادية – ونظرته البعيدة في خدمة مصالح الأمة وتوفير حاجاتها، وقد طبق عمر ذلك بكل صرامة مهما تكون درجة الإنسان[4]، روي عن عمر رضي الله عنه أنه جاء بلال بن الحارث المزني إلى الرسول ﷺ فاستقطعه أرضا، فأقطعها له طويلة عريضة، فلما ولي عمر قال له: يا بلال، إنك استقطعت رسول الله أرضا طويلة عريضة فقطعها لك. وأن رسول الله لم يكن يمنع شيئا يسأله، وأنت لا تطيق ما قي يدك فقال: أجل.

---

(1) صحيح مسلم ، ج5،ص 28 ؛ مسند أحمد، ج20، ص307 .

(2) المحتجر هو أن يجيء الرجل إلى أرض موات فيقيم حولها سورا ولا يعمرها ولا يحييها: يحي آدم : الخراج ، ص 90..

(3) يحي آدم: الخراج ،ص 256- 257 ..

(4) محمد البلتاجي:منهج عمر بن الخطاب في التشريع، ص 174- 175..

فقال عمر: فانظر ما قويت عليه منها فأمسكه، وما لم تطق وما لم تقو عليه فادفعه إلينا بين المسلمين. فقال لا أفعل والله، شيئا أقطعنيه رسول الله ﷺ

فقال عمر: والله لتفعلن. فأخذ عمر ما عجز عن عمارته، فقسمه بين المسلمين[1]

وقد طبق عمر هنا ما رآه في إحياء الأرض الموات، من حيث تحديد السنوات الثلاث في الأرض المقطعة أيضا، فيروي أبو يوسف أن الرسول ﷺ (أقطع لأناس من مزينة- أو جهينة – أرضا فلم يعمروها، فجاء قوم فعمروها، فخاصمهم الجهنيون – أو المزنيون – إلى عمر بن الخطاب فقال: لو كانت مني أو من أبي بكر لرددتها ولكنها قطيعة من رسول الله ﷺ (يعني أن لها زمنا طويلا في أيديكم و لم تعمروها) ثم قال: من كانت له أرض ثم تركها ثلاث سنين فلم يعمرها، فعمرها قوم آخرون فهم أحق بها[2].

رابعا:سياسة الإنفاق في عهد عمر : المصروفات هي التي تصرف بقصد تسديد نفقات الدولة، ولا يشترط أن تكون هذه المصروفات نقدا، بل يمكن أن تتم عينا،[3]

يختلف الإنفاق في صدر الإسلام عنه في العصور الحديثة فبعض مصادر التمويل مخصصة للإنفاق في أغراض نص عليها القرآن الكريم تفصيلا فبين طريقة توزيعها وحدد نسب التوزيع كما عين الأشخاص الذين ينتفعون منها. وهذا النوع من الإنفاق لا يجوز تغييره إلا في الحدود وبالأوضاع التي لا تتعارض مع حكم قرآني أو سنة تشريعية. وبعض الموارد الأخرى خصص الإنفاق منها على احتياجات الدولة بما فيه صالح المسلمين[4]

1 –مصارف الزكاة

حدد الله سبحانه وتعالى أوجه إنفاق الزكاة قال تعالى (**إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ**) [5].

ولعل تحديد المولى عز وجل لأوجه إنفاق الزكاة حتى تؤدي وظيفتها الاجتماعية من جهة خاصة للطبقات الفقيرة اقتصاديا ومن جهة أخرى لا تكون في أيدي الطامعين وهم الذين لا يتورعون أن تمتد أيديهم إلى ما

(1) يحي آدم:الخراج ، ص 263 محمد البلتاجي: منهج عمر بن الخطاب في التشريع ،ص 174- 175.

(2) أبو يوسف:الخراج ،ص 34 .

(3) إبراهيم الرحاحلة: مالية الدولة الإسلامية، ص71.

(4) محمد عبد المنعم خميس: الإدارة المالية في صدر الإسلام، ص 197 -198 .

(5) سورة التوبة الآية 60.

ليس لهم، والذين يزاحمون بمناكبهم المستحقين من أهل الفاقة والحاجة الحقيقيين كما حددت في سورة التوبة.

كما يمكن أن يستفيد من الزكاة غير المسلمين استنادا لما رواه أبي يوسف[1] وعلى ضوء ما بينه القرآن وما بينته السنة وخلفائه الراشدين عن مستحقي الزكاة في الأصناف التاية

أ – **الفقير** وهو الذي لا شيء عنده.

ب– **المسكين** وهو الذي لا يكفيه فكأن الفقير أسوأ حالا منه.

ج– **العاملين** عليها وهم العمال والموظفون الذين يتولون جمع وتحصيل الزكاة أو الذين يقومون بتقسيمها على المستحقين لها وقد جعل الله أجورهم من مال الزكاة حتى لا يحمل الممول الخاضع لضريبة الزكاة سوى الفريضة دون إضافة نفقات التحصيل ويدفع لهؤلاء من مال الزكاة قدر أجور أمثالهم، وهم والي الصدقات ومعاونيه[2].

د – المؤلفة: شرع القرآن في توزيع الزكاة، أن يكون للمؤلفة قلوبهم نصيب منها. ولا شك أن مجتمع المدينة الإسلامي الناشئ المحاصر من كل الجهات بالأعداء الأقوياء، كان يمر بظروف قاسية في الحرب غير متكافئة، عدديا على الأقل، لكن قوة العقيدة كانت تهب النصر وبعد كل انتصار للمسلمين كان يوجد دائنا هؤلاء الرجال، الذين يجمعون بين الذكاء والطموح التفكير العملي، والذين هم على استعداد للتخلي عن روح العداء للقوة المنتصرة إذا قدم شيء من المال. ويذكر أن صفوان بن أمية قال أعطاني رسول الله ﷺ وإنه لأبغض الناس إلىّ، فمازال يعطيني حتى إنه لأحب الخلق إلىّ[3] لن نعجب إذا وجدنا أن معظم الذين كان يراد تأليف قلوبهم حول الإسلام كانوا من أشراف الناس ورؤسائهم[4].

وكانوا على ثلاثة أنواع:

مشركون بعيدون بقلوبهم عن الإسلام، ويعطون ليكفوا أذاهم عن المسلمين وللاستعانة بهم على غيرهم من المشركين عند الحاجة لذلك، لئلا يتكتل المشركون كلهم في معركة واحدة ضد الدعوة الإسلامية الناشئة.

مشركون من رؤساء القوم عندهم استعداد نفسي لإعادة النظر في الدعوة فيعطيهم الرسول ﷺ من الصدقات، ويقربهم ليتصلوا بمباديء الدعوة ورجالها اتصالا مباشرا فإما آمنوا بها وإما ضعف عداؤهم لها، فلم يمنعوا من أسلم من قومهم من الثبات على الإسلام .

---

(1) أنظر أبي يوسف: ص 10

(2) عوف محمود الكفراوي: سياسة الإنفاق العام في الإسلام وفي الفكر المالي الحديث ،ص 117 – 118

(3) ابن العربي: أحكام القرآن ،ج4، ص 225 الطبري: جامع البيان، ج10، ص 90 الطبري: التفسير، ج14، ص 114، 115

(4) ابن هشام: السيرة ج4، ص 139

مسلمون حديثو العهد بكفر، وإيمانهم ما زال ضعيفا، وما زالت تسيطر عليهم المفاهيم المادية، التي سادت حياتهم من قبل، فيعطون لئلا يرجعوا إلى الكفر بسبب الحاجة[1] .

لأن الرسول ﷺ كان يدرك تماما أن الرجل الجائع ضعيف الإيمان يصعب عليه الإيمان بأي شيء. ولم يكن الرسول يدخر جهدا أو مالا في سبيل الإسلام، فبعد انتصار المسلمين على هوازن سنة 8 هـ أعطى الرسول بعض رؤساء القبائل، فأعطى مائة بعير لكل من أبي سفيان بن حرب، وابنه معاوية، **وحكيم بن حزام**(*) وعيينة بن حصن والأرقرع بن حابس التميمي، ومالك بن عوف النصري(**) وصفوان بن أمية[2] وأعطى دون المائة رجالا من قريش منهم: مخرمة بن نوفل الزهري(***)، وعمر بن وهب الجمحي(****) وهشام ابن عمرو(*****)، وسعيد بن يربوع(******)، وعدي بن قيس(*******) وآخرون.

أعطى الرسول ﷺ هؤلاء الرجال وغيرهم، وترك كثيرا من المسلمين الصادقين المحتاجين الذين كان اعتناقهم للدعوة الجديدة، وانشغالهم بالجهاد من أسباب احتياجهم، فقال له أحد أصحابه: يا رسول الله أعطيت عيينة بن حصين والأرقرع بن حابس، وتركت جعيل بن سراقة الضمري(********) ؟ فقال الرسول ص: أما والذي نفس محمد بيده لجعيل بن سراقة خير من طلائع الأرض كلها مثل عيينة بن حصين والأرقرع بن حابس ولكني تألفتهما ليسلما، ووكلت جعيل بن سراقة إلى إسلامه[3]

واستمر إعطاء المؤلفة قلوبهم من الأموال حتى وفاة الرسول ﷺ، وفي خلافة أبي بكر جاء رجلان منهم إلى الخليفة، وطلبا منه أرضا قائلين: إن عندنا أرضا سبخة ليس فيها كلأ ولا منفعة فإن رأيت أن تعطيها لنا، فكتب لهما كتابا بذلك – ليس في القوم عمر – فانطلقا إليه ليشهد لهما، فلما سمع عمر ما في الكتاب تناوله من أيديهما وتفل فيه فمحاه، وقال لهما: إن رسول الله ﷺ كان يتألفكما، والإسلام يومئذ قليل،

---

(1) ابن همام: فتح القدير: ج3 ص 14

(*) مالك بن عوف النصري: من هوازن كان رئيس المشركين يوم حنين، ثم أسلم، من المؤلفة قلوبهم شهد القادسية وفتح دمشق.الزركلي،ج5،ص 164

(**) صفوان بن أمية: تقدم ترجمته ص

(2) تفسير القرطبي: ج8، ص 180، 181

(***) مخرمة بن نوفل الزهري: أسلم يوم فتح مكة كان عالم بأنساب قريش كان من يجدد أنصاب الحرم، توفي في خلافة عثمان رضي الله عنه.ابن عبد البر:الإصابة،ج6 ،ص 50

(****) عمرو بن وهب الجمحي: بن أبي حميضة بن عمرو بن وهب بن حذافة بن جمح القرشي الجمحي مكي من المؤلفة قلوبهم.ابن عبد البر: الاستيعاب ،ج 1، ص 277

(*****) هشام بن عمرو بن ربيعة بن الحارث بن حبيب من المؤلفة قلوبهم.ابن عبد البر: نفس المصدر،ج 1، ص 488

(******) سعيد بن يربوع:أسلم يوم فتح مكة،كان من يجدد أنصاب الحرم كل سنة حتى ذهب بصره، توفي بالمدينة عن عمر 120 سنة ابن عبد البر:نفس المصدر،ج 3 ص 116

(*******) عدي بن قيس بن السهمي قرشي من المؤلفة قلوبهم. ابن الأثير: أسد الغابة،ص 763

(********) جعيل بن سراقة:الضمري، أسلم قديما، سماه الرسول ص عمر شهد أحد .ابن سعد :الطبقات ،ج6 ،ص 245

(3) ابن هشام :السيرة ، ج 4 ،ص 144؛ ابن رجب: فتح الباري ج12 ص 144

وإن الله قد أغنى الإسلام وأعزه اليوم، فاذهبا فاجهدا جهدكما كسائر المسلمين، فالحق من ربكم فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر، فرجعا إلى لأبي بكر متذمرين وقالا مقالة سيئة، فوافق أبو بكر عمر على ما فعله ورجعا إليه. فقالا له: الخليفة أنت أم عمر ؟ ! قال أبو بكر: هو إن شاء[1] .

ويبدو أن هذا قد حدث بعد انتصار أبي بكر في حروب الردة، لأن أحد الرجلين وهو عيينة بن حصين – بعد أن ارتد ولحق بطليحة، أخذه قائد الجيش خالد بن الوليد أسيرا وبعث به إلى أبي بكر، فجعل غلمان المدينة ينخسونه بالجريد ويضربونه ويقولون: أي عدو الله لقد كفرت بعد إيمانك، فيقول: والله ما كنت آمنت ! فلما كلمه أبو بكر رجع إلى إسلامه[2] .

منع عمر إذن سهم المؤلفة قلوبهم في خلافة أبي بكر، واستمر على ذلك في خلافته لكن بعد انتشار الإسلام في شبه الجزيرة العربية كلها، وبعد أن مر المسلمون بتجربة حروب الردة التي انتهت بهزيمة كل المرتدين واستسلامهم، وأصبحت القوة الإسلامية هي الغالبة وآذن هذا بحركات الفتوحات خارج الجزيرة العربية لنشر العقيدة بعد هذا أصبح الإسلام عزيزا قويا، لا يحتاج إلى بذل الأموال لتأليف القلوب، وإذا استغنى المسلمون عن التأليف، فلا يمكن أن يوجد مؤلفة حتى يعطيهم عمر أو يمنعهم.

ولذلك وافق أبي بكر والصحابة جميعا على رأي عمر، بحيث لم يحدث جدال فيه، وقد كان عمر أول من نبههم إلى حقيقة الإسلام العزيز الجانب، الذي لا يحتاج إلى بذل الأموال أو مداراة الرجال،وكما قال عمر: إن الله قد أغنى الإسلام وأعزه اليوم .. فالحق من ربكم فمن شاء فاليؤمن ومن شاء فاليكفر. وكيف يحتاج الإسلام إلى تأليف قلوب الأعراب وجيوشه تتأهب لخوض الصراع مع جيوش إمبراطوريتي الفرس والروم؟[3]

هـ– في الرقاب ويدخل في هذا النوع إعانة المكاتبين وفيها افتداء الأسرى وعتق الرقاب. وإذا كان هذا المصرف قد انقرض بانقراض الرق، فغنه قد حل محل الرق رق هو أشد خطرا على الإنسانية ذلكم هو استرقاق الشعوب في أفكارها وفي أموالها وسلطانها وحريتها في بلادها .. فما أجدر هذا الرق بالمكافحة والعمل على التخلص منه ورفع ذلك على الشعوب، لا بمال الصدقات فقط بل بكل الأموال والأرواح، وبذلك نعرف مقدار مسئولية أغنياء المسلمين عن معونة الشعوب الإسلامية.

(1) ابن همام:فتح القدير ، ج2، ص 15

(2) أنظر فتح القدير ج2 ص 15

(3) محمد البلتاجي: منهج عمر بن الخطاب في التشريع، ص 152 – 153

و – الغارمين : ويشمل الذين استدانوا في مصالح أنفسهم وقضاء حاجاتهم فيصرف لهم من مال الزكاة إذا كانوا فقراء بالقدر الذي يكفي لتسديد ديونهم وكذلك من الذين استدانوا في مصالح المسلمين فيدفعه إليهم مع الفقر والغنى قدر ديونهم من غير فضل.

ز –سبيل الله : هي المصالح العامة التي تعود بالنفع على الجماعة مثل نفقات تكوين وتمويل الجيوش بما يلائمها من رجال وعتاد ومؤن فالغزاة يعطون من مال الصدقات ما يكفيهم لإتمام غزوهم ويشمل ذلك جميع أنواع السلاح، وكذلك يشمل هذا النوع من الإنفاق المرافق العامة التي تعود على الأمة بالمنفعة

ح –ابن السبيل : وهم المسافرون الذين لا يجدون نفقة سفرهم ويدفع إليهم من سهمهم.

هذه الأصناف الثمانية التي يصرف من مال الزكاة ويقول الماوردي أما أن تكون الزكاة كافية لهم جميعا أو كافية لبعضهم مقتصرة عن الباقين فيأخذ من أبواب أخرى من الإيرادات قدر حاجتهم. وإذا كفت الزكاة جميعهم فينقل الفضل إلى أقرب البلاد إليهم، أو أن تكون الزكاة تفضل عن كفايات بعضهم وتعجز من كفايات الباقين فيرد فضل عن المكتفين على من عجز من المقصرين حتى يكتفي الفريقان[1] .

ويروى عن عمر رضي الله عنه قال: إذا أعطيتم فأغنوا وكان يعمل على الإغناء من الزكاة لا مجرد سد الجوع أو إقالة العثر وقيل أيضا أنه جاء رجل إلى عمر بن الخطاب يشكو إليه سوء الحال فأعطاه ثلاثة من الإبل وما كان ذلك إلا ليقيه من العيلة. والإبل كانت أنفع أموال العرب وأنفسها حينذاك وقال للعمال الذين يعملون في توزيع الصدقات على المستحقين كرروا الصدقة وان راح على أحدهم مائة من الإبل[2] .

2 –مصارف الفيء: حدد القرآن الكريم مصارف الفيء بقوله تعالى **(ما أفأ الله على رسوله من أهل القرى فلله وللرسول ولذي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل)** [3] .

ولابد من الإشارة هنا أن مصارف مال الزكاة وأوجه انفاق مال الفيء هناك تشابه في المسميات مثل ذوي الحاجات من اليتامى والمساكين وابن السبيل ولما كان لا يجوز أن يصرف أي من المالين لغير مستحقيه لذلك وجب التفرقة بين كل من المستحقين:

أ– والمستحقون من مال الزكاة من لا هجرة لهم وليس من المقاتلة عن المسلمين ولا من الحماة.

ب– وأهل الفيء هم ذو الهجرة والمانعون عن الحريم والمجاهدون للعدو .

ج – أقارب الرسول ﷺ ولهم سهم الفيء ولهذا حرم عليهم الأكل من مال الزكاة. وليس لعمال الفيء سهم فيه لأنهم يأخذون أجرا على عملهم. ولا يجوز لعامل الفيء أن يقسم ما جباه إلا بإذن لأن مصرف

(1) الماوردي: الأحكام السلطانية، ص 124 .

(2) إبراهيم الرحاحلة مالية الدولة الإسلامية ، ص 75 ؛ فاروق مجدلاوي الإدارة الإسلامية في عهد عمر ص 204 .

(3) سورة الحشر الآية 7.

مال الفيء للأمام أن يجتهد فيه[1] وهذا ما طبقه عمر رضي الله عنه عندما فتحت أراضي العراق والشام ومصر[2] وجه مصارف هذه الإيرادات للنفقات في المصالح العامة كرواتب الخلفاء والولاة والقضاة والجند وبناء القناطر وإقامة الجسور وسد الثغور وحفر الترع وإصلاح الأنهار ونحو ذلك [3] .

د-راتب الخليفة

حين تولى أبو بكر خلافة المسلمين بعد انتقال الرسول ﷺ إلى الرفيق الأعلى كانت مهنته التجارة، ولكنه لم يتمكن من الجمع بينهما وبين الاشتغال بأمور خلافة المسلمين وبذلك استشار المسلمين فيما إذا كان في إمكانه أن يجمع بين التجارة والخلافة أم يتفرغ لشؤون المسلمين ويترك التجارة فأشار عليه المسلمون باعتزال التجارة وأن يتقاضى من مال المسلمين ما يكفيه ويكفي أولاده حتى يتفرغ لشؤون المسلمين وفرضوا له راتبا شهريا و طلب الزيادة فزادوه[4].

أما بالنسبة لعمر بن الخطاب فإنه كان يتاجر حين آلت مقاليد الخلافة وظل كذلك حتى فتحت القادسية ودمشق وجمع الصحابة وشاورهم في التفرغ لأمور المسلمين، وأن يفرضوا من بيت المال ما يكفيه وأهله، فاجتمعوا على أن يفرضوا له راتبا سنويا ما يصلحه وأهله فرضي الخليفة وطاب نفسا و لم يكن هذا العطاء إلا متكافئا تقريبا مع عطاء كل فرد شهد بدرا من المسلمين[5] .

هـ-مرتبات العمال و أرزاقهم

لم يكن للعمال في عهد الرسول ﷺ مخصصات ثابتة تحدد أرزاقهم إنما كان ذلك يتم حسب الظروف والأحوال وكان الغالب في هذه الأعطيات أن تتم عينا ونقدا وظل هذا الحال كذلك أيام الخليفة أبي بكر رضي الله عنه.

أما في عهد عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقد تغير نظام عطاء العمال نتيجة ازدياد رقعة الدولة وبالتالي ازداد عدد العاملين عليها فقد قررت المرتبات تقديرا يتناسب مع طبيعة الوظيفة وأهميتها مراعاة للبيئة والمكان اللذين يعمل فيهما العامل من حيث القرب والبعد ومشقة العمل وما تتطلبه الحياة من غلاء ورخص[6].

ولا يصرف الولاة ولا القضاة شيء من أموال الصدقات خلاف والي الصدقات فإن راتبه يصرف منها.

---

(1) عوف محمود الكفراوي: السياسة المالية والنقدية في ظل الاقتصاد الإسلامي ص 124، 125.

(2) أنظر أبي يوسف، ص 11.

(3) محمد عبد المطلب أحمد: النظام الاقتصادي في الإسلام، ص 100.

(4) ابن سعد الطبقات ج3 ص 184.

(5) المقريزي: الخطط والآثار ج1 ص، فاروق مجدلاوي ص 205.

(6) البلاذري: فتوح البلدان، ص 94 ؛عوف محمود الكفراوي: سياسة الإنفاق العام في الإسلام والفكر المالي الحديث ص 64

وقد أمر الخليفة عمر بن الخطاب بإعطاء العمال والموظفين رواتب معينة تختلف عن رواتب الجند بعد تدوين الديوان وتعيين أرزاق الجند وكانت رواتب الولاة والعمال والقضاة في قمة هذه الرواتب وأعلاها، فقد خصص لعمار بن ياسر عند توليته الكوفة راتبا قدره ستمائة درهم في الشهر، وخصص لعبد الله بن مسعود بعد توليته قضاء الكوفة في ولاية عمار بن ياسر مائة درهم في الشهر وربع شاه في اليوم. كما أجرى عمر بن الخطاب لعثمان بن حنيف خمسمائة درهم وربع شاة كل يوم عندما أرسله إلى السواد[1] .

و-رواتب الجند و أرزاقهم

لم يكن للجند أيام الرسول ﷺ وأبا بكر رضي الله عنه عطاء ثابت بل يحصلون على جزء من الغنائم إذا غزا المسلمون وغنموا ويقدر عطاء الجند بأربعة أخماس الغنائم. ولما كان يرد مال الفيء إلى المدينة يحضر الرسول ﷺ إلى المسجد ليوزع بين المسلمين ليومه، و لم يكن ثمة تفضيل في توزيع هذا الفيء بل كان يوزع بالتساوي.

وفي عهد عمر بن الخطاب رضي الله عنه كان يراعي عند تقدير عطاء الجنود مجموعة اعتبارات مختلفة حتى يعتبر بالكفاية ويستغني بها عن التماس مادة تقطعه عن حماية القبيلة كما روعي عند مرض الجندي أن لا ينقطع راتبه تشجيعا له ولغيره على الانخراط في سلك الجندية، وحتى عند وفاة الجندي فإن ذريته تتقاضى معاشا من بيت المال تقديرا لجهوده ولا يستقطع منه شيء[2] .

وتمنح هذه الأعطيات طبقا لمعايير أجملها عمر بن الخطاب رضي الله عنه في قوله:« والله الذي لا إله إلا هو ما أحد إلا له في هذا المال حق أعطيه أو أمنعه، وما أحد أحق به من أحد إلا عبد مملوك وما أنا فيه إلا كأحدكم ولكنا على:

- منازلنا من كتاب الله عز وجل.
- وقسمنا من رسول الله ﷺ
- فالرجل وبلاؤه في الإسلام
- والرجل وقدمه في الإسلام
- والرجل وغناه في الإسلام
- والرجل وحاجته في الإسلام»

(1) عوف محمود الكفراوي: سياسة الإنفاق العام في الإسلام وفي الفكر المالي الحديث، ص 427

(2) حسن الخربوطلي: الحضارة العربية الإسلامية، ص 209

– وقال:« والله لئن بقيت ليأتيّن الراعي بجبل صنعاء حظه من هذا المال وهو في مكانه قبل أن يحمر وجهه» [1]

– وقال أيضا « ما أحد من المسلمين إلا له في هذا الفيء. حق، إلا عبد مملوكا» [2]

ز– النفقات الحربية

قسمت الدولة الإسلامية إلى معسكرات حربية. وكل واحدة تسمى الجند. وكانت تلك الأجناد هي ، الكوفة، والبصرة، والموصل، والفسطاط، ودمشق وحمص. وفلسطين و الأردن وكان في كل منطقة من هذه المناطق ثكنات كبيرة لإقامة الجند. كما كان لكل معسكر من المعسكرات الحربية حظيرة كبيرة للخيل بها ما لا يقل عن أربعة ألاف حصان بمعداتها، حتى تكون في أتم استعداد، حتى أنه يمكن وضع 36 ألف من الفرسان في وقت قصير في ميدان القتال وخصصت مزارع واسعة لتلك الخيول وكان كل فرس يرسم على فخذه بعلامة – في سبيل الله– واعتنى عمر رضي الله عنه عناية كبيرة بتربية سلالات ممتازة من عتاق الخيول، بالإضافة إلى المعسكرات الحربية الكبرى كانت هناك ثكنات عسكرية في جميع المدن الكبرى ونقط الحدود والمدن الساحلية وكان لكل مركز مكان للتخزين ومخزن للمؤن وكذلك كان هناك في كل معسكر حربي مسؤول يوزع الرواتب.

ويرجع الفضل لعمر بن الخطاب في إقامة الحصون والمعسكرات الدائمة لراحة الجند في أثناء الطريق، بعد أن كانوا يقطعون المسافات الطويلة على ظهور الإبل ولا يرتاحون إلا في أكواخ مصنوعة من سعف النخيل ومن ثم بنت العواصم وأقيمت الحاميات لصد هجمات الأعداء المفاجئة [3].

خامسا:سياسية عمر في العطاء

من الأعمال التي ارتبطت في الإسلام باسم عمر بن الخطاب: ديوان الأموال قال ابن سعد في تعداده لأوليات عمر التي لم يسبقه إليها أحد في الإسلام: إن عمر أول من دون الديوان، وكتب الناس على قبائلهم، وفرض لهم الأعطية من الفيء[4] .

ولما ورد على عمر مال كثير واحتار في كيفية تقسيمه بالعدل بين الناس فاستشار عمر الناس في كيفية تقسيم الأموال على الناس ؟ فقال له رجل: قد رأيت الأعاجم يدونون ديوانا لهم، فدون أنت لنا ديوانا، ويروى أن عمر سأل الهرمزان عن نظام الديوان الفارسي[5] .

---

(1) تاريخ الطبري، ج 3، ص 279 ؛ الأموال لإبن زنجويه، ج، 2 ص 231

(2) يحي آدم:الخراج ، ص 44 ؛الأموال لإبن زنجويه ، ج2، ص 128

(3) عوف محمود الكفراوي: سياسة الإنفاق العام في الإسلام و في الفكر المالي الحديث، ص 429 ؛ حسن الخربوطلي الحضارة العربية الإسلامية، ص 50

(4) ابن سعد:نفس الطبقات، ح 3، ص 202

(5) الماوردي:الأحكام السلطانية ، ص 396

كما يروى أن علي بن أبي طالب قال له تقسم كل سنة ما اجتمع إليك من مال، ولا تمسك منه شيئا وقال عثمان: أرى مالا كثيرا يسع الناس، وإن لم يحصوا حتى يعرف من أخذ ممن لم يأخذ حسبت أن ينتشر الأمر، فقال الوليد بن هشام بن المغيرة: قد جئت الشام فرأيت ملوكها قد دونوا ديوانا جندوا جندا، فافعل مثل ذلك. فأخذ عمر به ودعا عقيل بن أبي طالب(*) ومخرمة بن نوفل(**) وجبير بن المطعم(***) – وكانوا من كتاب قريش– فقال اكتبوا الناس على منازلهم، فبدأوا ببني هاشم، ثم أتبعوهم أبا بكر وقومه، ثم عمر وقومه على الخلافة، فلما نظر عمر إلى هذا الترتيب، قال: وددت والله أنه هكذا، ولكن ابدأوا بقرابة النبي الأقرب فالأقرب، حتى تضعوا عمر حيث وضعه الله تعالى. وجاء بنو عدي فقالوا أنت خليفة رسول الله وأبي بكر. وأبو بكر خليفة رسول الله فلو جعلت نفسك حيث جعلك هؤلاء الذين كتبوا ؟

فقال:بخ بخ بني عدي، أردتم الأكل على ظهري، وأن أهب حسناتي لكم ؟!لا والله حتى تأتيكم الدعوة، وأن أطبق عليكم الدفترإن لي صاحبين سلكا طريقا فإن خلفتهما خولف بي، والله ما أدركتما الفضل في الدنيا، وما نرجو من الثواب على عملنا إلا محمد ﷺ فهو شرفنا، وقومه أشرف العرب ثم الأقرب فالأقرب. والله لئن جاءت الأعاجم بعمل، وجئنا بغير عمل، لهم أولى منا بمحمد يوم القيامة[1] .

كان هذا الترتيب الذي اتبعه عمر رضي الله عنه في تدوين أسماء الناس قائما على فكرة القرابة من رسول الله ﷺ ومن ثم بدىء بالعباس بن عبد المطلب عم النبي ص[2] ورتبت قبائل العرب على هذا الأساس[3] .

فإذا استوى قوم في القرابة قدم ذوو السابقة والجهاد[4]في الإسلام على غيرهم ممن يستوون معهم في درجة القرابة.حتى انتهى إلى الأنصار فقالوا: بمن نبدأ ؟ فقال عمر: ابدأوا برهط سعد بن معاذ الأشهلي ثم الأقرب فالأقرب بسعد ين معاذ[5] .

ويذكر أن عمر بن الخطاب خطب الناس بالجابية، فقال: من أراد أن يسأل عن القرآن، فليأت أبي بن كعب، ومن أراد أن يسأل عن الفرائض فليأت زيد بن ثابت، ومن أراد أن يسأل عن الفقه، فليأت معاذ

(*) عقيل بن أبي طالب: هاشمي، يكنى أبا يزيد أسلم بعد الحديبية، خرج مهاجر للمدينة سنة8 شهد غزوة مؤتة توفي في خلافة معاوية.الزركلي: نفس المصدر، ج 4، ص242 .

(**) تقدم ترجمته ص 171.

(***) جبير بن المطعم: من أشراف قريش، أسلم قبل الفتح ونزل المدينة ومات بها في خلافة معاوية سنة 57 هـ ابن عبد البر: الإستيعاب، ص69

(1) البلاذري:فتوح البلدان ، ج3 ص 549 550 أبو عبيد:الطبقات ص 224 ؛ الماوردي:الأحكام السلطانية ، ص؛ تاريخ الطبري،ج3 ،ص 109 ؛ابن سعد: الطبقات، ج3، ص 295 ،296 .

(2) تاريخ الطبري، ج 3، ص 109.

(3) أنظرالماوردي:الأحكام السلطانية ،ص 397 .

(4) البلاذري:فتوح البلدان ، ج 3 ،ص 550.

(5) ابن سعد:الطبقات ، ج3 ص 296 .

بن جبل، ومن أراد أن يسأل عن المال فليأتني ؛ فإن الله تبارك وتعالى جعلني له خازنا وقاسما: إني باد بأزواج رسول الله صلى الله عليه وسلم فمعطيهن، ثم المهاجرين الأولين، ثم أنا باد بأصحابي، أخرجنا من مكة من ديارنا وأموالنا، ثم بالأنصار الذين تبوءوا الدار والإيمان من قبلهم ثم، قال: فمن أسرع إلى الهجرة أسرع به العطاء، ومن أبطأ عن الهجرة أبطأ عنه العطاء، فلا يلومن رجل إلا مناخ راحلته[1].

وإلى جانب ذلك روعيت فكرة الحاجة والعوز في العطاء، فقدم ذوو الحاجة الشديدة على غيرهم[2] فضل عمر بعض المسلمين على بعض في العطاء، فخالف في ذلك أبا بكر إذ كان يسوي بينهم في القسمة. وقد قيل للصديق يوما: ألا تفضل السابقين إلى الإسلام ؟ فكان جوابه: "إنما أسلموا لله وعليه أجرهم، ويوفيهم ذلك يوم القيامة، وإنما الدنيا بلاغ " وذكر صنيع الصديق لعمر بن الخطاب حين أراد تفضيل السابقين فقال: "لا أجعل من قاتل رسول الله كمن قتل معه [3]" .

فبدأ بمن شهد بدرا من المهاجرين والأنصار ففرض لكل رجل منهم خمسة آلاف درهم في كل سنة، حليفهم ومولاهم معهم بالسواء، وفرض لمن كان له إسلام كإسلام أهل بدر من مهاجرة الحبشة ومن شهد أحدا أربعة آلاف درهم لكل رجل منهم، وفرض لأبناء البدريين ألفين ألفين إلا حسنا وحسينا فإنه ألحقهما بفريضة أبيهما[4] وفرض لأزواج النبي اثنتي عشرة ألفا اللاتي نكح نكاحا وفرض لجويرية وصفية ستة ألاف، لأنهما كانتا ممن أفأ الله على رسوله ،و فرض للمهاجرات الأوائل: أسماء بنت عويس[*] وأسماء بنت أبي بكر وأم عبد أم عبد الله بن مسعود ألفا ألفا[5] وفرض عمر بن الخطاب لأسامة ثلاثة ألاف، وفرض لعبد الله ابن عمر ألفين. فقال له ابن عمر: لم فضلت هذا عليّ ؟ لم ؟ كان لأبيه ما لم يكن لك ؟ فقال: كان أحب إلى الرسول ﷺ من أبيك وفرض لابن جحش ألفين، وفرض لابن أم سلمة ثلاثة ألاف فقال ابن جحش: لم فضلت هذا علينا فما كان لأبيه ما لم يكن لأبائنا ؟ز فقال فرضت له ألفين لابي سلمة وزدته ألفا لأم سلمة. فإن كان لك أم مثل أم سلمة زدتك ألفا[6] وقد رأى عمر في هذه المفاضلة التي رأى أن فيها مصلحة عامة، كان يلتزم بالقياس على ما وردت فيه نصوص خاصة حيث روى أبو عبيد أن عمر

---

(1) الأموال لأبي عبيد ، ج 2، ص 10 ؛ الأموال لابن زنجويه، ج2، ص 151

(2) أبو يوسف:الخراج ، ص72

(3) ابن سعد:الطبقات ، ج3، ص 296؛ محمد حسن هيكل: الفارق عمر، ص 230

(4) ابن سعد:الطبقات ، ج 3، ص 296

(*) أسماء بنت عويس:بن معد، أسلمت قبل دخول الرسول دار الأرقم بمكة هاجرت إلى الحبشة ثم تزوجت ابي بكر الصديق بعد استشهاد زوجها جعفر بن أبي طالب .ابن سعد:نفس المصدر،ج 8 ص 280-281

(5) الأموال لأبي عبيد، ص 212، 213

(6) الأموال لابن زنجويه، ص 507

قاس العطاء على الميراث، الذي تخلف فيه أسهم الورثة باختلاف درجة قرابتهم من الموروث فكذلك هم في ميراث الإسلام، أولاهم بالتفضيل فيه أنصرهم له وأقدمهم به، وأذبّهم عنه[1] .

وقد قال الله سبحانه وتعالى **(لا يستوي منكم من أنفق من قبل الفتح وقاتل أولائك أعظم درجة من الذين أنفقوا من بعد وقاتلوا)** [2].

وكان عمر يرى: أنه ليس من العدل أن يساوي بين من بذل نفسه وماله في سبيل الله، فحارب مع الرسول ﷺ لنصرة العقيدة ومن حارب الرسول والعقيدة، ثم أسلم حين غلب على أمره فكان يقول: إن أبا بكر رأى رأيا، ولي فيه رأي آخر، لا أجعل من قاتل رسول الله ﷺ كمن قاتل معه[3] .

وعن مالك بن أوس بن الحدثان قال: ذكر عمر بن الخطاب يوما الفيء فقال ما أنا بأحق بهذا الفيء منكم وما أنا أحد منا بأحق به من أحد إلا أنّا على منازلنا من كتاب الله عز وجل وقسم رسول الله ﷺ فالرجل وقدمه والرجل وبلاؤه والرجل وعياله والرجل وحاجته[4] .

وكتب عمر بن الخطاب إلى عمرو بن العاص ان افرض لمن بايع تحت الشجرة مائتين من العطاء وابلغ ذلك بنفسك بإمارتك وافرض لخارجة بن حذافة[*] في الشرف لشجاعته ولعثمان بن قيس[**] لضيافته[5] كما كتب عمر بن الخطاب إلى بعض عماله : أن أعط الناس على تعلم القرآن، فكتب إليه: إنك كتبت إلي: أن أعط الناس على تعلم القرآن، فتعلمه من ليست له فيه رغبة إلا رغبة الجعل، فكتب إليه: أن أعط الناس على المروءة والصحابة[6] .

وأن هذا العطاء الذي فرضه عمر من بيت المال ليس للعرب في الجزيرة العربية أو في غيرها من أرجاء الدولة، بل أن العطاء حق لكل رعية تعيش على أرض الدولة الإسلامية أينما كان بل قرره عمر للمحتاجين من أهل الذمة كما ذكرنا سابقا[7] بل فرض لأشراف الأعاجم ولما قيل لعمر عن ذلك قال: أحببت أن أتألف بهم غيرهم ممن هو دونهم[8] .

---

(1) الأموال لإبن زنجويه، ج2، ص 60 ؛ ابن زنجويه:نفس المصدر، ج2، ص 217

(2) سورة الحديد: آية 10

(3) الأموال لإبن زنجويه، ص 42

(4) السنن لأبي داود،ج 8، ص 179

(*) خارجة بن حذافة: أسلم قديما ثم خرج إلى مصر، وكان قاضيا لعمر بن العاص.ابن سعد الطبقات ،ج7 ،ص 496

(**) عثمان بن قيس:بن أبي العاص، شهد فتح مصر مع والده .ابن عبد البر: الإصابة ،ج 5 ،ص486

(5) الأموال لإبن زنجويه، ص 506

(6) الأموال لأبي عبيد، ج 2، ص 103

(7) محمود عوف الكفراوي: سياسة الإنفاق العام في الإسلام وفي الفكر الحديث، ص 56.

(8) أنظر ابن زنجويه: ، ص 503 .

و لم يكن العطاء نقدا فقط بل كان عينا أيضا فلم يكتف عمر بن الخطاب بالعطاء النقدي للمسلمين بل فرض أرزاقا شهريا. و لم تكن كمية الرزق هذه ثابتة في كل الظروف والأحوال وإنما كانت تتغير تبعا للأحوال والظروف السياسية والاقتصادية[1] .

وبهذا عمل عمر طوال خلافته بهذا المبدأ، فكفل بذلك رزق كل فرد من الناس في الدولة الإسلامية مما لم يشهد له التاريخ مثيلا من قبل ومن بعد كما أمر باتخاذ دفاتر يكتب فيها كل مولود، ذكر أو انثى، وفرض له مائة درهم، وجريبين من الطعام في كل شهرن تدفع لأهله لا فرق أن يكونوا محتاجين أليها، أو أغنياء عنها فهو إنما كان يفرض للمولود لا لأهله[2]، كما لم يفرق عمر في هذا العطاء بين المواليد الشرعيين واللقطاء، لأنه كان إذا أتي باللقيط فرض له مائة درهم، وفرض له رزقا يأخذه وليه كل شهر بقدر ما يصلحهم ينقله من سنة إلى سنة. وكان يوصي بهم خيرا، ويجعل رضاعتهم ونفقتهم من بيت المال[3] .

عمر أول من فرض العطاء

1

35804 حدثناعبد الرحيم عن أشعث عن الشعبي والحكم عن إبراهيم قال: إن أول من فرض العطاء عمر بن الخطاب وفرض فيه الدية كاملة[4]

الأقرب فالأقرب من رسول الله ص في فرض العطاء

2

32895 حدثنا زيد بن الحباب قال ثنا القاسم بن ينعقد عن جعفر عن أبيه أن عمر أراد أن يفرض للناس وكان رأيه خيرا من رأيهم فقالوا أبدأ بنفسك فقال لا فبدأ بالأقرب فالأقرب من رسول الله صلى الله عليه وسلم ففرض للعباس ثم علي حتى والى بين خمس قبائل حتى انتهى إلى بني عدي ابن كعب[5] .

(1) محمود عوف الكفراوي: سياسة الإنفاق العام في الإسلام، ص433.

(2) ابن سعد:الطبقات ، ج3، ص 216.

(3) ابن سعد: الطبقات،ج3، ص214 ؛ البلاذري:فتوح البلدان ، ج3، ص 563 ؛السيواسي: فتح القدير ج12 ص 344 ؛ المبسوط للسرخسي،ج12 ص 489.

(4) ابن أبي شيبة:كتاب المصنف، ج7، ص 253 ؛ إبن عبد البر: الإستذكار، ج8، ص 42؛ المبسوط السرخسي، ج26، ص 149.

(5) ابن أبي شيبة:كتاب المصنف، ج 6 ص 457 .

رواية أخرى لما سبق

2 –أ–

32898 حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن جعفر عن أبيه قال لما وضع عمر بن الخطاب الدواوين استشار الناس فقال بمن أبدأ قال ابدأ بنفسك قال لا ولكني ابدأ بالأقرب فالأقرب من رسول الله صلى الله عليه وسلم فبدأ بهم[1].

رواية أخرى لما سبق

2 –ب–

32899 حدثنا محمد بن عبد الله الأسدي قال ثنا حبان عن مجاهد عن الشعبي أن عمر أتى من جلولاء بسبعة آلاف ألف ففرض العطاء فاستشار في ذلك عبد الرحمن بن عوف فقال: عبد الرحمن بن عوف ابدأ بنفسك فأنت أحق بذلك قال لا بل أبدأ بالأقرب من رسول الله صلى الله عليه وسلم ممن شهد بدرا حتى ينتهي ذلك إلي قال فبدأ ففرض لعلي في خمسة آلاف ثم لبني هاشم من شهد بدرا ثم لمواليهم ثم لحلفائهم ثم الأقرب فالأقرب حتى ينتهي ذلك إلي[2].

إني باديء بالمهاجرين ...ثم الأنصارثم السابق فالسابق

3

32896 حدثنا وكيع قال ثنا موسى بن علي بن رباح عن ابيه أن عمر بن الخطاب خطب الناس في الجابية فحمد الله وأثنى عليه ثم قال من أحب أن يسأل عن القرآن فليأت أبي بن كعب(*) ومن أحب أن يسأل عن الفرائض فليأت زيد بن ثابت(**)ومن أحب أن يسأل عن الفقه فليأت معاذ ابن جبل ومن أحب أن يسأل عن المال فليأتني فإن الله جعلني خازنا وقاسما ألا وإني باديء بالمهاجرين الأولين أنا وأصحابي فنعطيهم ثم بادئ بالأنصار الذين تبوءوا الدار والايمان فنعطيهم ثم بادئ بأزواج النبي صلى الله عليه وسلم فنعطيهن فمن أسرعت به الهجرة أسرع به العطاء ومن أبطأ عن الهجرة أبطأ به العطاء فلا يلومن أحدكم إلا مناخ راحلته[3].

---

(1) ابن أبي شيبة:كتاب المصنف، ج 6، ص 457

(2) ابن أبي شيبة:كتاب المصنف، ج 6، ص 457

(*) أبي بن كعب : بن قيس خزرجي أنصاري شهد العقبة و بدر وكان عمر يقول أبي سيد المسلمين ، كان أقرؤهم للقرآن .ابن الأثير أسد الغابة ص 30

(**) زيد بن ثابت: بن الضحاك كان عمره 11سنة لما قدم الرسول كاتب الوحي للرسول ص ، كما كان كاتب لأبي بكر وعمر ، أعلم الصحابة بالفرائض و الراسخين في العلم توفي سنة 45 هـ .ابن الأثير أسد الغابة ص 393

(***) معاذ ابن جبل :ابن عمرو بن أوس أمه هند بنت سهل من جهينة أسلم مع السبعين من الأنصار شهد كل المشاهد مع الرسول ص، ولاه عمر الشام لما أصيب أبو عبيد توفي سنة 18هـ بناحية الأردن .ابن الأثير : اسد الغابة ،ص 1020

(3) ابن أبي شيبة:كتاب المصنف، ج6، 457 ؛ الأموال لإبن زنجويه،ج2، ص 151.

هذه المفاضلة في العطاء و في هذا النظام الفريد الذي وضعه عمر رضي الله عنه لأول مرة في الدولة الإسلامية. فالمفاضلة بين السابقين مع رسول الله ص حق يؤيده قول الله عز وجل { لا يستوي منكم من أنفق من قبل و قاتل أولئك أعظم درجة من الذين انفقوا من قبلوا وقاتلوا}

لألحقن آخر الناس بأولهم في العطاء

4

32874 حدثنا وكيع قال ثنا هشام بن سعد عن زيد بن أسلم عن أبيه قال سمعت عمر بن الخطاب يقول إلى قابل لألحقن أخرى الناس بأولاهم ولأجعلنهم بيانا واحدا[1]

لم يكن تفاضل عمر في العطاء من أجل أن يخلق نظاما طبقيا في الدولة يتنافى مع سماحة الشريعة لأن هناك دليل آخر لما كثرت الأموال في آخر عهده و أصبح فائض يسمح برفع أعطيات عامة المسلمين عقد النية على أن يساوي أعطيات ذوي السابقة و الفضل بأعطيات عامة المسلمين.

أمنية عمر في المساواة في توزيع العطاء

5

32873 حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن الأسود بن قيس عن شيخ لهم قال سمعت عمر بن الخطاب يقول إلى قابل لألحقن سفلة المهاجرين في ألفين ألفين[2].

ما فرض لأمهات المؤمنين

6

32876 حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج عن أبي الحويرث أن عمر فرض للعباس سبعة آلاف ولعائشة وحفصة عشرة آلاف ولأم سلمة وأم حبيبة وميمونة وسودة ثمانية آلاف ثمانية آلاف وفرض لجويرية وصفية ستة آلاف ستة آلاف وفرض لصفية بنت عبد المطلب نصف ما فرض لهن فأرسلت أم سلمة وصواحبها إلى عثمان بن عفان فقلن له كلم عمر فينا فإنه قد فضل علينا عائشة[3].

=حدثنا إسماعيل بن مجالد، عن أبيه مجالد بن سعيد، عن الشعبي، قال: لما افتتح عمر العراق والشام وجبى الخراج، جمع أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فقال: إني قد رأيت أن أفرض العطاء لأهله الذين افتتحوه، فقالوا: نعم الرأي رأيت يا أمير المؤمنين، فقال: فبمن نبدأ ؟ قالوا: ومن أحق بذلك منك ؟ ابدأ بنفسك، قال: لا، ولكني أبدأ بآل رسول الله صلى الله عليه وسلم فكتب عائشة أم المؤمنين في اثني عشر ألفا، وكتب سائر أزواج النبي صلى الله عليه وسلم في عشرة آلاف، ثم فرض بعد أزواج النبي صلى الله عليه وسلم لعلي بن أبي طالب خمسة آلاف، ولمن شهد بدرا من بني هاشم أبو عبيد: الأموال، ج 2، ص 12.

(1) ابن أبي شيبة:كتاب المصنف، ج 6 ،ص 454؛ المتقي الهندي: كنز العمال، ج4، ص 569؛ الأموال لإبن زنجويه، ج2، ص 586.

(2) ابن أبي شيبة:كتاب المصنف، ج 6، ص 454؛ الأموال لإبن زنجويه، ج2، ص 576.

(3) ابن أبي شيبة:كتاب المصنف، ج 6، ص 454؛ الأموال لإبن زنجويه، ج2، ص 500..

حدثنا حميد ثنا عبيد الله بن موسى، أخبرنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن مصعب بن سعد، قال: « كان عطاء أهل بدر ستة آلاف درهم، وكان أعطية أمهات المؤمنين عشرة آلاف لكل امرأة غير ثلاث نسوة: عائشة، فإن عمر قال: أفضلها بألفين لحب رسول الله صلى الله عليه وسلم إياها، وجويرية وصفية بسبعة آلاف سبعة ، الاموال لابن زنجويه .ج 2، ص 158.

تحري عمر في توزيع العطاء

7

32872 حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن يحيى بن عمرو بن سلمة الهمداني عن أبيه عن عبيدة السلماني قال: قال لي عمر: كم ترى الرجل يكفيه من عطائه قال قلت كذا وكذا قال لأجعلن عطاء الرجل أربعة آلاف ألفا لسلاحه وألفا لنفقته وألفا يجعلها في بيته وألفا لكذا وكذا أحسبه قال لفرسه[1]

رزق العبيد والخيل

8

32885 حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن حسن عن سماك عن عياض الأشعري أن عمر كان يرزق العبيد والاماء والخيل [2] يقصد بكلمة الرزق العطاء.

الفرض للصبي إذا ولد

9

32888 حدثنا ابن عيينة عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب أن عمر كان يفرض للصبي إذا استهل[3].

مقدار ما يأخذ الصبي من عطاء

10

32890 حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن عمر بن محمد بن زيد عن أبيه عن جده أنه لما ولد ألحقه عمر في مائة من العطاء[4] .

نستنتج مما سبق أن نظام عمر في العطاء هو الضمان الاجتماعي بمعناه الواسع كما و ضعت الشريعة الإسلامية أحكامه و طبقه عمر خير تطبيق حتى شمل كل محتاج من المسلمين كما شمل اللقطاء والأرقاء والموالي و الأطفال المواليد ليس هذا فحسب بل شمل أهل الذمة من اليهود والنصارى المحتاجين ، فنظام عمر سبق النظم الحديثة في تطبيق التأمينات الاجتماعية المختلفة و لكن بصورة أعم وأشمل عن المطبق الآن في الدول المتقدمة، تأمينا يأخذه كل مستحق ، فقد حقق عمر بسياسته المالية الكفاية لكل فرد من رعية الدولة الإسلامية فجعل لكل فرد مسلم حق في بيت المال منذ أن يولد حتى يموت(5).

(1) ابن أبي شيبة:كتاب المصنف، ج 6، ص 454؛ الأموال لإبن زنجويه، ج2، ص 576.

(2) ابن أبي شيبة:نفس المصدر، ج 6، ص 456؛ السنن الكبرى للبيهقي،ج 6،ص 347

(3) ابن أبي شيبة: نفس المصدر ، ج 6، ص 456

(4) ابن أبي شيبة:كتاب المصنف، ج6، ص 456

(5) عوف محمود الكفراوي سياسة الإنفاق العام في الإسلام و في الفكر المالي الحديث ص60

استشارة المهاجرين و الأنصار في تقسيم المال

11

32897 حدثنا زيد بن الحباب قال حدثني موسى بن عبيدة قال حدثني محمد بن إبراهيم ابن الحارث التيمي وكان جده من المهاجرين عن أبي هريرة أنه وفد إلى صاحب البحرين قال فبعث معي بثمانمائة ألف درهم إلى عمر بن الخطاب فقدمت عليه فقال ما جئتنا به يا أبا هريرة فقلت بثمانمائة ألف درهم فقال أتدري ما تقول إنك أعرابي قال فعددتها عليه بيدي حتى وفيت قال فدعا المهاجرين فاستشارهم في المال فاختلفوا عليه فقال ارتفعوا عني حتى إذا كان ثم الظهيرة أرسل إليهم فقال إني لقيت رجلا من أصحابي فاستشرته فلم ينتشر عليه رأيه فقال ما أفاء الله على رسوله من أهل القرى فلله وللرسول ولذي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل فقسمه عمر على كتاب الله[1]

الرجل يموت وله عطاء

12

32928 حدثنا وكيع قال ثنا علي بن صالح عن سماك بن حرب عن أشياخ الحي قالوا مات رجل وقد مضى له ثلثا السنة فأمر له عمر بن الخطاب بثلثي عطائه[2] .

وصيتة لقريش: العدل في الحكم و قسمة الأموال

13

37066 حدثنا ابن إدريس عن شعبة عن سعد بن إبراهيم عن ابن ميناء عن المسور بن مخرمة قال سمعت عمر وإن إحدى أصابعي في جرحه هذه أو هذه أو هذه وهو يقول يا معشر قريش إني لا أخاف الناس عليكم إنما أخافكم على الناس إني قد ترك إثنتين لن تبرحوا بخير ما لزمتموهما العدل في الحكم والعدل في القسم وإني قد تركتكم على مثل محرفة النعم إلا أن يتعوج بهم[3] .

عمر تنبأ: أُغَيلْمة من قريش يمنعون العطاء

14

37715 حدثنا أبو أسامة قال حدثنا عبد الله بن الوليد عن موسى بن عبد الله بن يزيد عن أبي ظبيان الأزدي قال قال عمر مالك يا أبا ظبيان قال قلت أنا في ألفين وخمسمائة قال فاتخذ شاة فإنه يوشك أن تجيء أُغيلْمَة من قريش يمنعون هذا العطاء[4]

---

(1) ابن أبي شيبة:المصدر نفسه ج 6، ص 457

(2) ابن أبي شيبة: المصدر نفسه ، ج 6، ص 462؛ المتقي الهندي: كنز العمال، ج5، ص 807؛ السنن الكبرى للبيهقي ،ج10، ص 134.

(3) ابن أبي شيبة: المصدر نفسه ، ج 7، ص 438

(4) ابن أبي شيبة: المصدر نفسه ، ج 7، ص525

إذا كان عمر بن الخطاب القائل من أراد أن يسأل عن المال فليأتني ، فقد كان فعلا قاسما عادلا لـــه، فقـــد كانت له نظرة ثاقبة في فرض الرواتب أو في فرض العطاء فقد فرض الرواتب حسب نوعية الوظيفة ، كما فرض العطاء أو الرواتب للجند وجعلهم على طبقات ففضل المهاجرين الأولين وأهل السوابق ، وقـــال لا أجعل من قاتل رسول الله كمن قاتل معه ، فبدأ بالمهاجرين من البدريين ، ثم فئة الأنصار من البدريين ، ثم جاءت طبقة المهاجرين من لم يشترك في بدر و اشتركوا في بقية الغزوات، ثم تلتهم طبقة الأنصار الذين لم يشتركوا في بدر واشتركوا فيما بعد ، ثم طبقة من شهد الحديبية و فتح مكة وما تلاها من الغزوات مثـــل القادسية واليرموك ، ثم جاءت بقية الطبقات و فرض لها عمر عطآت تتناسب ومنازلهم مثل عطاء أبناء علي كرّم الله وجهه ، و كان عمر رضي الله عنه إضافة إلى الرواتب كانت هناك عطاءات أخرى مثـــل عطـــاء الزوجة و كذلك عطاء الأولاد فقد فرض للصبي حين يولد عطاءا قدر بمئة درهم في العـــام .و لم يقتـــصر العطاء أو الرواتب على الأموال فقط بل كانت هناك عطاءات عينية فقد فرض لكل شخص مدي حنطة و قسطي خل و قسطي زيت و للعبيد كذلك مما يؤكد أن عمر كان كافلا اجتماعيا بامتياز كما سيتـــضح لاحقا .

الفصل الخامس

آثار عمر في الحياة الاجتماعية

أولا : حثه على التكافل الاجتماعي والترابط الأسري .....

1- الترابط الأسري .....

2- عنايته بالأبناء .....

ثانيا : حثه على تعليم الأمة .....

1- اهتمامه بالكتاب والسنة .....

2- حرصه على غرس آداب العلم والتعليم .....

3- التواضع وعدم العجب بالنفس .....

4- إخلاصه النية .....

5- العمل بالعلم .....

6- توقيره العلماء .....

ثالثا : حمايته للأمة والدفاع عنها .....

1- حمايته للأمة في دينها .....

2- تأمينه للأمة في نسلها .....

3- دفاعه عن حرمة مال الأمة .....

رابعا : معاملة أهل الذمة وإتباعهم .....

1- معاملة أهل الذمة .....

2- موقفه من العبيد والإماء .....

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

الفصل الخامس

آثار عمر في الحياة الاجتماعية

أولا- حثه على التكافل الاجتماعي والترابط الأسري

إن الفترة التي قضاها الرسول ﷺ في مكة المكرمة منذ أن بعث برسالة الإسلام الخالدة وحتى هجرته للمدينة المنورة، حيث قام خلالها بوضع أساس دولة الإسلام والمجتمع الإسلامي الفاضل القائم على الود والإخاء والمساواة والتراحم. لقد أمضى ﷺ تلك السنين في إيجاد الفرد المسلم الصالح لأن يكون لبنة صالحة في بناء صالح.

احتل بناء المجتمع المركز الثاني بعد العقيدة التي تحتل المركز الأول بالطبع، لقد كانت العديد من الآيات القرآنية والأحاديث النبوية تتحدث عن بر الوالدين والرفق بالصغير واحترام الكبير وحقوق الزوج والزوجة والمحافظة على اليتيم وإطعام طعام للمستحقين وغير ذلك[1] واستطاع الرسول ﷺ أن يوحد بين جميع المسلمين على اختلاف شعوبهم وقبائلهم وأن يجعل منهم بقوة الدين وحدة دينية سياسية ذابت في بوتقتها النزاعات والعصبيات القبلية المختلفة. وقضى على تطرف الفردية فجعل من المسلمين أمة واحدة تخضع لحكومة واحدة بعد أن كانت القبيلة تشكل حجر الزاوية في التنظيم السياسي والاجتماعي للمجتمع العربي قبل الإسلام.

أوجد التعاون والتضامن بين أفراد الجماعة الإسلامية على أساس الأخوة في الدين، كما جعل لجماعة اليهود حق المساواة مع المسلمين في المصلحة العامة وفتح الطريق للراغبين في اعتناق الإسلام وكفل لهم حق التمتع بما للمسلمين من حقوق[2] جاء في سيرة ابن هشام وإن المتقين على من بغى منهم أو ابتغى دسيمة عطية ظلم أو إثم أو عدوان أو فساد بين المؤمنين، وإن أيديهم عليه جميعا ولو كان ولد أحدهم ولا يقتل مؤمن في كافر ولا يناصر كافر على مؤمن وإن ذمة الله واحدة يجير عليهم أدناهم، وعن المؤمنين بعضهم موالي بعض دون الناس، وأنه من اتبعنا من يهود فإن له النصرة والأسوة، غير مظلومين ولا متناصر عليهم. [3] إن التكافل الاجتماعي من أهم الأسس التي يقوم عليها المجتمع في الإسلام والتي تضمن سعادته وبقاءه في إطار من المودة والأمن والوحدة والسلام.

ولقد ظهر التكافل الاجتماعي في كثير من الآيات القرآنية والأحاديث النبوية. يقول الله عز وجل:

---

(1) محمد مهنا العلي: الإدارة في الإسلام ص 183.

(2) محمود عبد المولى: أنظمة المجتمع والدولة في الإسلام ص 49، 50..

(3) تاريخ الطبري، ج1، ص 501 .

"إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ "[1] وأيضا قال جل وعلا: "وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ"[2].

كما ورد في السنة الكثير من الأحاديث التي تحث المسلمين على التآخي والإيثار من أجل الآخرين. قال الرسول ﷺ المؤمن للمؤمن كالبنيان المرصوص يشد بعضه بعضا[3]. وقوله مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم كمثل الجسد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى[4]، وأيضا قوله ﷺ لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه.[5]

والتكافل الاجتماعي في دولة الإسلام ليس معنيا به المسلمين المنتمين إلى الأمة المسلمة فقط، بل يشمل كل أفراد المجتمع على اختلاف مللهم واعتقاداتهم داخل المجتمع.[6]

كما قال الله تعالى: **لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ** [7]

إذا التكافل الاجتماعي في المجتمع الإسلامي يعد غاية أساسية تتسع دائرته حتى تشمل جميع البشر مؤمنهم وكافرهم .

وباتساع المجتمع الإسلامي في حياة الرسول ﷺ حتى شمل الجزيرة العربية كلها تقريبا ،وكانت المبادئ التي وضعها ﷺ عقب الهجرة لمجتمع المدينة تسير أنى سار، فلما عم الإسلام الجزيرة كانت هذه المبادئ مسيطرة على نفوس المسلمين جميعا، وبخاصة أولئك الذين تمكن الإسلام من قلوبهم ذلك هو المجتمع الإسلامي الأول الذي كونه الرسول ﷺ على أساس الإيمان بالله والإخاء والحب والنصر والإيثار.[8] وفي التطبيق العملي ضرب صحابة رسول الله ﷺ أروع الأمثلة في التكافل الاجتماعي حين وصل المهاجرون إلى المدينة المنورة وقد آخى النبي ﷺ بين الأنصار والمهاجرين فقد تنافس الأنصار في إكرام المهاجرين فكان الأنصاري يقول لأخيه المهاجر انظر أي مالي لأحب إليك لأتنازل عنه لك، وأي نسائي تعجبك لأطلقها فتتزوجها أنت، يا لروعة الآثار من جانب الأنصار ويا لروعة التعفف من جانب المهاجرين حين كانوا يجيبون: بارك الله لك في مالك وزوجك، دلني على السوق. فقد قام المجتمع على حب الله ورسوله وحب

---

(1) سورة الحجرات آية 10.

(2) التوبة آية 71

(3) صحيح البخاري ج2 ص 289

(4) صحيح مسلم ج 12 ص 468

(5) صحيح البخاري ج 1 ص 21 ؛ صحيح مسلم ج1 ص 158

(6) عبد اللطيف محمود آل محمود: الضمان الاجتماعي في ضوء الشريعة الإسلامية، ص 192

(7) سورة الممتحنة آية 7

(8) أحمد شلبي: موسوعة الحضارة الإسلامية، ص 123، 124

المؤمنين[1] وكل هؤلاء يستظلون بقول الله تبارك وتعالى: "**وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ**" [2]

وسار أبو بكر في خلافته خير سيرة جاعلا الأسس التي وضعها الرسول ﷺ للمجتمع الإسلامي نبراسا يهتدي به، ويسير في ضوئه كان بلا نزاع قدوة حسنة للمسلمين، وكان عادلا عطوفا على غير المسلمين ما سالموا.

وفي عهد عمر كانت الدولة الإسلامية قد امتدت واستقرت وهدأت الحرب وبعد أن شملت الدولة الإسلامية العراق وفارس الشام وبرقة و لم تعد الدولة الإسلامية عربية وإنما شملت أجناسا مختلفة واتصلت بحضارات قديمة، كحضارة الفرس والروم هنا أدرك عمر مسؤوليته ليضع للمجتمع الجديد ما يلائمه من نظم وليغير في بعض الأحوال من النظم التي اتبعت من قبله إذا كانت الأحوال في المجتمع الجديد تستدعي الابتكار أو التغيير وكل ذلك ليبقى المجتمع مترابطا متكافلا[3] والأسرة هي الخلية الأولى للمجتمع، لذلك جعل الله التعاون والتكافل بين أفرادها مبنيا على الحب والاحترام والعطف والشفقة وجعل كلا الزوجين شطرا متمما للآخر والوفاق سائدا بينهما .

1- الترابط الأسري

يبدأ التكافل في محيط الأسرة من الزوجين بتحمل المسؤولية المشتركة في القيام بواجبات الأسرة متطلباتها كل حسب وظيفته الفطرية التي فطر الله عليها. قال الرسول ﷺ الرجل راعي في بيته ومسؤول عن رعيته والمرأة راعية في بيت زوجها ومسؤولة عن رعيتها[4]. حرص الخليفة عمر رضي الله عنه على دوام السعادة والمحبة والألفة بين الزوجين .وذلك بحث كل الزوجين على إعطاء الآخر حقوقه والتغاضي عن زلاته وهفواته والصبر عليها والحث على المعاملة الحسنة بين الزوجين.[5] قال تعالى (**وعاشروهن بالمعروف**).

وقال الرسول ﷺ أكمل المؤمنين إيمانا أحسنهم خلقا وخياركم خياركم لنسائهم[6] فمتى ساد الحب والانسجام بين الزوجين استطاع كل منهما أن يؤدي ويحفظ حق الطرف الآخر، ومن حق الزوج على زوجته حق الطاعة له وتنفيذها لكامل حقوقه وأن توفر له جو الود، والمحبة، وأن لا يرى أو يسمع منها شيئا يكرهه، كما يحرم عليها أن تفعل شيئا يسبب نفوره واشمئزازه منها، فعليها أن تتعامل معه بالكلمة الطيبة، وبحسن الخلق، وأن تعني بالزينة والأناقة وحسن المظهر لتوفر له الراحة والسرور ويتعمق

---

(1) محمد بن أحمد صالح: التكافل الاجتماعي في الشريعة الإسلامية، ص 49 ،50.

(2) سورة المائدة آية 2 .

(3) أحمد شلبي: موسوعة الحضارة الإسلامية ج 1 ; ،ص 123 – 146.

(4) صحيح البخاري، ج3، ص 441.

(5) إبراهيم يسين الخطيب: النظم الإسلامية، ص 109.

(6) سنن الترمذي، الرضاع، ج4، ص 390 .

الحب والعلاقة الزوجية بينهما[1]جاءت امرأة إلى عمر رضي الله عنه فقالت: إن زوجي كثر شره، وقل خيره، فقال لها عمر: ومن هو زوجك ؟ قالت: أبو سلمة، قال: إن ذلك الرجل رجل له صحبة، وإنه لرجل صدق، ثم قال عمر لرجل جالس عنده: أليس كذلك؟ فقال: يا أمير المؤمنين لا نعرفه إلا بما قلت، فقال عمر لرجل قم فأدعه لي، وقامت المرأة حين أرسل إلى زوجها، فقعدت خلف عمر فلم يلبث أن جاءا معا، حتى جلس بين يدي عمر، فقال عمر: ما تقول في هذه الجالسة خلفي، فقال: ومن هذه يا أمير المؤمنين؟ قال: هذه امرأتك، فقال: وتقول ماذا؟ قال: تزعم أنه قد قل خيرك، وكثر شرك، فقال: بئس ما قالت يا أمير المؤمنين، إنها لمن صالح نسائها، أكثرهن كسوة وأكثرهن رفاهية، ولكن فحلها بكي، فقال عمر: ما تقولين ؟ قالت: صدق، فقام إليها عمر بالدرة، فتناولها بها، ثم قال " أي عدوة نفسها، أكلت ماله، وأفنيت شبابه، ثم أتيت تخبرين بما ليس فيه، فقالت: يا أمير المؤمنين لا تعجل فو الله لا أجل هذا المجلس، ثم أمر لها بثلاث أثواب فقال: خذي لما صنعت بك، وإياك أن تشتكي هذا الشيخ، ثم أقبل على زوجها بعد أن قامت، فقال: لا يمنعك ما رأيتني صنعت بها أن تحسن إليها، إنصرفا. فقال الرجل ما كنت لأفعل[2]. ومن حقوق الزوج على زوجته هو حفظ المرأة لزوجها في غيبته وعدم خيانته في نفسها وماله وأهله[3] روى عن عمر رضي الله عنه أنه قال: ثلاث هن فواقر جار سوء في دار مقامة، وزوجة سوء إن آذتك وإن غبت عنها لم تأمنها، وسلطان إن أحسنت إليه لم يقبل منك، وإن أسأت إليه لم يقلك[4].

أما حقوق الزوجة على زوجها هو إكرام الزوجة وإظهار العناية بها لأن ذلك يوجب تعاطفها وانسجامها معه، إن الإكرام يؤدي إلى تلاحم الأسرة ولا يجعل أي ثغرة للحقد والعداء بينها مما يدعوإلى ترابط الأسرة وانسجامها اظهار المودة والحب من الزوج لزوجته، وإشعارها بأنه يخلص لها، وأن الضمان المادي وحده ليس كافيا في أن تخلص له وتحبه[5] ومن حقوق الزوجة على زوجها والتي تزيد في الترابط هو الإنفاق على زوجته وكسوتها معتدلا في غير إسراف ولا تقتير[6] كتب عمر رضي الله عنه إلى أمراء الأجناد يستعجلهم على النفقة على أسرهم بل حتى على من كان متأخر أن ادع فلانا وفلانا ناسا قد انقطعوا من المدينة: إما أن يرجعوا إلى نسائهم، وإما أن يبعثوا إليهن بنفقة، وإما أن يطلقوا ويبعثوا بنفقة ما مضى[7] ومن حسن العشرة، الاستئذان على الزوجة خاصة عند القدوم من السفر أو غيبة طويلة، وعدم الدخول عليها ليلا على غفلة.

---

(1) هاشم موسوي: النظام الاجتماعي في الإسلام، ص 107.

(2) مسند الطيالسي، ص 31 .

(3) صوفي أبو طالب: موسوعة الزواج والعلاقات الزوجية في الإسلام والشرائع الأخرى مقارنة،ج1 ص 131.

(4) شعب الإيمان للبيهقي، ج 20 ،ص 37 .

(5) باقر شريف القرشي: نظام الأسرة في الإسلام، ص 110.

(6) محمد بن أحمد الصالح: التكافل الاجتماعي في الشريعة الإسلامية، ص 29.

(7) أنظر الرواية رقم 1 .

وقد أحاط عمر رضي الله عنه الأسرة بالعناية والاهتمام ويتضح ذلك من خلال العلاقة الزوجية وحرصه واهتمامه على استمرارها ودوامها متماسكة في إطار المحبة والألفة بين الزوجين لكي تكون الأسرة قوية متماسكة وذلك بالقضاء على أسباب الخلاف أو النزاع ولذلك شدد رضي الله عنه في قضية الطلاق، ومعاقبته لمن يتسرع ويتساهل فيه[1]ومن عناية عمر رضي الله عنه بأمر الطلاق وشدده فيه وحرصه على عدم التسرع الناس وتهاونهم بشأنه، أنه جعل الطلاق الثلاث في مجلس واحد تقع ثلاثا تبني بها الزوجة بينونة كبرى، ولا تحل له حتى تنكح زوجا غيره[2].

قال ابن رضي الله عنه كان الطلاق على عهد رسول الله ﷺ وأبي بكر وسنتين من خلافة عمر طلاق الثلاث واحدة فقال عمر بن الخطاب رصي الله عنه: إن الناس قد استعجلوا في أمر قد كانت لهم فيه أناة، فلو أمضيناه عليهم فأمضاه عليهم.[3]

2- عنايته بالأبناء :كما عني عمر رضي الله عنه بالعلاقة الزوجية، على أساس التكافل الاجتماعي حرص على توثيق الصلة والترابط الأسرى بين الابناء والوالدين وهكذا يقوم بناء الأسرة على أساس التكافل بين الزوجين والإحساس المشترك بالمسؤولية بينهما، فالزوج يعمل ويكبح ويكدح من أجل الحصول على نفقة زوجته وأولاده، وتتولى الزوجة رعاية بيتها وزوجها وأولادها والسهر على راحتهم، مما يضفي على الأسرة جو السعادة والبهجة والاطمئنان وباستقرار الأسرة يستقر المجتمع كله وتشبيع فيه روح التعاون والتكافل[4]

ومما يزيد في الترابط الأسري بين الأولاد والوالدين ورعايتها وسد حاجتهما والإحسان إليهما ﷺ قال تعالى:(**وَقَضَى رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا**) [5] وقال تعالى :(**وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ إِحْسَانًا حَمَلَتْهُ أُمُّهُ كُرْهًا وَوَضَعَتْهُ كُرْهًا**)[6] وروي عن عمر رضي الله عنه رد رجلا من الطريق أراد الغزو بغير إذن أبويه، وكان أبوه حين خرج قال قولا: لوم فيه ابنه على تركه والديه قال :

تركت أباك مرعشة يداه وأمك ما تسيغ لها شراب

فبلغ قوله ذلك عمر رضي الله عنه فرده. بل يؤكد عمر ويحث على أن يجتهد الأبناء في بر آبائهم ويكون البر قلبيا نابعا من الوجدان والعاطفة الطيبة نحو الوالدين، روي أن رجلا أتى عمر رضي الله عنه فقال: إن

(1) هاشم الموسوي: النظام الاجتماعي في الإسلام ص 106 ؛ محمد بن الصالح: التكافل الاجتماعي في الشريعة الإسلامية ص 31

(2) أحمد فرّاج حسين: أحكام الأسرة في الإسلام، ص 23

(3) صحيح مسلم ج4 ،ص183؛أنظر الرواية رقم 4

(4) محمد بن صالح أحمد الصالح: التكافل الاجتماعي في الشريعة الإسلامية، ص 30

(5) سورة الإسراء آية 23، 24

(6) سورة الأحقاف: آية 15

لي أما بلغ بها الكبر أنها لا تقضي حاجتها إلا وظهري لها مطية[*]، أوضئها وأحرق وجهي عنها، فهل أديت حقها ؟، قال: إنها كانت تصنع ذلك بك، وهي تتمنى بقاؤك، وأنت تصنع ذلك، وأنت تتمنى فراقها[1]

وزيادة في التكافل الأسري أن الابن إذا كان غنيا قادرا على الكسب النفاق على والديه إذا كان فقيرين محتاجين ومما يروى عن النبي ﷺ قال: إن أطيب ما أكل الرجل من كسبه وان ولده من كسبه[2] وهذا من أجمل صور التكافل فعندما كان الابن صغيرا لا يقدر على الكسب وجبت نفقته على أبيه، وإذا كبر الابن واشتد ساعده وأصبح قادرا على الكسب يجبر على الإنفاق على والديه إذا كان محتاجين.مما لاشك فيه أن عمر رضي الله عنه بحرصه على العلاقة بين الزوجين وكذلك العلاقة بين الأباء والأبناء كل ذلك من أجل تماسك المجتمع والذي لا يتم إلا عن طريق التكافل إبتداء من الخلية الأولى وما توجيهاته ونصائحه للناس سواء أفرادا أو جماعات لدليل على نظرة عمر في كيفية التكافل الاجتماعي .

3- عنايته بالمجتمع: لم يقتصر التكافل بين الأسرة فحسب بل بلغت العناية والاهتمام بالأقارب حيث أمر بالتواصل والتكافل والتراحم مع الأقارب[3] قال تعالى: **(وَآتِ ذَا الْقُرْبَى حَقَّهُ وَالْمِسْكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَلَا تُبَذِّرْ تَبْذِيرًا)** [4] وصلة الوالدين والأقارب نعني القيام على شئونهم ورعايتهم والإنفاق عليهم بما يحتاجون إليه من مسكن وطعام وكساء ومظلة التكافل تمتد وتمتد حتى تشمل ذوي الأرحام في النسب وذوى الأرحام في الدين[5] تعالى: **(إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ)** [6] فالأقربون مقدمون في العون بعد الوالدين على سائر الناس[7] وقال الرسول ﷺ: الصدقة على المسكين صدقة، وعلى ذي الرحم ثنتان: صدقة وصلة[8] وعن معاوية بن حيدة القشيري[**]: قلن يا رسول الله من أبر؟ قال: أمك قلت ثم من؟ قال: أمك، قلت ثم من؟ قال: أبوك، ثم الأقرب فالأقرب[9] وتمتد مظلة التكافل الاجتماعي من الأسرة والأقارب لتشمل الجار القريب والبعيد[10] قال تعالى: **(وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَى**

(*) الناقة التي يركب ظهرها: ابن منظور: لسان العرب ج7 ،ص 403

(1) ابن أبي الدنيا: مكارم الأخلاق ،ج 1 ،ص220

(2) السنن لأبي داود،ج 6، ص 406؛ أنظر الرواية،رقم 15

(3) محمد بن أحمد الصالح: التكافل الإجتماعي في الشريعة الإسلامية، ص 43

(4) سورة الإسراء آية 26

(5) محمد بن أحمد الصالح: المرجع السابق، ص 43

(6) سورة الحجرات آية 10

(7) سعيد عبد السلام حبيب: التكافل والضمان الاجتماعي في الإسلام، ص 42

(8) سنن النسائي ج 8، ص 375؛ السنن لإبن ماجة، ج1 ،ص 591 ؛ مسند أحمد ، ج26 ،ص 170

(**) معاوية بن حيدة القشيري: من أهل البصرة ،غزا خرسان ومات بها.ابن الأثير: أسد الغابة،ج3 ،ص26

(9) مسند أحمد ،ج 30 ،230 ، السنن لأبي داود،ج 4 ص499 ؛ سنن الترمذي، ج4 ،309

(10) سعد عبد السلام حبيب :المرجع السابق، ص 68

وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَى وَالْجَارِ الْجُنُبِ) [1] ولا فرق بين الجار المسلم وغير المسلم، فقد روى أن عبد الله بن عباس[*] كان عنده رجل وغلام له يذبح شاة، فقال ابن عباس لغلامه، يا غلام لا تنس جارنا اليهودي، ثم عاد فكررها ثانية وثالثة، فقال الرجل متعجبا: لم تقول هذا يا ابن عباس؟ فقال لقد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت أنه سيورثه[2] لقد أوجب الإسلام على أهل الخير أن يعيش بعضهم مع بعض في تكافل وتعاضد، يرق غنيهم لفقيرهم ويسد شبعانهم حاجة جائعهم[3] وذهب الإمام ابن حزم إلى مسؤولية البلد الذي يموت أحد أفراده جوعا فيدفع أهله الدية متضامنين، كأنهم شركاء في موته[4] وفي هذا يقول الرسول ﷺ أيما أهل عرصة أمسوا وفيهم جائع فقد برئت منهم ذمة الله ورسوله[5] وقد استشهد أبو محمد ابن حزم بما روى أن أناسا من الأنصار سافروا فأرملوا فمروا بحي من العرب، فسألوهم القرى(طعام الضيافة) فأبوا عليهم فسألوهم الشراء فأبو، فضبطوهم فأصابوا منهم، فأتت الأعراب عمر بن الخطاب رضي الله عنه فأشفقت الأنصار فقال عمر: تمنعون ابن السبيل ما يخلق الله تعالى في ضروع الإبل بالليل والنهار؟ ابن السبيل أحق بالماء من الثاوي عليه[6] وحث عمر رضي الله عنه على التكافل الاجتماعي والتعاون وبذل الخير بين أفراد المجتمع لما في ذلك من إشاعة المودة والألفة والأخوة في المجتمع.

وروي أن عمر رضي الله عنه مرّ في السوق بعد صلاة الغداة فسمع صوت مولود، يبكي فقام عليه فإذا عنده أمه، فقال: لها ما شأنك؟ قالت:: جئت إلى هذا السوق لبعض الحاجة، فعرض لي المخاض، فولدت غلاما، وهي إلى جنب دار قوم في السوق، فقال عمر: هل شعر بك أحد من أهل هذه الدار؟ أما إني لو علمت أنهم شعروا بك ثم لم ينفعوك، فعلت بهم، وفعلت، ثم دعا لها بشربة سويق فقال: اشربي هذه تقطع الحشاء، وتعصم الأمعاء وتدر العروق[7].

كما شمل التكافل الاجتماعي كل أفراد المجتمع منها اليتامى وشملت كفالة اليتيم الإنفاق عليه وتربيته وتعليمه ورعاية ماله واستثماره، ومال اليتيم أمانة في يد من يرعى شؤونه فيجب عليه أن يحافظ على هذا المال ويعمل على تنميته واستثماره بما يعود بالنفع على اليتيم[8].

---

(1) سورة النساء الآية 36.

(*) عبد الله بن عباس:ابن عم الرسول ص، سمي حبر الأمة مات سنة 68هـ بالطائف. ابن الأثير :أسد الغابة ، ج2 ،ص 131 .

(2) صحيح مسلم،ج 8 ،ص 37 ؛ صحيح البخاري، ج5 ،ص 2239 ؛ السنن ابي داود،ج 4 ،ص 504 .

(3) سعد عبد السلام حسين: التكافل والضمان الإجتماعي في الإسلام، ص 69.

(4) ابن حزم: المحلى، ج11، ص 55.

(5) مسند أحمد ، ج8 ،ص 482 ؛ الحاكم: المستدرك على الصحيحين ،ج4 ،ص 184.

(6) ابن حزم: المحلى ،ج 9، ص 175، السنن الكبرى للبيهقي، ج 9 ص 360 .

(7) السنن الكبرى للبيهقي، ج 6 ،ص 201.

(8) عبد الله صالح علوان :التكافل الاجتماعي في الإسلام، ص 49 ؛ محمد بن أحمد صالح :التكافل الاجتماعي في الشريعة الإسلامية، ص 52 .

قال تعالى (**وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ حَتَّى يَبْلُغَ أَشُدَّهُ**) [1]

ولعل ما يبين هذا الترابط بين أفراد المجتمع الإسلامي وتكافله تشبيهه لا يقل عنه روعة حديث الرسول ﷺ (**المؤمن للمؤمن كالبنيان المرصوص يشد بعضه بعضا**) [2]

لقد أقام عمر تكافلا مزدوجا بين الفرد والجماعة فأوجب على كل منها التزامات تجاه الآخر ومازج بين المصلحة الفردية والمصلحة العامة بحيث يكون تحقيق المصلحة الخاصة مكملا للمصلحة العامة[3] وأكد الإسلام على ضرورة مراعاة الحاكم لرعاياه بتحري الحق والعدل وتحقيق العدالة الاجتماعية والتكافل الاجتماعي عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال ما من أمير عشيرة إلا يؤتى يوم القيامة مغلولا لا يفكه إلا العدل.[4]

وقد ضرب عمر رضي الله عنه أروع الأمثلة والتي أوضحت كيف أن الحاكم الصالح قادر أن يحقق العدل والرخاء لأمته من خلال الأمانة والعدالة الفائقة في توزيع أموال الأمة فلقد قال الخليفة عمر بن الخطاب في عام الرماد وهو عام المجاعة والله الذي لا إله إلا هو، ما أحد به من أحد، وما أنا فيه إلا كأحدكم والله لئن بقيت ليأتين راعي بجبل صنعاء حظه من المال وهو يرعى مكانه[5] وبذلك شمل التكافل الاجتماعي الفقراء والمساكين والمملوكين الذين يريدون العتق والغارمين وأبناء السبيل واللقطاء ويدخل فيهم الشيوخ والعجزة والفقراء من أهل الذمة والمقيمين بالدولة الإسلامية وأبناؤهم، مع التخفيف عنهم بإسقاط عنهم الجزية[6]

تلك هي الصور المتعددة للتكافل الاجتماعي شملت جميع المحتاجين من المسلمين وغير المسلمين بل يبرز تكافل أعظم هو التكافل بين الأجيال في سياسة عمر رضي الله عنه في أرض السواد الأرض الزراعية الخصبة في العراق – حينما فتحها المسلمون وأراد الجنود أن يقسموها بينهم شأن بقية الغنائم فرفض قائلا: إني أريد أمرا يسع الناس أولهم وآخرهم[7].

---

(1) سورة الأنعام آية 152.

(2) صحيح مسلم ، ج8 ،ص 20 ؛ صحيح البخاري، ج5 ،ص 2242 ؛ سنن الترمذي ،ج7 ص 167 ؛ سنن النسائي ،ج 8 ص 338 .

(3) السيد محمد عاشور: رواد الاقتصاد العرب، ص 18 .

(4) السنن الكبرى للبيهقي،ج 3 ،ص 129 .

(5) ابو يوسف الخراج، ص 24 .

(6) عبد اللطيف محمود آل محمود: التأمين الاجتماعي في الضوء الشريعة الإسلامية ، ص 193 .

(7) الأموال لابن زنجويه، ج1، ص 195.

أحكام واهتمامات عمر الاجتماعية

حكم من غاب أهله

1

12346- عبد الرزاق عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن بن عمر قال: كتب عمر إلى أمراء الأجناد أن ادع فلانا وفلانا ناسا قد انقطعوا من المدينة وخلوا منها فإما أن يرجعوا إلى نسائهم وإما أن يبعثوا إليهن بنفقة وإما أن يطلقوا ويبعثوا بنفقة ما مضى[1].

لا تطرقوا النساء عند العودة من السفر و الجهاد

2

34336- حدثنا ابن نمير،قال: حدثنا عبيد الله بن عمر عن نافع، عن ابن عمر، قال: أقبل عمر بن الخطاب من غزوة سرغ[*]، حتى بلغ الجرف، قال: يا أيها الناس لا تطرقوا النساء ثم بعث راكبا إلى المدينة، بأن الناس داخلون الغداة[2].

تشدده في أمر الطلاق

3

11914- أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا الثوري عن منصور قال حدثني إبراهيم عن علقمة - أو الأسود - عن بن مسعود قال: جاء إليه رجل فقال كان بيني وبين امرأتي بعض ما يكون بين الناس فقالت لو أن الذي بيدك من أمري بيدي لعلمت كيف أصنع فقال إن الذي بيدي من أمرك بيدك قالت فأنت طالق ثلاثا فقال أراها واحدة وأنت أحق بالرجعة وسألقى أمير المؤمنين عمر فلقيه فقص عليه القصة قال فقال فعل الله بالرجال وفعل الله بالرجال يعمدون إلى ما في أيديهم فيجعلونه في أيدي النساء بفيها التراب ماذا قلت قال قلت أراها واحدة وهو أحق بها قال وأنا أرى ذلك[3].

إمضاء الطلاق بالثلاث على الرجل

4

11336 - عبد الرزاق عن معمر قال أخبرني بن طاووس عن أبيه عن بن عباس قال: كان الطلاق على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وسنين من خلافة عمر طلاق الثلاث واحدة فقال: عمر إن الناس استعجلوا أمرا كانت لهم فيه أناة فلو أمضيناه عليهم أمضاه عليهم[4].

---

(1) عبد الرزاق: مصنف، ج7 ،ص 93.

(*) سرغ : منطقة بين الحجاز والشام بالقربة من تبوك . ياقوت : معجم البلدان ،ج3 ، ص211.

(2) رواه ابن أبي شيبة: المصنف ج7 ص 727 البيهقي: السنن الكبرى، ج 9، ص 174.

(3) مصنف :عبد الرزاق ،6 520 البيهقي السنن الكبرى ج7 ص 347.

(4) عبد الرزاق: مصنف،ج6 ،ص391.

حكم المرأة الناشز على زوجها

4

11851 – عبد الرزاق عن معمر عن كثير مولى سمرة قال أخذ عمر بن الخطاب امراة ناشزا فوعظها فلم تقبل بخير فحبسها في بيت كثير الزبل ثلاثة أيام ثم أخرجها فقال: كيف رأيت فقالت :يا أمير المؤمنين لا والله ما وجدت راحة إلا هذه الثلاث فقال: عمر اخلعها ويحك ولو من قرطها[1].

موقفه من المحلل و المحللة

5

10777 – عبد الرزاق عن الثوري ومعمر عن الأعمش عن المسيب بن رافع عن قبيصة بن جابر الأسدي قال قال: عمر بن الخطاب لا أوتى بمحلل ولا بمحللة إلا رجمتهما[2].

جواز مكاتبة العبيد على نجوم

6

15713 – أخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا إسرائيل بن يونس قال أخبرني عبد العزيز بن رفيع عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم قال: كاتب رجل غلاما على اواق سماها ونجمها عليه نجوما فأتاه العبد بماله كله فأبى أن يقبله إلا على نجومه رجاء أن يرثه فأتى عمر بن الخطاب فأخبره فارسل إلى سيده فأبى أن يأخذها فقال: عمر خذه يا يرفا(*) فاطرحه في بيت المال وأعط نجومه وقال إذهب للعبد فقد عتقت فلما رأى ذلك سيد العبد قبل المال[3].

حكم من تزوج و شهد له النساء

7

14038 عبد الرزاق عن معمر عن الزهري قال: أخبرني عروة ابن الزبير (**)أن ربيعة بن أمية بن خلف)***(تزوج مولدة من مولدات المدينة بشهادة امرأتين، إحداهما خولة بنت حكيم(****)، وكانت امرأة صالحة، فلم يفجأهم إلا الوليدة قد حملت، فذكرت ذلك خولة لعمر بن الخطاب، فقام يجر صنفة ردائه من

---

(1) مصنف: عبد الرزاق ،6 ص505 سنن البيهقي ج7 ص 315 ؛ سنن سعيد بن منصور ج 3 ص 482

(2) عبد الرزاق، 6 ص 265؛ ابن حزم :المحلى،ج11 ،ص 249

(*) يرفا : مولى عمر ،ادرك الجاهلية والاسلام ، حج مع عمر في خلافة ابي بكر ، ذكر في الصحيحين ابن حجر الاصابة ،ج6 ، ص696.

(3) مصنف عبد الرزاق، 8 ص404؛ ابن عبد البر:الإستذكار، ج7،ص415

(**) عروة ابن الزبير : بن العوام يكنى ابا عبد الله محدّث صدوق ، عده البخاري بحر لا يترف ، البخاري : التاريخ الكبير ، ج 7 ، ص 31 .

(***) ربيعة بن أمية بن خلف : بن وهب اسلم يوم الفتح وكان شهد حجة الوداع ، ارتدى زمن عمر وهرب الى قيصر فتنصر ومات عنده ، كان هذا حديث لرؤية راها . ابن حجر : الاصابة ، ج2 ، ص521.

(****) خولة بنت حكيم : وقيل خويلة بن حكيم بن امية بن حارث امراة عثمان بن مضعون التي وهبت نفسها للنبي (ص) ، وكانت امراة صالحة . ابن الاثير : اسد الغابة ، ص1344.

الغضب، حتى صعد المنبر فقال: إنه بلغني أن ربيعة بن أمية تزوج مولدة من مولدات المدينة بشهادة امرأتين، وإني لو كنت تقدمت في هذا، لرجمت.[1]

موقفه من زواج المتعة

8

14031 - عبد الرزاق عن بن جريج قال أخبرني عبد الله بن عثمان بن خثيم أن محمد بن الأسود بن خلف أخبره أن عمرو بن حوشب استمتع بجارية بكر من بني عامر بن لؤي فحملت فذكر ذلك لعمر فسألها فقالت: استمتع منها عمر بن حوشب فسأله فاعترف فقال: عمر من أشهدت قال لا أدري أقال أمها أو أختها أو اخاها وأمها فقام عمر على المنبر فقال: ما بال رجال يعملون بالمتعة ولا يشهدون عدولا ولم يبينها إلا حددته قال أخبرني هذا القول عن عمر من كان تحت منبره سمعه حين يقوله قال فتلقاه الناس منه[2].

حكم أمهات الأولاد بعد وفاة أزواجهن

9

13225 - عبد الرزاق عن عبيد الله وعبد الله ابني عمر عن نافع عن ابن عمر قال: قضى عمر في أمهات الأولاد أن لا يبعن، ولا يوهبن، ولا يرثن، يستمتع بها صاحبها ما كان حيا، فإذا مات عتقت.[3]

لا بقاء لأهل الذمة في المدينة فوق ثلاث

10

9979 - أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا بن جريج عن موسى بن عقبة عن نافع عن بن عمر قال: كانت اليهود والنصارى ومن سواهم من الكفار من جاء المدينة منهم سفرا لا يقرون فوق ثلاثة أيام على عهد عمر فلا أدري أكان يفعل ذلك بهم قبل ذلك أم لا[4].

(1) مصنف عبد الرزاق، ج 7،ص 501، 503 ح ابن عبد البر:الإستذكار،ج5 ص 510 .

(2) مصنف: عبد الرزاق ج7، ص 500.

(3) مصنف :عبد الرزاق ،ج 7، ص 292 البيهقي: السنن الكبرى، ج 10 ص 343؛ ابن حبان: صحيح، ج 18، ص 146 ؛ الحاكم: المستدرك ،ج5، ص 293، ابن عبد البر:الإستذكار، ج 7، ص329 .

(4) عبد الرزاق :مصنف ج،6 ،ص 52.

حكم من اعتد من أهل الذمة على مسلمة

11

10167 - أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا الثوري عن جابر عن الشعبي عن عوف بن مالك الأشجعي أن رجلا يهوديا أو نصرانيا نخس بامرأة مسلمة ثم حثا عليها التراب يريد عليها على نفسها فرفع ذلك إلى عمر بن الخطاب فقال: عمر إن لهؤلاء عهدا ما وفوا لكم بعهدهم فإذا لم يفوا لكم بعهدكم فلا عهد لهم قال فصلبه عمر[1].

عدم تشبه الإماء بالحرائر

12

5059 - عبد الرزاق عن ابن جريج قال: أخبرني عطاء أن عمر ابن الخطاب كان ينهى الاماء من الجلابيب أن يتشبهن بالحرائر، قال ابن جريج[*]: وحدثت أن عمر بن الخطاب ضرب عقيلة أمة أبي موسى الاشعري في الجلباب أن تجلبب[2].

إعتاقه لمن سبي من العرب

13

15612- أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا بن جريج عن أيوب بن موسى قال أخبرني نافع عن عبد الله بن عمر أن عمر بن الخطاب أعتق كل مصلى من سبي العرب فبت عليهم وشرط عليهم أنكم تخدمون الخليفة من بعدي ثلاث سنوات وشرط عليهم أنه يصحبكم بمثل ما كنت أصحبكم[3].

---

(1) عبد الرزاق مصنف:ج 6 ،ص 114.

(*) ابن جريج : عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج ، يكنى ابو الوليد وابو خالد ، فقيه الحرم المكي ، كان امام اهل الحجاز ، في عصره اول من صنف في العلم بمكة (80هـ – 150هـ) .الزركلي : الاعلام ، ج4، ص160.

(2) مصنف عبدالرزاق ،ج 3،ص 135؛ ابن عبد البر:الإستذكار،ج 8 ،ص541 .

(3) عبد الرزاق: مصنف ،ج8 ،ص380؛ابن عبد البر:الإستذكار،ج7 ،ص 420 ؛ ابن حزم: المحلى،ج9 ،ص 185 .

حكم المكاتب إذا أدى نصف ما عليه

14

15736 - عبد الرزاق عن معمر عن عبد الرحمن بن عبد الله عن القاسم بن عبد الرحمن عن جابر بن سمرة أن عمر بن الخطاب قال: إذا أدى المكاتب إلا الشطر فلا رق عليه[1].

رعاية الأم

15

34148حدثنا ابن عيينة عن موسى بن عقبة عن سالم أو عبد الله بن عيينة: أراد محمد بن طلحة)*(الغزو فأتت أمه عمر فأمره أن يقيم[2].

لا مجاورة للمنكرات

16

10003 - أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن زيد بن رفيع عن حرام بن معاوية قال: كتب إلينا عمر بن الخطاب لا يجاورنكم خنزير ولا يرفع فيكم صليب ولا تأكلوا على مائدة يشرب عليها الخمر.[3]

ثانيا - حثه على تعليم الأمة

حث الإسلام على تعلم العلم وتحصيله والاجتهاد في اقتباسه، وتعلمه[4].قال تعالى **(قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ)** [5] وقال تعالى **(وَقُلْ رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا)** وقال الرسول ﷺ (من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين) [6] .

وعليه فالعلم الشرعي مفتاح الخير كله، حيث يعرف به المرء ما أوجبه الله تعالى عليه، وما نهاه عنه، وبه يعرف الفضيلة وفضلها فيتبعها، وبالعلم يعرف الرذيلة وقبحها فيتجنبها وأولى العلوم وأفضلها علم الدين لأن الناس بمعرفته يرشدون وبالجهل به يضلون فالإنسان الجاهل بدينه جاهل بخير الدنيا والآخرة، والعالم بدينه عارف بما ينفعه في دار الدنيا والآخرة فيكون للخير راغبا وبه عامل، وللشر كارها ومفارقا، والعلم حلية للمعلم وعنان سعادته لأنه محتاج إليه في عبادته وفي متجره ومنزله وفي جميع شؤون حياته

---

(1) مصنف عبد الرزاق ،ج 8، ص 411 السنن الكبرى للبيهقي ج 10 ص 350؛ ابن عبد البر: الإستذكار، ج7 ، ص373 .

(*) محمد بن طلحة : بن عبد الله القريشي التميمي ، صحابي ولد في حياة النبي (ص) ، وسماه باسمه ويقال له السجّاد لكثرة تعبده قتل يوم الجمل . الزركلي : الاعلام ، ج6 ، ص175 ؛ ابن حجر : الاصابة ، ج1 ، ص427.

(2) ابن أبي شيبة: المصنف، ج 7 ،ص 701.

(3) عبد الرزاق :مصنف ،ج6 ص 61.

(4) الامام النووي: آداب العلم والمعلم، ص11.

(5) سورة الزمر آية 9.

(6) صحيح البخاري ج 1 ص 39،صحيح مسلم ج3 ص 94 ؛ سنن الترمذي ،ج5 ص 28 سنن ابن ماجة، ج1 ،ص 80.

الشخصية والاجتماعية[1] وحث عمر بن الخطاب رضي الله عنه على تعلم العلوم النافعة فكان يحثهم على التفقه في الدين الذي هو شرط قبول العلم، فلا يقبل العمل إلا إذا كان موافقا لهدى الرسول ﷺ وعلى سنته الصحيحة ولا شك أن التفقه في الدين شامل للعقائد والعبادات والمعاملات.[2]

1 –اهتمامه بالكتاب والسنة لا يليق بطالب العلم أن يكون غير حافظ لكتاب الله عز وجل، فمن منّ الله عليه بحفظ كتابه فتلك نعمة لا تضاهيها نعمة قال تعالى: "**بَلْ هُوَ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ فِي صُدُورِ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ وَمَا يَجْحَدُ بِآيَاتِنَا إِلَّا الظَّالِمُونَ**" [3]إذن فلا بد من العناية بكتاب الله عز وجل حفضا وتلاوة وتعاهدا ثم فقها وقد عمل النبي ﷺ والخلفاء من بعده والصحابة على العناية بالكتاب والسنة وحمايتها من الضياع والتلف والنسيان، ومن التحريف والتزييف ويكفي حفظ الله عز وجل لكتابه العزيز قال تعالى :"**إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ**" [4]كان أعظم ما يعتني به طالب العلم بعد العناية بالقرآن أن يعلم سنة النبي ﷺ العلمية والعملية بما فيها العقائد والأحكام وعلوم القرآن والتفسير والآداب والأخلاق والسلوك. ولهذا كان العلم في زمن الصحابة رضوان الله عليهم وفي زمن التابعين وتبع التابعين كان العلم إما أن يكون آية محكمة أو سنة ماضية هذا هو العلم، والصحابة اجتهدوا، ثم صار إضافة إلى الكتاب والسنة هناك هدي الصحابة واجتهادهم[5]وأما السنة فقد حث الرسول ﷺ على العناية بها والحفاظ عليها كما حذر من التهاون بها أو التعرض لها قال ﷺ من كذب علي متعمدا فليبوء مقعده من النار[6]. وعليه كان عمر رضي الله عنه أكثر الصحابة عناية بالقرآن وكان أهم ما قام به هو جمع القرآن وذلك عندما أشار على الخليفة أبي بكر الصديق بعد مقتل عدد كبير من القراء في حرب اليمامة.[7]وكان حرص عمر عند جمع القرآن أن يكتب كتابة صحيحة من حيث اللغة روي عن عمر رضي الله عنه لما أراد أن يكتب المصحف أقعد له نفرا من أصحابه وقال: إذا اختلفتم في اللغة فاكتبوها بلغة مضر فإن القرآن نزل على رجل من مضر[8].

أما عنايته بالسنة فلم تكن بأقل من اهتمامه بالكتاب فقد كان عمر يحرص كل الحرص عما ينقل عن النبي ﷺ بل ويطلب منهم أن يستشهدوا على ما ينقلوه للرعية رغم معرفته بعدالة الصحابة وثقتهم

(1) خالد بن حامد الحازمي: أصول التربية الإسلامية، ص 77 .

(2) عبد السلام آل عيسى: دراسة نقدية و تاريخية في مرويات عمر بن الخطاب، ص 769.

(3) سورة العنكبوت آية 49.

(4) سورة الحجر آية 9.

(5) صالح عبد العزيز آل الشيخ: طالب العلم والاعتناء بالسنة والحديث، ص 3.

(6) صحيح البخاري، ج1،ص 434 ؛صحيح مسلم ،ج1،ص7 سنن أبي داود ،ج3 ،ص 357 ؛ سنن ابن ماجة،ج1،ص 13 ،ج 1، ص 35.

(7) تقدم ذكره ص 31 .

(8) فتح الباري لإبن حجر،ج9 ، ص 27 .

وعلمه بصدقهم ،كل ذلك زيادة في التوثيق مخافة الزلل أو الغفلة خاصة لما اتسعت الدولة الإسلامية وزاد عدد الداخلون في الإسلام، ومنهم من لا زال على دينه فكان عمر رضي الله عنه حريص كل الحرص على السنة حديثا ونقلا وما روي عن عمر لأبي هريرة رضي الله عنه وكان من المكثرين من رواية الحديث: لتتركن الحديث عن رسول الله ﷺ أو لألحقنك بأرض دوس[1]، وقال لكعب لتتركن الأحاديث أو لأحقنك بأرض القردة[2] ولعل عمر رضي عنه لجأ إلى هذا التشدد في حماية سنة النبيﷺ لما بلغه خبر عن النبي ﷺ ذلك أن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه، وكان مشغولا فرجع أبو موسى ففزع عمر رضي الله عنه، فقال: ألم أسمع صوت عبد الله بن قيس، ائذن له، قيل: قد رجع فدعاه، فقال: كنا نؤمر بذلك فقال عمر: تأتيني على ذلك ببيّنة فانطلق إلى مجلس الأنصار، فسألهم، فقالوا: لا يشهد لك على هذا إلا أصغرنا، أبو سعيد الخدري[*]، فذهب يأتي بسعيد الخدري، فقال عمر: أخفي على من أمر رسول الله ﷺ ؟ ألهاني الصفق بالأسواق[3]. وما يؤكد حرص عمر رضي الله عنه على التوثيق من أحاديث الرسول ﷺ أنه خرج رضي الله عنه حاجا، فاشتدت الريح عليه وعلى أصحابه وهم بطريق مكة، فقال عمر رضي الله عن: من يحدثنا عن الريح؟ فلم يرجعوا إليه شيئا، فقال أبو هريرة رضي الله عنه: قد بلغني الذي سأله عنه عمر رضي الله عنه، فاستحثت راحلتي حتى أدركت، فقلت: يا أمير المؤمنين، إنك سألت عن الريح، وإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: الريح من روح الله، تأتي بالرحمة، وتأتي بالعذاب، فإذا رأيتموها، فلا تسبوها، وسلوا الله خيرها، واستعيذوا من شرها.[4] وما يؤكد حرص عمر رضي الله عنه على السنة النبوية قد همّ بكتابتها من أجل الحفاظ عليها وصيانتها من الضياع فقد أراد عمر رضي الله عنه كتابة السنة وجمع نصوصها في كتاب مكتوب حفاظا لها من الضياع ولكنه رضي الله عنه خشي أن ينشغل الناس بذلك عن دراسة القرآن والعناية به حيث لا زال تدوين القرآن غضا طريا،و هو بحاجة إلى المزيد من العناية والاهتمام، ولا زال الناس في حاجة لمدارسة كتاب الله وحفظه في الصدور، و لم تكن هناك خشية من ضياع السنة وكبار صحابة النبي ﷺ الذين تلقوا عنه أقواله وأفعاله وعاصروا حياته ﷺ متوافرون في كل بلد ومصر

(1) دوس: بطن من زهران احدى قبائل عسير الكبيرة.،: عمر رضا كحالة: معجم قبائل العرب ج 1،ص 394..

(2) ابن شبة : تاريخ المدينة،ج3 ،ص800 .

(*) أبي سعيد الخدري: خزرجي، أنصاري محدث ،مات سنة 64 هـ .ابن حجر:الإصابة،ج3،ص 85 .

(3) شرح النووي على مسلم ،ج15 ،ص 119 .

(4) مسند أحمد ج 15 ،ص 171 ؛ مسند الشافعي ،ج1 ،ص 81 ؛ البخاري: الأدب المفرد ج 3 ،ص 312 ؛ أنظر الرواية رقم 4 .

من أمصار المسلمين، يقومون بالجهاد في سبيل الله والدعوة إلى دينه، ويجلسون للناس في حلقات الدرس والعلم، لذلك أمر عمر رضي الله عنه بمحو ما كتب من سنة رسول الله ﷺ.[1]

قال عمر رضي الله عنه تفقهوا قبل أن تسودوا[2]وقال رضي الله عنه تفقهوا في الدين. عرف عمر رضي الله عنه حاجة العباد للعلم كحاجتهم على المطر بل أعظم وإنهم إذا فقدوا العلم فهم بمنزلة الأرض التي فقدت الغيث قال ﷺ ما بعثني الله به من الهدى والعلم كمثل الغيث الكثير إذا أصاب أرضا، فكان منها نقية فبلت الماء فأنبتت الكلأ والعشب الكثير، وكانت منها أجادب أمسكت الماء فنفع الله بها الناس فشربوا وسقوا وزرعوا، وأصابت منها طائفة أخرى إنما هي قيعان لا تمسك ماء ولا تنبت كل، فذلك مثل من فقه في الدين الله تعالى ونفعه ما بعثني الله به فعلكم معلم ومثل من لم يرفع بذلك رأسا و لم يقبل هدى الله الذي أرسلت به[3] وبذلك يتضح أهمية العلم وأهمية بذل الجهد في طلبه، وأنه أفضل ما يسعى إليه الإنسان. روي عن عمر رضي الله عنه قال: كونوا أوعية الكتاب، وينابيع العلم[4] ؛ والعلم الصحيح يؤدي على خشية الله تعالى (**إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ**) [5] فكلما كان المرء بالله أعلم كان أكثر له خشية ولا يكون العبد عابدا لله خاشعا له إلا إذا تعلم الكتاب وقد حث عمر رضي الله عنه رعيته على تعلم كتاب الله عز وجل والتفقه فيه والعمل به روي عنه، قال: تعلموا سورة البقرة وسورة النساء وسورة المائدة وسورة الحج، وسورة النور، فإن فيهن الفرائض[6] و لم يحث عمر رضي الله عنه على التفقه في الدين وتعلم كتاب الله عز وجل بل حث على تعلم اللغة العربية وحمايتها بعد ما اختلط العرب بسكان الأراضي المفتوحة وكانوا مضطرين إلى خلق طريقة للتفاهم بينهم ومن هنا أخذت تدور على ألسنة هذه الطبقات لغة أولية بسيطة يحقق أيسر ألوان التفاهم وتكون كالوسيط بين لغة الأصليين ولغة العرب الوافدين وأدى هذا إلى نقل ألفاظ أجنبية إلى اللغة العربية وترك ألفاظ عربية كانت مألوفة في الجاهلية[7] كتب عمر إلى رعيته[8] وروي عن عمر رضي الله عنه: أن عمر مرّ بقوم يرمون رشقا[9] فقال بئس ما رميتم، فقالوا: يا أمير المؤمنين إنا قوم متعلمين، فقال لخنكم علينا أشد من سوء رميكم[10] .

---

(1) الخطيب البغدادي: تقييد العلم، ج 1، ص 80 ،83؛ابن سعد:الطبقات ،ج3، ص 287 .

(2) سنن الدارمي ،ج 1 ص 91 ؛ العلم لأبي خيثمة، ،ج 1، ص 8.

(3) صحيح البخاري،ج 1، ص 42 ؛ صحيح مسلم، ج7، ص 63، مسند أحمد، ج32 ص 343، السنن الكبرى للنسائي، ج 3، ص، 427 .

(4) الزهد لأحمد بن حنبل ج 1، ص 121 ؛ التواضع: ابن أبي الدنيا ،ج 1، ص 14.

(5) سورة فاطر 28.

(6) الحاكم :المستدرك على الصحيحين، ج 2، ص 429 ؛ شعب الإيمان للبيهقي ،ج 2، ص 477.

(7) حسن خربوطلي نفس المرجع: ص 731 ؛ عبد الرحمن الشرقاوي.

(8) السنن الكبرى للبيهقي ،ج 2، ص 18 تقدم ذكره .

(9) رشقا:رمي السهام في جهة واحدة :تاج العروس ،ج 1 ص 6330؛ ابن منظور: لسان العرب، ج 10 ص 116 .

(10) القضاعي: مسند الشهاب، ج 2 ص 414؛ الخطيب البغدادي :أخلاق الراوي وآداب السامع ،ج 3، ص 234 .

ولعل حرص عمر رضي الله عنه على تعلم العربية بعدما لاحظ امتزاج اللغة العربية بغيرها من اللغات التي أدت إلى آثار أضرت باللغة العربية بل كان عمر بعيد النظر حين نهى عن الاختلاط بالأعاجم حرصا منه على سلامة اللغة العربية من الشوائب. وروي عن عمر أنه سمع رجلا يتكلم بالفارسية في الطواف فقال: ابتغ إلى العربية سبيلا[1] وزيادة في حرص عمر على إتقان اللغة العربية حث على قراءة القرآن وإتقان تجويده وإقامة حروفه: أعربوا القرآن فإنه عربي.[2] ومما يدل على عناية عمر بالقرآن حفضا وتلاوة وتعاهدا ثم فقها كما حرص على العناية بسنة النبي ﷺ.

2 - **حرصه على غرس آداب العلم والتعليم** كما حرص عمر على حث رعيته على طلب العلم حرص على أن يتحلى طالب العلم والمعلم بآداب العلم والالتزام بها طلبا وتلقينا ونشرا ومن الآداب التي أمر عمر التحلي بها.

3- التواضع وعدم العجب بالنفس فقد رأي عمر رضي الله عنه قوما يبتغون أبي بن كعب رضي الله عنه يسألون،فضربه عمر بالدرة فقال أبي لعمر: انظر ما تصنع، فقال عمر: على عمد أصنع، أما تعلم أن هذا الذي تصنع فتنة للمتبوع ومذلة للتابع[3] ومن آداب المعلم أن يتخلق بالمحاسن والخلال الحميدة والشيم المرضية التي أرشد إليها من التزهد في الدنيا ولتقلل منها وعدم المبالاة بفواتها[4].

4- **إخلاص النية** من الآداب التي حرص عليها عمر إخلاص النية وأن يقصد بتعلمه وجه الله تعالى وألا يجعله وسيلة ‘إلى غرض دنيوي وأن لا يطلب العلم لأجل أن يقال عالم ،أو أن يقال طالب علم والقيمة أن يطلبه لله جل وعلا[5] وروي عن عمر رضي الله عنه في هذا المجال: لا يتعلم العلم لثلاث ولا يترك لثلاث، لا يتعلم ليماري به، ولا ليباهي به،ولا ليراءى به،ولا يترك حياء من طلبه ولا زهادة فيه،ولا رضا بالجهل منه[6] كما حث على تحري الحق في طلب العلم وتعلّمه وعلى طالب العلم والمعلم أن لا يحدث بكل ما سمعه من غير الوثوق من صحة ما سمعه وتعلمه قال رضي الله عنه بحسب المرء من الكذب أن يحدث بكل ما سمع[7] ؛ وقد خطب رجل عند عمر فكثر كلامه، فقال عمر: إن كثرة الكلام في الخطب من شقاشق[8]

(1) أخبار مكة للفاكهاني، ج 1 ،ص331 ؛ شعب الإيمان للبيهقي، ج 4، ص 188أنظر رقم الرواية 16 .

(2) ابن أبي شيبة: المصنف، ج7 ص، 150.

(3) ابن مبارك: الزهد والرقائق ،ج 4، ص 211 ؛ الدارمي: السنن، ج ،2 ص 79 ؛ ابن أبي الدنيا :التواضع والخمول، ج 1، ص 54 ؛ البيهقي: الزهد الكبير، ج 1، ص 318 ؛ ابن شبة: تاريخ المدينة ،ج 2، ص 691.

(4) الإمام النووي: آداب العالم والمتعلم ،ص 17 ،18.

(5) الامام النووي: نفس المصدر، ص 34.

(6) ابن أبي الدنيا: الصمت ،ج 1، ص 135.

(7) شرح النووي على مسلم ،ج1، ص72 .

(8) شقاشق: الذي يتفهيق في كلامه ويسرده سردا لا يبالي ما قال من صدق أو كذب ابن منظور: لسان العرب، ج 10 ص 181.

الشيطان[1]وإذا كان عمر قد حث المرء أن يتعلم مالا يستغني عنه من العلوم النافعة له في دينه ودنياه ليكون على بينة من أمره بيّنة خالصة لله تعالى[2] قال ﷺ إنما الأعمال بالنيات ولكل امرئ ما نوى[3]

5- العمل بالعلم إن ثمرة العلم العمل والعلم بلا عمل كشجرة بلا ثمر والعلم ينمو بشيئين العمل به وتعليمه قلا يكون الإنسان عالما إلا أن يكون عاملا به ليكون له عظيم الثواب حائزا وبالكثير من الفلاح فينبغي للعالم أن يكون عاملا بما يعلم فإن العمل نتيجة العلم وثمرة فقهه ولا يذكر العلم إلا قرن بالعمل[4] قال تعالى (**وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ**) [5] وقال بلغوا عني ولو آية[6] وقد حث رسول الله ﷺ على تعلم العلم وعلى نتيجته وهي العمل لأنه هو الثمرة التي لأجلها يطلب فالعلم كالشجرة والعمل كالثمرة وحينئذ ينبغي للعامل أن يكون علمه مقرونا بعمله حتى يدخل في زمرة العلماء العاملين الذين ذكرهم الله في كتابه[7] قال تعالى (**شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُو الْعِلْمِ قَائِمًا بِالْقِسْطِ**) [8] وروي عن عمر رضي الله عنه أنه قال: إياكم والمنافق العالم قالوا: وكيف يكون المنافق عليما ؟ قال: يتكلم بالحق ويعمل المنكر[9].

6 توقيره العلماء أقرب الناس من درجة النبوة أهل العلم وأهل الجهاد. فالعلماء دلوا الناس على ما جاءت به الرسل وأهل الجهاد جاهدوا على ما جاءت الرسل وعن سفيان بن عيينة [*]: أرفع الناس عند الله تعالى منزلة من كان بين الله وعباده وهم الرسل والعلماء، وعن سهل التستري[**] من أراد أن ينظر إلى مجالس الأنبياء فلينظر إلى مجالس العلماء فاعرفوا لهم ذلك[10] قال تعالى: " **بَلْ هُوَ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ فِي صُدُورِ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ وَمَا يَجْحَدُ بِآيَاتِنَا إِلَّا الظَّالِمُونَ**" [11] وقد أوصى عمر رضي الله عنه على توقير العلماء وإجلالهم وقد كان عمر يوقر ويجل أهل العلم قال ابن عباس رض الله عنه[***] عَنْهُمَا قَالَ يدخلني مع أشياخ بدر فقال بعضهم لم تدخل هذا الفتى معنا ولنا أبناء مثله فقال إنه ممن قد علمتم قال:

---

(1) البخاري الأدب المفرد، ج1، ص 302 .

(2) عبد الله جار الله الجار الله :العلم والتربية والتعليم ،ص 24.

(3) صحيح البخاري،ج 1، ص 30 ؛صحيح مسلم، ج 6، ص 48 ؛ سنن ابن ماجة ،ج 2 ص 1413؛سنن أبي داود، ج2 ،ص230 .

(4) القيطوني: ضياء الأنوار في فضل العلم والعلماء والأخيار، ص 27.

(5) سورة آل عمران آية 187.

(6) صحيح البخاري، ج 3 ص 1275 ؛ سنن الترمذي، ج 9، ص 277 ؛ مسند أحمد، ج 10 ص 181 ؛صحيح ابن حبان: ، ج 14 ص 149.

(7) القيطوني: المصدر السابق، ص 27 .

(8) سورة البقرة آية 18 .

(9) شعب الإيمان للبيهقي،ج 4، ص 295.

(*) سفيان بن عيينة: بن أبي عمران يكنى أبا محمد 107 هـ من الكوفة محدث ثقة توفي سنة 198 هـ بمكة ، ابن سعد : الطبقات ج5،ص 497 .

(**) سهل التستري:سهل بن عبد الله 200 هـ-283 هـ أحد أئمة الصوفية وعلمائهم والمتكلمين في علوم الإخلاص. الزركلي: نفس المصدر ،ج3،ص43.

(10) الامام النووي: آداب العالم والمتعلم، ص 17.

(11) سورة العنكبوت آية 49.

(***) تقدم ترجمته ص 193 .

فدعاهم ذات يوم ودعاني معهم قال وما رئيته دعاني إلا ليريهم مني فقال ما تقولون: في إذا جاء نصر الله ورأيت الناس يدخلون في دين الله أفواجا ' حتى ختم السورة فقال: بعضهم أمرنا أن نحمد الله ونستغفره إذا نصرنا وفتح علينا وقال بعضهم لا ندري أو لم يقل بعضهم شيئا فقال لي يا ابن عباس أكذاك تقول؟ قلت لا قال: فما تقولقلت هو أجل رسول الله ﷺ أعلمه الله له إذا جاء نصر الله والفتح فتح مكة فذاك علامة أجلك فسبح بحمد ربك واستغفره إنه كان توابا قال:عمر ما أعلم منها إلا ما تعلم[1]. وروي عن عمر في توقيره للعلماء كان بين معاوية ابن أبي سفيان وعبادة ابن الصامت رضي الله عنهما خلاف حول بيع الذهب بالدنانير وبيع الفضة بالدراهم، فقال عبادة لمعاوية: أحدثك عن رسول الله ﷺ وتحدثني عن رأيك لئن أخرجني الله لا أسكانك بأرض لك على فيها إمرة فلما لحق بالمدينة فقال له عمر بن الخطاب رضي الله عنه ما أقدمك يا أبا الوليد؟ فقص عليه القصة وما من مساكنته، فقال: أرجع يا أبا الوليد إلى أرضك، فقبح الله أرضا لست فيها وأمثالك، وكتب إلى معاوية: لا إمرة لك عليه، وأحمل الناس على ما قال، فإنه هو الآمر[2] كما روي عنه في معرفة فضل العلماء قوله: تعلموا العلم وعلموه الناس، وتعلموا الوقار والسكينة، وتواضعوا لمن تعلمون العلم السكينة والحلم، ولا تكونوا جبابرة العلماء فلا يقوم علمكم بجهلكم[3] فالعالم طالب للعلم بإخلاصه وتعلمه وتعليمه يحضى على مراتب العبودية وهي أعظمها وكيف لا بعد أن كان تابعا ووارثا للأنبياء وهذا أعظم المنازل، فالعلماء ورثة الأنبياء ومقامهم يوم القيامة أعلى من مقام غيرهم والله عز وجل يغفر لهم ويزيدهم أحسانا وثوابا قال تعالى (**يَرْفَعِ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ**) [4] لا يكون الإنسان طالب للعلم فحسب بل مطالب بنشره فالرسول ﷺ قال من دل على هدى فله مثله أجور من اتبعه لا ينقص منه ذلك من أجورهم شيئا[5] وكذلك قال: إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث صدقة جارية أو علم ينتفع به أو ولد صالح يدعوا له[6] وإذا حض عمر على تعلم العلم بل حض على نشره بين الرعية اقتداء بالنبي ﷺ وما موقفه من أسرى بدر بان يعلم كل أسير منهم عشرة من المسلمين[7] لذلك حرص عمر على نشر العلم وحث عليه حيث بعث إلى أهل الأمصار المختلفة من

(1) صحيح البخاري ،ج 4 ،ص1563 ؛ سنن الترمذي، ج 4، ص 450 .

(2) أبي زرعة الدمشقي: تاريخ ،ج،1 ص 13 ؛ سنن ابن ماجة، ج1، ص 8 .

(3) الخطيب: أخلاق الراوي وآداب السامع، ج ،1 ص 45 ؛ شعب الإيمان للبيهقي ج 4 ص 306 ؛ الدينوري: المجالسة و جواهر العلم ، ج1 ص 261 .

(4) سورة المجادلة آية 11.

(5) صحيح البخاري، ج 13 ص 164؛ سنن الترمذي، ج 9، ص 284.

(6) صحيح مسلم ،ج5، ص 73 ؛ سنن أبي داود ،ج3، ص 73 .

(7) ابن كثير السيرة: النبوية، ج 2، ص 512.

يعلمهم القرآن والسنة، وروي عن عمر رضي الله عنه بعث عبد الله بن مسعود معلما إلى الكوفة، كتب عمر رضي الله عنه إلى أهل الكوفة: أما بعد فإني بعثت إليكم عمارا أميرا وعبد الله معلما ووزيرا، وهما

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

من النجباء من أصحاب رسول الله ﷺ فاسمعوا لهما، واقتدوا بهما، واني آثرتكم بعبد الله على نفسي أثرة[1] ومن أبرز من بعثهم عمر بن الخطاب إلى الأمصار لتعليم الرعية عبد الرحمن بن غنم[*] لتعليم الناس في الشام وعبادة بن الصامت[**] إلى أهل حمص[2] ومعاذ بن جبل بعثه ليعلم أهل فلسطين، وأبو الدرداء بعثه عمر إلى دمشق لتعليمهم وإقرائهم القرآن كما تولى القضاء في خلافته[3] كما بعث أبو سفيان الفهرى[***] ليقرىء أهل البادية القرآن[4] وكذلك قسيط بن أسامة بن عمر[5] ولا شك أن عمر لم يعتمد على هؤلاء الصحابة، بل كان الولاة وقادة الجيوش والقضاة هم أيضا علماء لأنهم كان من صحابة الرسول ﷺ لأن الهدف الأساسي كان هو نشر الدعوة الإسلامية وبالتالي نشر التعليم فكانوا مثالا وقدوة للرسول ﷺ قولا وفعلا.

و لم يحض عمر على نشر العلم فقط بل حرص على كل من تعلم أن يقيد ما تعلمه روي عن عمر رضي الله عنه قال: قيدوا العلم بالكتاب[6]. بل تعدى اهتمامه عمر إلى الخط والكتابة والقراءة حيث روي عن عمر رضي الله عنه أنه فال: شر الكتابة المشق وشر القراءة الهذرمة[***] وأجود الخط أبينه[7].

ثالثا: حمايته للأمة والدفاع عنها جاءت الشريعة الإسلامية لتأمين المصالح، بأن نصت على كل منها، وبينت أهميتها وتطورها ومكانتها في تحقيق السعادة للإنسان ثم شرعت الأحكام لتحقيقها، والرسول ﷺ قد أمن الأمة في ضروراتها وحاجاتها وعليه سار الخلفاء الراشدين على سنته وهديه فعن عمر رضي الله عنه لما تولى الخلافة وشعر بعظم المسؤولية طالب من رعيته المعاونة والنصح والتوجيه ليكمل رسالة الدعوة التي بدأها الرسول ﷺ وصاحبه أبي بكر فمصير الأمة أصبح بين يديه وأكبر أمانة هو حفظ الدين والعقيدة من التحريف والزيغ، وحفظ الدين مصلحة ضرورية للناس، لأنه ينظم علاقة الإنسان بربه وعلاقة الإنسان بنفسه وعلاقة الإنسان بأخيه الإنسان ومجتمعه، لأن الدين أحد الضرورات الخمس وهو أهم الضرورات[8]

---

(1) ابن سعد: الطبقات ج ،6 ص 7، المعجم الكبير للطبراني، ج 7، ص 479 أحمد: فضائل الصحابة ،ج 4، ص 28.

(*) عبد الرحمن بن غنم: أسلم على عهد النبي ص، ولم يفد إليه يعرف بصاحب معاذ بن جبل للزومه إياه من أفقه أهل الشام ، مات سنة 78 هـ ابن حجر : الإصابة، ج2 ص 158 .

(**) عبادة بن الصامت:تقدم ترجمته ص 97 .

(2) ابن سعد: الطبقات ،ج3 ص، 546 ؛ الذهبي سير أعلام النبلاء، ج 2 ص 344 .

(3) ابن سعد الطبقات ج2، ص 357 ؛ الذهبي: سيرأعلام النبلاء، ج2 ص 344 .

(***) أبو سفيان الفهري:مقريء القرآن زمن عمر بن الخطاب .ابن حجر:الإصابة ج1،ص 151 .

(4) ابن حزم: جمهرة أنساب العرب، ص 404 ؛ ابن حجر: الإصابة، ج 1 ص 83 .

(5) ابن حزم: جمهرة أنساب العرب، ص 182.

(6) الخطيب البغدادي: تقييد العلم، ،ص 88 ؛ سنن الدارمي، ج 1، ص 38 .

(****) الهذرمة: السرعة في القراءة أو الكلام .ابن منظور: لسان العرب ج12، ص606 .

(7) الخطيب البغدادي: أخلاق الراوي وآداب السامع ،ج2 ،ص 113.

(8) محمد الزحيلي: مقاصد الشريعة الإسلامية أساس حقوق الإنسان، ص 3..

يقول الإمام الشاطبي في كتابه الموافقات الدين قد شرع الإسلام لإيجاده وإقامته الإيمان وأحكام القواعد الخمس التي بني عليها الإسلام وسائر العقائد وأصول العبادات التي قصد الشارع بتشريعها إقامة الدين وتثبيته في القلوب بإتباع الأحكام التي لا يصلح الناس إلا بها، وأوجب الدعوة إليه من الاعتداء عليها وعلى القائمين بها ومن وضع عقبات في سبيلها وشرع لحفظه وكفالة لقائه وحمايته من العدوان عليه أحكام الجهاد لمحاربة من يقف في سبيل الدعوة إليه[1].

1 – حمايته للأمة في دينها : عمل عمر رضي الله عنه حفظ دين الأمة وتأمينه ممن يضع العقبات في نشره أو محاولة القضاء عليه وما قول عمر حين سمع ما أعده الفرس للوقوف في وجه الدعوة والله لأضربن ملوك العجم بملوك العرب! وزيادة في الحماية أرسل عمر إلى عماله على العرب أن لا يدعوا من له نجدة أو فرس أو سلاح أو رأي إلا وجهوه إليه،[2] كما حرص عمر على تأمين الأمة في حياتها على ما يقيها من ضروري الطعام والشراب وما روي عن عمر رضي الله عنه أنه عام المجاعة كتب عمر إلى أمراء الأمصار يستغيثهم لأهل المدينة ومن حولها ويستمدهم :كتب عمر بن الخطاب إلى عمرو بن العاص: من عبد الله عمر أمير المؤمنين إلى عمرو بن العاص أخبرني العمري ما تبالي إذا سمنت ومن قبلك أن أعجف ومن قبلي ويا غوثاه فكتب عمرو السلام عليك أما بعد لبيك لبيك أتتك عير أولها عندك وآخرها عندي مع أني ارجو أن أجد سبيلان أحمل في البحر فلما قدم أول عير دعا الزبير فقال: اخرج في أول هذه العير فاستقبل بها غدا فاحمل إلى كل أهل بيت قدرت أن تحمل إلي ومن لم تستطع حمله فمر لكل أهل بيت ببعير بما عليه ومرهم فليلبسوا الناس كما أتين ولينحروا البعير فيحملوا شعره وليقددوا لحمه وليحتذوا جلده ثم ليأخذوا كبة من قديد وكبة من شحم وجفنة من دقيق فليطبخوا وليأكلوا حتى يأتيهم الله برزق[3].

كما بعث إليه أبا عبيدة بن الجراح في أربعة آلاف راحلة من طعام فولاه قسمتها فيمن حول المدينة فلما فرغ ورجع إليه أمر له بأربعة آلاف درهم[4] وبعث إليه معاوية بثلاثة آلاف بعير تحمل الدقيق، كما بعث إليه والي الكوفة بألفي بعير تحمل الدقيق[5]. وكذلك أمن عمر الأمة في لباسها وبعث إليه بثلاث آلاف عباءة، وبعث إليه عمرو بن العاص بخمسة ألاف كساء بل لم يكتفي عمر بحفظ الأمة بتوفير ضرورات العيش بل اتخاذ القصاص والدية والكفارة على من يعتدي عليها وتحريم الإلقاء بها إلى التهلكة ودفع الضرر عنها روي عن عمر انه من أسباب إجلاء عمر ليهود خيبر اعتداؤهم على عبد الله بن عمر قال عمر رضي الله عنه إن رسول الله ﷺ كان عامل يهود خيبر على أموالهم، وقال: نقركم ما أقركم الله وإن

---

(1) الشاطبي :، ج3 ص 11 .

(2) ابن الأثير: الكامل في التاريخ، ج 1، ص 407.

(3) ابن سعد : الطبقات،ج3 ،ص 310 ؛الحاكم: المستدرك، ج1 ،563؛ السنن الكبرى للبيهقي،ج6 ص354 .

(4) تاريخ الطبري ،ج 3، ص 193.

(5) ابن سعد: الطبقات ،ج3 ص 311.

عبد الله بن عمر خرج إلى ماله هناك فعدي عليه من الليل، ففدعت[1] يداه ورجلاه، وليس لنا هناك عدو غيرهم، هم عدونا وتهمتنا، وقد رأيت إجلاءهم[2].

كما حرص عمر رضي الله عنه على حفظ الأمة في عقلها من حيث إبعادها عن شرب ما حرم الله كشرب الخمر وحذرهم من شربها وحثهم على التحري في الأشربة مخافة الوقوع في الحرام قال: رضي الله عنه وهو يبين أنواع الأشربة التي يدخل فيها الخمر حتى لا يلتبس الأمر على الناس: إنه قد نرى تحريم الخمر وهو من خمسة أشياء العنب، والتمر، والحنطة، والشعير،و العسل، والخمر ما خامر العقل[3] ونهى عمر رضي الله عنه عن الطعام مع من يشرب الخمر خوفا من التأثر به ومشاركتهم في شربها ،[4] وكتب رضي الله عنه إلى أبي موسى الأشعري رضي الله عن: أما بعد فإنها قدمت علي عير من الشام تحمل شرابا غليظا أسود كطلاء الإبل وإني سألتهم على كم يطبخون، فأخبروني أنهم يطبخونه على الثلثين: ذهب ثلثاه الأخبثان، ثلث ببغيه، وثلث بريحه، فمر من قبلك يشربونه[5] وكم تحري عمر في الحفاظ على الأمة في عقلها لأنه مدرك أن الإسلام دعا إلى الصحة الكاملة في الجسم لتأمين العقل الكامل، فالعقل السليم في الجسم السليم ولما حرّم الإسلام شرب الخمر وجميع المسكرات التي تضر سائر الجسم وشرع الإسلام حدا لمن يتناول المشروبات النجسة الضارة لأن الحفاظ على العقل يمثل مصلحة ضرورية للإنسان[6] إدراكا من عمر لهذه المصلحة فقد قدر عقوبة شارب الخمر ثمانين جلدة[7].

- **تأمينه للأمة في نسلها** حرص الإسلام أشد الحرص على سلامة المجتمع وقوة أفراده لينهض كل فرد بمسؤوليته الملقاة على عاتقه، من أجل النهوض بالحياة والأعباء، وحفظ النسل بوصفه أحد الحقوق الأصلية للإنسان، ومن هنا يهتم الإسلام بحفظ الأنساب وحمايتها من الاختلاط[8] كل ذلك يدخل في إطار تأمين الأمة في مجتمعها، فإذا كانت الأسرة هي الخلية الأولى والعنصر الأساسي في تكوين المجتمع فإن الزواج هو السبيل الوحيد لتكوين الأسرة في الإسلام وحتى تنشأ الأسرة في جو من الطمأنينة والاستقرار جعل الزواج يقوم على علاقة المودة والرحمة قال تعالى: (**وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ**)[9] ومن هنا اهتم عمر رضي الله عنه

---

(1) فدعت: اعوجاج الرسغ من اليد أو الرجل حتى ينقلب الكف أو القدم إلى إنسّها ،مرتضى الزبيدي: تاج العروس ج 1، ص5435 ؛ابن منظور :لسان العرب ،ج 8، ص 246؛ الجوهري: الصحاح في اللغة، ج 2 ص 36 .

(2) سنن أبي داود، ج 8، ص 242 صحيح البخاري، ج9 ،ص 254 ابن كثير السيرة النبوية ج 3 ص 416 .

(3) صحيح البخاري ،ج ،17 ص 286.

(4) المسند أحمد، ج1، ص 124؛ السنن الكبرى للبيهقي ،ج 9 ،ص 201 أنظر الرواية رقم 19 .

(5) سنن النسائي، ج17 ص 210 ؛ السنن الكبرى للبيهقي، ج 8، ص 301.

(6) محمد الزحيلي: مقاصد الشريعة الإسلامية أساس حقوق الإنسان، ص 71 .

(7) الموطأ مالك ج 5، ص 232 ؛ صحيح البخاري، ج 21، ص 32.

(8) عماد حسين أبو العينين: حقوق الإنسان في الإسلام، ص 37.

(9) سورة الروم آية 21 .

وعمل على تأمين الأمة اجتماعيا ومما يدل على اهتمام عمر بالنكاح أنه حث أولياء النساء على عدم المغالاة في المهور، فغلاء المهور كثيرا ما يكون سببا في إحجام كثيرا من الراغبين في النكاح عنه لقلة ذات اليد قال عمر رضي الله عنه ألا تغالوا في صدقة النساء فإنها لو كانت مكرمة في الدنيا، أو تقوى عند الله، لكان أولاكم لها نبي الله ﷺ ما علمت رسول الله ﷺ نكح شيئا من نسائه ولا أنكح شيئا من بناته على أكثر من اثنتي عشرة أوقية[1] وزيادة على تأمين الأمة في هذا الجانب من أجل المحافظة على النسل اقتضت منع الاعتداء على الأعراض سواء أكان بالفاحشة، أم كان بالقذف بالزنى، إذ من شأنه إشاعة الفاحشة في المجتمع الفاضل فتفسده[2] من أجل ذلك حرص عمر على تأمين الأمة في هذا الجانب على منعه الأنكحة المحرمة من أجل تطهير المجتمع، منها نكاح المتعة. [3] وقد أوضح عمر رضي الله عنه للناس حقيقة تحريم النبي ﷺ للمتعة حتى يحذر إليهم وأوعد من يفعل هذا النكاح بالرجم وزيادة في تأمين الأمة في هذا الجانب توعد رضي الله عنه من عمل بنكاح التحليل[4] كما عاقب عمر رصي الله عنه نكاح المرأة في عدتها من ذلك أن طلحة[*] نكحت في عدتها بعد أن طلقها زوجها البتة، فضربها عمر رضي الله عنه وضرب زوجها بمخفقة ضربات، وفرق بينها[5] وإذا كان عمر قد حرص على الترغيب في الزواج ومطالبة الرعية تسهيل الأمر وعدم المغالاة في المهور فقد كان يعمل جاهدا على مراقبة ومعاقبة كل من يسعى إلى نشر الفاحشة في المجتمع وتأمينه وكل ذلك حماية لكرامة الإنسان رجل كان أو امرأة.

ومما روي عن عمر رضي الله عنه أتى بامرأة تزوجت عبدها فقال: ما حملك على هذا ؟ قالت: هو ملك يميني أوليس، الله قد أحل ملك يمين، فأمر لها عمر رضي الله عنه فضربت، وكتب إلى أهل الأمصار ينهاهم عن ذلك[6].

2 – **دفاعه عن حرمة مال الأمة** المال شقيق الروح كما يقولون، وهو ما يقع عليه الملك ويستبد به المالك عن غيره، وهو الوسيلة الأساسية التي تساعد الناس على تأمين العيش وتبادل المنافع والاستفادة من جوانب الحياة الكثيرة وهو ما سخره الله تعالى للإنسان في هذا الكون، ولذلك كان المال مصلحة ضرورية، وإلا صارت حياة الناس فوضى وبدائية وهمجية.

---

(1) الطيالسي: المسند، ج 1 ص 69 ؛ السنن الكبرى للبيهقي، ج 7، ص 234.

(2) فرج أبو ليلى: تاريخ حقوق الإنسان، ص 62.

(3) أنظر الرواية رقم 7 ، 244 .

(4) أنظر الرواية رقم5 ،ص 243.

(*) طليحة: طليحة الأسدية أو الثقفية كانت زوجة رويشد الثقفي فطلقها ونكحت في عدتها فخفقها عمر بالدرة. ابن حجر: نفس المصدر،ج2،ص500 .

(5) مالك: الموطأ، ج 4 ،ص 58.

(6) سنن سعيد بن منصور ،ج 2، ص 249.

وشرع الإسلام لإيجاد وتحصيله السعي في مناكب الأرض والكسب المشروع وإحياء الموات والاصطياد في البر والبحر واستخراج كنوز الأرض وشرع الإسلام لحفظه وحمايته ومنع الاعتداء عليه أحكام كثيرة، فحرم السرقة، وأقام الحد على السرقة وحرم قطع الطريق[1] وحفظ المال حق من حقوق الإنسان فكما أن النفس معصومة فكذلك المال، لا يحل أخذ المال بأي وسيلة من الوسائل غير المشروعة يقول تعالى: **(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آَمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا)**[2] وكذلك مال الأمة هو مال الفرد فعليه المحافظة على الأموال العامة كما يحافظ الشخص على أمواله الخاصة وروي عنه لما قدم على عمر بالأخماس من جلولاء قال عمر والله لا يجنه سقف بيت حتى اقسمه فبات عبد الرحمن بن عوف وعبد الله بن أرقم يحرسانه في صحن المسجد حتى الصباح فقسمه مثلما فسم أموال القادسية[3] وحفظ المال مرتبط بالمسؤولية عنه وهذه المسؤولية لا تقتصر على حماية هذا المال فحسب، بل تتعدى ذلك إلى المسؤولية عن كسبه وإنفاقه واستثماره وإعطاء كل ذي حق حقه وما روي عن عمر رضي الله عنه انه قال ما أحد من المسلمين إلا له في هذا المال حق، أعطيه أو منعه[4] وكان حرص عمر على المال من قول الرسول ﷺ لا تزول قدم ابن آدم يوم القيامة من عند ربه حتى يسأل عن خمس عن عمر فيم أفناه وعن شبابه فيم أباه وماله من أين اكتسبه وفيم أنفقه وماذا عمل فيما علم.[5]

رابعا– معاملة أهل الذمة وأتباعهم

تعود نشأة العلاقات بين المسلمين والذميين منذ بداية الدعوة إلى الإسلام على يد الرسول ﷺ ففي شبه الجزيرة العربية كان كثير من المسحيين واليهود ينتمون إلى أصول عربية ذلك أن المسيحية واليهودية انتشرتا في اليمن وفي بعض المواضع في الحجاز وشمال شبه الجزيرة قبل الإسلام. ومنذ صدر الإسلام وفي حياة محمد ﷺ كان هناك أهل ذمة من عرب شبه الجزيرة مثل أهل نجران ومثل قبائل بكر وتغلب وأهل دومة الجندل، وأهل آيلة والغساسنة الذين كانوا يقيمون على حدود الشام و المناذرة أو عرب الحيرة الذين كانوا يقيمون على حدود العراق وكان هؤلاء العرب الذميون أو المعاهدون يتمتعون بقسط وافر من التسامح الديني[6] فقد كتب النبي لأهل نجران أمانا شمل سلامة كنائسهم وعدم التدخل في شؤونهم

(1) محمد الزحيلي: مقاصد الشريعة أساس حقوق الإنسان، ص 76.

(2) سورة النساء آية 29.

(3) تاريخ الطبري ،ج 3، ص 137.

(4) الأموال لأبي عبيد، ج 1، ص 490 .

(5) سنن الترمذي، ج8، ص 442.

(6) سيدة اسماعيل الكاشف: مصر الإسلامية وأهل الذمة، ص 19، 20.

وعبادتهم وإعطائهم على ذلك ذمة الله ورسوله[1] يقول ابن سعد وكتب رسول الله ﷺ لأسقف بني الحارث بن كعب وأساقفة نجران وكهنتهم ومن تبعهم ورهبانهم: أن لهم ما تحت أيديهم من قليل وكثير، من بيعهم وصلواتهم ورهبانهم وجوار الله ورسوله، لا يغير أسقف من سقيفته، ولا راهب عن رهبانيته، ولا كاهن عن كاهنته[2] ووفق هذا الهدى السمح سار الخلفاء الراشدون من بعده ﷺ وأساس هذه العلاقة مع غير المسلمين قول الله عز وجل: " **لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ** ."[3].

1- **معاملته أهل الذمة** :كان عمر رضي الله عنه من أشد الناس عناية بأهل الذمة حيث يسأل الوافدين عليه من الأقاليم عن حال أهل الذمة خشية أن يكون أحد المسلمين قد أفضى إليهم بأذى فيقولون له ما نعلم إلا وفاء[4] وهذا ما يؤكد حرص عمر رضي الله عنه على تطبيق وصيت الرسول ﷺ من ظلم معاهدا أو انتقصه حقا أو كلفه فوق طاقته أو أخذ منه شيئا بغير طيب نفس، فأنا حجيجه يوم القيامة[5] لذلك حرص عمر رضي الله عنه كل الحرص على أداء حقوق أهل الذمة باعتبارهم رعايا الدولة الإسلامية فقد ضمن الخليفة عمر بن الخطاب نحوه في العهدة العمرية التي كتبها لأهل القدس. ومنها بسم الله الرحمن الرحيم، هذا ما أعطى عمر أمير المؤمنين أهل إيليا من الأمان، أعطاهم أمانا لأنفسهم وأموالهم، ولكنائسهم وصلبانهم وسقيمها وبريئها وسائر ملتها، أن لا تسكن كنائسهم، ولا تهدم، ولا ينتقص منها ولا من حيزها، ولا من صليبهم ولا من شيء من أموالهم. ولا يكرهون على دينهم ولا يضار أحد منهم ..وعلى ما في هذا الكتاب عهد الله وذمة رسوله وذمة الخلفاء وذمة المؤمنين[6] وما يؤكد حرص عمر على المعاملة الحسنة لأهل الذمة أرسلت امرأة قبطية تدعى فرتونة شكوى إلى أمير المؤمنين عمر بن الخطاب، بأن عماله في مصر هدموا منزلها من أجل بناء مسجد، وعندما استفسر الخليفة عماله من عمرو بن العاص عن خبرها، قال له: أردنا أن نوسع مسجدا وأعطيناها تعويضا عن مسكنها. وردّ عمر ولكن المرأة لم تقبل؟ فردّ عمرو: نعم وأمر بإعادة الأرض إلى فرتونة، وبناء بيتها من بيت مال الدولة[7] ويعرض الخليفة عمر بن الخطاب على مملوكه المسيحي فيرفض ويقول عمر لا إكراه في الدين ثم يعتقه، ويقول لعجوز نصرانية: اسلمي أيها

(1) ابن كثير: السيرة النبوية ج 4، ص106.

(2) ابن سعد :الطبقات ،ج1، ص 266.

(3) سورة الممتحنة آية 8.

(4) الطبري: تاريخ ج 4، ص 318.

(5) أبي داود السنن ج8، ص 292 ؛ السنن الكبرى للبيهقي، ج 9 ،ص 205.

(6) ابن سعد: الطبقات،ج 1 ص 266 ؛ تاريخ الطبري، ج3، ص 105؛ البلاذري: فتوح البلدان، ص 77.

(7) إدوارد غالي: معاملة غير المسلمين في المجتمع الإسلامي،ص 111.

العجوز تسلمي، إن الله بعث محمدا بالحق وتلا لا إكراه في الدين[1] وسار الخلفاء من بعد الخليفة عمر رضي الله عنه: كتب عمر بن عبد العزيز إلى عماله لا تهدموا كنيسة ولا بيعة ولا بيت نار[2] وامتد أمن الذمي على ماله.و لو كان خمرا أو خنزيرا. كتب الخليفة عمر بن الخطاب إلى أبي عبيدة امنع المسلمين من ظلمهم والإضرار بهم وأكل أموالهم إلا بحلها .[3] وهذا يدل على العناية الكبيرة لأهل الذمة ولحرمة أموالهم وممتلكاتهم أنه يحترم ما يعدونه حسب دينهم مالا، وإن لم يكن مالا في نظر المسلمين مالا حلالا[4].

وكما حمى الإسلام مال الذمي حمى أنفسهم من القتل وإيذائهم من الضرب والتعذيب، فلا يجوز إلحاق الأذى بأجسامهم. جاء في صحيح الترمذي: عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: ألا من قتل نفسا معاهدا له ذمة الله وذمة رسوله فقد أخفر بذمة الله فلا برح رائحة الجنة، وإن ريحها ليوجد من مسيرة سبعين خريفا.[5] ولو تأخروا أو امتنعوا عن أداء الواجبات المالية المقررة عليهم كالجزية والخراج .و حتى في حالة الحرب مع المسلمين، يدل على ذلك ما رواه البخاري أن المغيرة بن شعبة صحبا قوما في الجاهلية فقتلهم وأخذ أموالهم ثم جاء فأسلم فقال النبي ﷺ أما الإسلام فأقبل وأما المال فلست منه في شيء .[6] وفي عهد الخليفة عمر بن الخطاب لما أراد أبو عبيدة الشخوص إلى حمص دعا حبيب بن مسلمة[*] فقال: أردد على القوم الذين صالحناهم من أهل البلد ما كنا أخذنا منهم، فإنه لا ينبغي لنا إذ لم نمنعهم أن نأخذ منهم شيئا وقل لهم، نحن على ما كنا عليه فيما بيننا وبينكم من الصلح لا نرجع فيه إلا أن ترجعوا عنه، وإنما ردنا عليكم أموالكم أنا كرهنا أن نأخذ أموالكم ولا نمنع بلادكم، ولكننا نتنحى إلى بعض الأرض ونبعث إلى إخواننا فيقدما علينا ثم نلقي عدونا فنقاتلهم، فإذا ظفرنا الله بهم وفينا لكم بعهدكم إلا أن تطلبوا ذلك ودعا حبيب بن مسلمة القوم الذين كانوا أخذ منهم المال فأخذ يرد عليهم، وأخبرهم بما قال أبو عبيدة[7]. فأهل الذمة يتمتعون بحق حماية الدولة الإسلامية والمجتمع الإسلامي وهذه الحماية تشمل حمايتهم من كل عدوان خارجي، ومن كل ظلم داخلي حتى يتمتعون بالأمان والاستقرار.[8] وأكثر من ذلك أن أهل الذمة يتمتعون بكفالة المعيشة الملائمة لهم ولمن يعولونه لأنهم رعية للدولة المسلمة وهي مسؤولة عن

---

(1) ابن حزم المحلى ،ج 11، ص 196

(2) الأموال لابي عبيد، ص 138

(3) أبو يوسف الخراج، ص 141

(4) يوسف القرضاوي: أهل الذمة، ص 11

(5) سنن الترمذي، ج 6 ،ص 176

(6) صحيح البخاري، ج9، ص 256

(*) حبيب بن مسلمة الفهري بن مالك أسلم صغيرا كان سنه12 سنة عند وفاة الرسول ص، تحول إلى الشام مع معاوية وشهد العديد من الغزوات ثو واليا على أرمينية توفي ،سنة 42 هـ ابن سعد: نفس المصدر،ج 7،ص 445

(7) الأزدي: فتوح الشام، ص 155- 156

(8) يوسف القرضاوي: أهل الذمة، ص 7

كل رعياها. قال الرسول ﷺ كلكم راع وكل راع مسؤول عن رعيته.[1] ففي عقد الذمة الذي كتبه خالد بن الوليد لأهل الحيرة بالعراق وكانوا من النصارى: وجعلت لهم أيما شيخ ضعف عن العمل أو إصابته آفة من الآفات أو كان غنيا فافتقر، وصار أهل دينه يتصدقون عليه، طرحت جزيته وعيل من بيت مال المسلمين هو وعياله.[2] كان هذا في عهد أبي بكر ورأى الخليفة عمر بن الخطاب شيخا يهوديا يسأل الناس فسأله عن ذلك فعرف أن الشيخوخة والحاجة ألجأياه إلى ذلك، فأخذه وذهب به إلى بيت مال المسلمين وأمر أن يفرض له ولأمثاله من بيت المال ما يكفيهم ويصلح شأنهم. وقال في ذلك: ما أنصفناه إذ أخذنا منه الجزية شابا ثم نخذله عند الهرم.[3] وعند مقدمه الجابية من أرض دمشق مر في طريقه بقوم مجذومين من النصارى، فأمر أن يعطوا من الصدقات وأن يجري عليهم القوت.[4] كما ضمن لأهل الذمة الحق في العمل والتجارة وممارسة جميع ألوان النشاط الاقتصادي، سواء بالتعاقد مع الغير أو العمل لحساب أنفسهم، ولهم أيضا مزاولة ما يختارونه من المهن الحرة ومباشرة ما يريدون من ألوان الأعمال والحرف، شأنهم في ذلك شأن المسلمين .[5] ومن رأفة الخليفة عمر رضي الله عنه بأهل الذمة وعنايتهم ومعرفته لحوائجهم أن أذن لهم بدخول المدينة من أجل قضاء حوائجهم[6].

ومهما يكن من شيء فقد تمتع أهل الذمة وهم النصارى، واليهود، بالحرية الدينية فقد تركهم العرب يدينون بما رضوا لأنفسهم من دين على أن يدفعوا الجزية للمسلمين، ففي فارس نجد سكان المدن، وخاصة الصناع وأصحاب الحرف يرحبون بالدين الإسلامي، وقد عامل العرب من ظلّ من الفرس على مذهبه القديم معاملة حسن، ولم يتعرضوا لأماكن عبادتهم وكذلك كانت الحال في بلاد الشام ومصر. فقد خير العرب أهل الذمة بين الإسلام والبقاء على دينهم فمن أسلم منهم تمتع بما تمتع به المسلمون، ومن بقي على دينه فرضت عليه الجزية. لقاء حمايته وتأمينه على نفسه وعلى أولاده وأمواله. [7]ومثلما نصت الشروط العمرية على حماية أهل الذمة في الدولة الإسلامية، كان عمر رضي الله عنه صارما شديد الحزم مع من نكث عهده وخان ذمته من أهل الذمة. ففي زمنه نكث أهل نجران لعهدهم الذي قطعوه للرسول ﷺ فخافهم الخليفة عمر على المسلمين وأجلاهم عن نجران اليمن وأسكنهم نجران العراق.[8] وروي أن رجلا

(1) صحيح مسلم، ج9، ص 352؛ السنن أبي داود ج 8، ص 145 ؛الترمذي: السنن، ج 6 ص 296 ؛أحمد: المسند، ج 12 ص 172 .

(2) أبو يوسف: الخراج، ص 144.

(3) الأموال لإبن زنجويه، ج1، ص 152.

(4) البلاذري: فتوح البلدان، ج1، ص 153.

(5) إدواردغالي: معاملة غير المسلمين في المجتمع الإسلامي، ص 100.

(6) أنظر الرواية رقم 10،ص 197 .

(7) حسن إبراهيم حسن: تاريخ الإسلام، ص 530 .

(8) عبد المنعم أحمد بركة: الإسلام والمساواة بين المسلمين وغير المسلمين، ص 174، أنظر الرواية رقم 11 ص 197.

من أهل الذمة نخس بامرأة من المسلمين ونزع خمارها وجاذبها، فحال بينه وبينها عوف بن مالك(*) وضرب الذمي، ثم أتى الخليفة عمر رضي الله عنه فذكر له، فدعا عمر رضي الله عنه المرأة، فسألها فصدقت عوفا، فأمر عمر رضي الله عنه بالذمي فصلب، وشدد على أهل الذمة احترام المجتمع الذي يعيشون فيه ثم قال: أيها الناس، اتقوا الله في ذمة محمد ﷺ فلا تظلموهم، فمن فعل منهم مثل هذا فلا ذمة له[1] وسار الخلفاء الراشدون من بعد عمر رضي الله عنه في معاملة أهل الذمة بما رضي الله ورسوله فقد روي عن علي رضي الله عنه أن عليا أتى برجل من المسلمين قتل رجلا من أهل الذمة فقامت عليه البيّنة، فأمر بقتله، فجاء أخوه فقال: إني قد عفوت، فقال لعلهم هددوك وفرقوك، قال لا، ولكن قتله لا يرد أخي، وعوضوا لي ورضيت، قال أنت أعلم من كانت له ذمتنا فدمه كدمنا وديته كديتنا[2] لا يملك المرء إلا أن يقف منبهرا أمام عظمة وشموخ أمير المؤمنين عمر بن الخطاب وهو يحتضر على فراش الموت، بعد ما طعنه واحد من أهل الذمة وهو أبو لؤلؤة المجوسي إذ يقول أوصي الخليفة من بعدي بذمة رسول الله أن يوفي لهم بعهدهم وأن يقاتل من ورائهم وألا يكلفهم فوق طاقتهم.[3]

2- موقفه من العبيد والإماء

ساوى الإسلام بين جميع البشر فلم يفرق بين أبيض وأسود وقرر وحدة الأصل والمنشأ والمصير لجميع الناس[4] قال تعالى: " **يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ** "[5] وقال الرسول ﷺ كلكم لآدم وآدم من تراب وأنه لا فضل لسيد على عبد.[6] بل أن الإسلام ساوى بين الرقيق ومولاه في الطعام واللباس والتعليم والحقوق المدنية.[7] وبهذه المساواة في القيمة الإنسانية التي تعتمد على الأصل الواحد والنسب الواحد، لا يتصور أحد من بني الإنسان أن يولد متميز على غيره في الكرامة والقيمة، أو فيما ينبغي له من الحقوق. وكيان لقد ولد الجميع في حالة متساوية، في كل شيء وانطلاقا من مبدأ الإخاء الإنساني، بني الإسلام علاقة الإنسان بأخيه على مبدأ المساواة المطلقة حتى يستقر العدل ويسود الحق. وتنمحي كل أثاره من الظلم وإجحاف. فلا تمييز بين فرد وآخر لأي اعتبار سوى التقوى والعمل الصالح، وحتى هذا الاعتبار لا يعطي لصاحبه حقا زائد على غيره، ولكنه فقط بغرض التقدير والاحترام له من المجتمع، أما أن يحابي أو أن يكون عملة وتقواه وسيلة

(*) عوف بن مالك: شهد بدرا مسلما، نزل الشام وبقي بها حتى خلافة عبد الملك بن مروان، ومات سنة 73 هـ ابن سعد: نفس المصدر، ج4،ص 281 .

(1) السنن الكبرى للبيهقي ،ج 9، ص 201 ؛ المعجم الكبير للطبراني ج، 12، ص 397؛ مسند الحارث ج 2، ص 345.

(2) السنن الكبرى للبيهقي 8 ص 34 ؛ إدوارد غالي معاملة غير المسلمين في المجتمع الإسلامي ، ص 95.

(3) الأموال لابن زنجويه، ج1 ص، 427؛ الأموال لابي عبيد، ج1 ص 140 ؛ يحي آدم: الخراج، ج1 ص 20 .

(4) إبراهيم ياسين الخطيب :النظم الإسلامية، ص 101.

(5) سورة: الحجرات، الآية 12.

(6) أبو داود: الأدب ،ج 13 ص، 320 .

(7) حسن إبراهيم حسن: النظم الإسلامية، ص 30.

لنيل حق ليس له فهذا ما يرفضه الإسلام.[1] قال الرسول ﷺ الناس سواسية كأسنان المشط.[2] عامل الإسلام العبيد معاملة إنسانية كريمة لم تعهد في دين من الأديان ولا شريعة من الشرائع، وكفل للرقيق ما يؤدي إلى المعاملة الإنسانية الكريمة، وجعل سياجا منيعا للحقوق المعنوية للرقيق فحرم أهانتهم وضربهم وتكليفهم من العمل مالا يطيقون.[3] فعن أبي ذر الغفاري قال: قال رسول الله ﷺ إن إخوانكم خولكم جعلهم الله تحت أيديكم فمن كان أخوه تحت يده فليطعمه مما يأكل وليلبسه مما يلبس، ولا تكلفوهم ما يغلبهم فإن كلفتهم مما يغلبهم فأعينوهم[4] وأوصى الله بهم خيرا فقال جل شأنه: "**وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَى وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنْبِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ**" [5] وعن أبي هريرة قال الرسول لا يقول أحدكم عبدي وأمتي كلكم عبيد الله وكل نسائكم إما الله ولكن ليقل غلامي وجاريتي وفتاي وفتاتي[6]، ونهى عن ظلمهم وآذاهم، فعن أبي مسعود البدري[*] قال كنت اضرب غلاما بالسوط فسمعت صوتا خلفي اعلم يا أبا مسعود فلم أفهم الصوت من الغضب فلما دنا مني، إذا هو رسول الله ﷺ فإذا هو يقول اعلم أبا مسعود اعلم أبا مسعود. قال: فألقيت السوط من يدي، فقال: اعلم أبا مسعود إن الله أقدر عليك منك على هذا الغلام فقلت يا رسول الله، لا أضرب مملوكا بعده، وقلت: هو حر لوجه الله تعالى فقال ﷺ أما لو لم تفعل للفحتك النار أو لمستك النار[7]؛ ولا شك أن هذا التصرف من الرسول ﷺ وخلفائه الراشدين من بعده فضلا عن أنه رفع لمستوى الموالي والأرقاء واجتثاث لدعوى الافتخار بالأحساب والأنساب، فهو أيضا إسناد المناصب إلى الأكفاء الأقوياء، بغض النظر عن أحسابهم أو أجناسهم أو ألوانهم. ومما يؤكد هذا أن بعض النافقين حينما طعنوا بإمرة أسامة بن زيد قال عليه الصلاة والسلام: إن يطعنوا بإمرة أسامة فقد طعنوا بإمرة أبيه من قبل، فو الله إن أسامة لجدير بالإمارة كما أن أباه لجدير بها.[8] ولم يعطي بذلك المولى المساواة الإنسانية، بل أعطاه حق القيادة والرياسة على الأحرار. ووصل في ذلك إلى أن يقول عليه الصلاة والسلام فيما رواه البخاري: اسمعوا وأطيعوا ولو استعمل عليهم عبد حبشي كأن رأسه

---

(1) محمد خضر: الإسلام وحقوق الإنسان، ص 11 ،13.

(2) المسند للشهاب القضاعي، ج 1 ص 310 .

(3) عماد حسين أبو العينين: حقوق الإنسان، ص 104.

(4) صحيح البخاري، ج1 ،ص 52 ؛ سنن أبي داود ،ج 13، ص 372؛ سنن الترمذي، ج 7 ،ص 195؛ سنن ابن ماجة ،ج 11، ص 90.

(5) سورة: النساء آية 36.

(6) أبي داود: السنن الأدب، ج13، ص ؛154 صحيح البخاري، ج 8، ص 487.

(*) أبو مسعود البدري: أنصاري خزرجي أحدث من شهد العقبة وأحد مشهور بالبدري لأنه يسكن بدرا، توفي في بالمدينة في خلافة معاوية، سنة 42 هـ ابن حجر: الإصابة ج4 ،ص 524 .

(7) مسند أحمد ، ج 34 ،ص 453.

(8) ابن سعد :الطبقات، ج2 ص ،190 ؛ صحيح البخاري، ج13، ص377 .

زبيبة ما أقام فيكم كتاب الله تبارك وتعالى. واقتداءا بسنة النبي ﷺ فقد روي عن الخليفة عمر بن الخطاب رضي الله عنه وهو يستخلف: لو كان سالم مولى أبي حذيفة حياّ لوليته[1] وهذه الوصايا والنماذج التي وضعها الإسلام في معاملة الرقيق وتكريمه، والإحسان إليه إشعار الرقيق أنه إنسان ذو كيان وذو كرامة وذو إنسانية.[2] والخليفة عمر رضي الله عنه أولى العبيد العناية والرعاية والرحمة والشفقة، وأعطاهم حقوقهم، ورد عليهم ظلامتهم. ومن اهتمامات الخليفة عمر تحفيز العبيد على اتقان العمل. قال أبو هريرة رضي الله عنه كان الخليفة عمر رضي الله عنه إذا مرّ بالعبد قال: يا فلان أبشر بالأجر مرتين[3].

– **يأكلون مما يأكل سداتهم** إن العبيد مع ساداتهم إخوة متحابين متعاونون. قال أبو محذورة رضي الله عنه[*] كنت جالسا عند الخليفة عمر بن الخطاب عنه، إذ جاء صفوان بن أمية[**] بجفنة يحملها نفر في عباءة، فوضعها بين يدي عمر، فدعا عمر ناسا حوله، فأكلوا معه ثم قال عند ذلك: فعل الله بقوم أوقال لحا الله قوما يرغبون عن أرقائهم أن يأكلوا معهم،فقال صفوان: أما والله ما نرغب عنهم، ولكن نستأثر عليهم، لا نجد والله من الطعام الطيب ما نأكل ونطعمهم[4].

– **اعطائهم حقوقهم** عني الإسلام بنفسية الرقيق عناية خاصة، وأوجد لهم الأمن في المغفرة وحسن الجزاء[5] قال تعالى: "**يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِمَنْ فِي أَيْدِيكُمْ مِنَ الْأَسْرَى إِنْ يَعْلَمِ اللَّهُ فِي قُلُوبِكُمْ خَيْرًا يُؤْتِكُمْ خَيْرًا مِمَّا أُخِذَ مِنْكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ**" [6] لقد حفظ الإسلام للرقيق حقوقهم كما حفظ إنسانيتهم. روي عن الخليفة عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن رقيقا لعبد الرحمن بن حاطب[***] انتحروا ناقة رجل من مزينة، فأمر عمر رضي الله عنه أن تقطع أيديهم ثم أرسل فردهم، ثم، قال لعبد الرحمن: أما والله لولا أني أظن أنكم تستعملونهم، وتجيدونهم حتى لو أن أحدهم يجد ما حرم الله لأكله لقطعت أيديهم، ولكن الله، إذ تركتهم لأغرمنك غرامة توجعك، قال للمزني: كم ثمنها؟ قال: كنت أمنعها من أربعمائة، فقال عمر رضي الله عنه لعبد الرحمن: أعطه ثمانمائة[7] .

---

(1) ابن سعد: الطبقات،ج 3، ص 343.

(2) عبد الله ناصح علوان: التكافل الاجتماعي في الإسلام، ص 39، 40.

(3) السنن الكبرى للبيهقي، ج 8، ص 13.

(*) أبو محذورة:أوس بن معيرعلمه الرسول الآذان، ظل بمكة إلى أن مات سنة 59 هـ.ابن حجر: الإصابة ج7،ص 365 .

(**) صفوان بن أمية: ابن خلف، أسلم بعد حنين من المؤلفة قلوبهم، مات بمكة سنة 36 هـ ابن سعد: المصدر السابق: ج5 ،ص449 .

(4) البخاري:الأدب المفرد ج1 ص 43 .

(5) إبراهيم ياسين الخطيب: النظم الإسلامية، ص 102 .

(6) سورة: الأنفال آية 70 .

(***) عبد الرحمن بن حاطب: بن أبي بلتعة يكنى أبا يحي، شهد بدرا ومات بالمدينة سنة 68 هـ ابن سعد: الطبقات، ج5،ص 64 .

(7) الموطأ مالك ،ج5، ص 46 ؛ السنن الكبرى للبيهقي، ج8، ص 278 ؛ عبد الرزاق:كتاب مصنف، ج 10، ص 238 .

– **أَمرُه بعتقهم** وقف الإسلام من حرية الرقيق موقفا يدعوا للإعجاب والتقدير والاعتزاز.[1] لقد رغب الإسلام في عتق الأرقاء. بأن جعله قربة يتقربون بها إلى الله، فمن اعتق رقيقا أعتق الله بكل عضو من أعضاء معتقه من عذاب النار والعديد من الذنوب الصغير الكثيرة الوقوع.[2] وعمل الخليفة عمر رضي الله عنه على فك رقاب العبيد وإزالة الرق عنهم والعبودية، وحث رضي الله عنه رعيته على ذلك وشد عليهم فيه. [3] وكاتب سيرين والد محمد بن سيرين رحمهم الله أنس بن مالك رضي الله عنه على عشرين أين مرهم بدفعها إليه، فيعتقه، فأبى سيرين أنسا بالعشرين ألفا كاملة،فأبى أنس أن يقبلها إلا منجمة، ومفرقة، فأتى سيرين عمر رضي الله عنه فشكا إليه أنسا، فكتب عمر إلى أنس أن يقبلها من الرجل، فقبلها أنس، وعتق سيرين[4]. لقد رأى الخليفة عمر أن الإسلام لم يجيء بشرع الاسترقاق. بل جاء بشريعة الحرية، ورد الأرقاء إلى ساحتها التي فطرها الله عليها كما يقول الفاروق: متى استعبدتم الناس وقد ولدتهم أمهاتهم أحرارا.[5]

وبقدر اهتمام الخليفة عمر بالعبيد اهتم رضي الله عنه بالإماء أسوة بالرسول ﷺ، الذي أوصى بهم خيرا وهو في مرض موته أنه كان يقول: الصلاة وما ملكت أيمانكم فما زال يقولها حتى ما يفيض بها لسانه[6]

ودعا إلى تعليمهم وتأديبهم فقال رسول الله ﷺ: من كانت له جارية فعلمها فأحسن إليها ثم اعتقها وتزوجها كان له أجران.[7] ومن هذه الوصايا تزويج من رغب منهم عبيدا وإماء.[8] لقوله تبارك وتعالى (**وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلًا أَنْ يَنْكِحَ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ فَمِنْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ مِنْ فَتَيَاتِكُمُ الْمُؤْمِنَاتِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِكُمْ بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ فَانْكِحُوهُنَّ بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ وَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ**)[9] وعن عائشة رضي الله عنها قالت: وقعت جويرية بنت الحارث[*] بن المصطلق في سهم ثابت بن قيس بن شماس[**] أو ابن عم له فكاتبت على نفسها وكانت امرأة ملاحة تأخذها العين. قالت عائشة رضي الله عنها فجاءت تسأل رسول الله ﷺ في كتابتها فلما قامت على الباب فرأيتها كرهت مكانها وعرفت أن رسول الله سيرى منها مثل الذي رأيت، فقالت يا رسول الله أنا جويرية بنت الحارث وإنما كان من أمري

---

(1) الموجز في حقوق الإنسان، ص 61 .

(2) محمد عمارة: الإسلام وحقوق الإنسان، ص 18.

(3) عبد الرزاق:كتاب المصنف، ج 8 ص 380 أنظر الرواية رقم 14 ، ص 157 .

(4) ابن سعد: الطبقات، ج 7، ص 120؛ السنن الكبرى للبيهقي، ج10، ص 334.

(5) زكريا البدري: حقوق الإنسان في الإسلام، ص 48.

(6) ابن ماجة: السنن، ج5، ص 116 ؛ مسند أحمد، ج24 ،ص 271 ؛ السنن الكبرى للنسائي، ج 4 ص 258؛ شعب الإيمان للبيهقي ،ج 18، ص 71.

(7) ابن ماجة: السنن، ج6، ص 90؛ البخاري: صحيح ،ج8، ص 76 ؛ الترمذي: السنن، ج 4، ص 312.

(8) عبد الله صالح علوان: التكافل الاجتماعي في الاسلام، ص35.

(9) سورة: النساء آية 35 .

(*) جويرية بنت الحارث: أم المؤمنين تزوجها الرسول ص بعد غزوة بني المصطلق وكان صداقها عتق لأهلها ابن سعد: نفس المصدر، ج 2 ن ص 64 .

(**) ثابت بن قيس:ابن سعد بن قيس، كاتب رسول الله ص، قتل يوم اليمامة سنة 12 هـ ابن سعد: نفس المصدر، ج3 ،ص 88 .

ما لا يخفى عليك وإني وقعت في سهم ثابت بن قيس بن شماس وإني كاتبت على نفسي فجئتك أسألك في كتابتي، فقال رسول الله ﷺ فهل لك إلى ما هو خير منه قالت وما هو؟ يا رسول الله قال: أودي عنك كتابتك وأتزوجك، قالت قد فعلت فتسامع تعني الناس أن رسول الله ﷺ قد تزوج جويرية فأرسلوا ما في أيديهم من السبي فأعتقوهم وقالوا أصهار رسول الله ﷺ، فما رأينا امرأة كانت أعظم بركة على قومها منها أعتق في سببها مائة أهل بيت من بني المصطلق.[1] وظهرت عناية عمر ورحمته ورأفته بالإماء عتق أمهات الأولاد بموت سادتهن وألا يهبن ولا يبعن، فإذا ملك الزوج زوجته صارت حرة وإذا ملكت الزوجة زوجها صار حرا. ثم إذا إستولدها المالك أي كان له منها ولد، كانت في سبيلها إلى الحرية، فإن شاء حررها وإلا حرم عليه التصرف في ملكيتها حتى تموت فتكون حرة.[2] والرسول ﷺ يقول: أيما امرأة ولدت من سيدها فإنها حرة إذا مات.[3] كما منع التعذيب أو العقوبة الفظة أو المذلة. وقد نهى الإسلام عن تجاوز الحد في العقوبة كالجلد على مواطن الخطر كوجه الإنسان أو رأسه أو موضع عفته، وعاقب من يفعل ذلك حيث لا يقصد الإسلام بالعقوبة الإذلال وإنما التأديب[4] ومن عناية عمر رضي الله عنه بالإماء وإنصافهن ممن ظلمهن من أسيادهن: أن أمة جاءت إليه تشكوا سيدها بأنه عذبها، فأقعدها على الجمر حتى احترقت مقعدتها، فأرسل عمر إلى سيدها، فأوجعه ضربا، واعتق الأمة[5] ؛ ومثلما أنصف الخليفة عمر الإماء كذلك منعهن من التشبه بالحرائر فكان يعاقب من يفعل ذلك من الإماء، لأن ذلك قد يوقع في الغرور والخداع، بحيث تظن الحرة فتعامل معاملتها في الأحكام الشرعية فكان رضي الله عنه ينهي الإماء أن يلبسن لبس الحرائر من الحجاب وغيره.[6]

ساوى الإسلام بين جميع البشر، فلم يفرق بين أبيض وأسود. وقرر وحده الأصل قال تعالى **(وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ)** [7] قال عليه الصلاة والسلام كلكم لآدم وآدم من تراب، وأنه لا فضل لسيد على عبد. بل إن الإسلام ساوى بين الرقيق ومولاه في الطعام واللباس والتعليم والحقوق المدنية. وكان من نتيجة معاملة المسلمين للأرقاء هذه المعاملة اندماج الأرقاء في الأسرة الإسلامية إخوة متحابين حتى كأنهم بعض أفرادها.

---

(1) أحمد: المسند، ج13، ص 319 ؛ أبو داود: السنن، ج10، ص 440

(2) الموطأ: مالك ج 5، ص 114

(3) سنن الدارقطني، ج 10، ص 26؛ زكريا البري حقوق الإنسان في الإسلام ص 53

(4) الموجز في حقوق الإنسان في الإسلام ص 99

(5) مساوي الأخلاق للخرائطي، ج 2، ص149

(6) انظر الرواية رقم 12، ص 198

(7) سورة الحجرات آية 12

حثه على العلم و التعلم

حثه على تعلم العربية

1

7948 - عبد الرزاق عن عبد الله بن كثير عن شعبة قال أخبرني محمد بن سيف أبو رجاء قال: سألت الحسن(*) عن المصحف أينقط بالعربية قال: لا بأس به أما بلغك كتاب عمر بن الخطاب كتب تفقهوا في الدين وأحسنوا عبارة الرؤيا وتعلموا العربية[1] .

حثه على التفقه

2

26640 -وكيع قال حدثنا ابن عون عن ابن سيرين عن الأحنف قال: قال عمر: تفقهوا قبل أن تسودوا[2].

حثه على تعلم العربية

3

9793 - عبد الرزاق عن يحيى بن العلاء عن طلحة عن عطاء قال: بينما عمر بن الخطاب يطوف بالكعبة إذ سمع رجلين خلفه يرطنان(**) فالتفت إليهما فقال: لهما إبتغيا إلى العربية سبيلا[3] .

عدم سب ما سخر الله

4

20004 - أخبرنا عبد الرزاق عن معمر عن الزهري قال حدثني ثابت بن قيس أن ابا هريرة قال: أخذت الناس ريح بطريق مكة وعمر بن الخطاب حاج فاشتدت عليهم فقال عمر لمن حوله من يحدثنا عن الريح فلم يرجعوا إليه شيئا قال فبلغني الذي سأل عنه عمر من ذلك فاستحثثت راحلتي حتى أدركته فقلت: يا أمير المؤمنين إنك سألت عن الريح وإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الريح من روح الله تأتي بالرحمة وتأتي بالعذاب فإذا رأيتموها فلا تسبوها وسلوا الله خيرها واستعيذوا به من شرها[4] .

(*) الحسن: هو الحسن البصري يلقب بابي سعيد تابعي كان امام اهل البصرة حبر الامة في زمنه احدى العلماء الفقهاء ، الفصحاء ولد بالمدينة سنة 21هـ . الزركلي : الاعلام ، ج2 ، ص226.

(1) عبد الرزاق : كتاب المصنف ،4 ص 323- 324 ؛ابن أبي شيبة:كتاب المصنف ،ج6، ص 187،؛ المتقي الهندي: كتز العمال،ج2 ،576 .

(2) ابن أبي شيبة كتاب المصنف ج8 ،ص 540 ، صحيح البخاري، ج1 ص 39 ؛ العلم لأبي خيثمة، ص 8 .

(**) يرطنان : رطن العجمي ، يرطن رطنا ، تكلم بلغته ، والرطانة والمراطنة التكلم بالعجمية . ابن منظور : لسان العرب ،ج13 ، ص181.

(3) عبد الرزاق : كتاب المصنف ج 5،ص496؛ أخبار مكة للفاكهاني، ج1،ص 97 .

(4) عبد الرزاق كتاب:مصنف ج،11 ص 89.

الخـــــــــــاتمة

يمكن لنا بعد أن وصلنا إلى نهاية البحث أن نشير إلى جملة من النتائج التي توصلنا إليها والتي حاولنا تقديمها على شكل نقاط وهي كالآتي:

- ثراء المصدرين بمعلومات قيمة الخاصة بعمر بن الخطاب وهذه الآثار تكون أحيانا موقوفة وأحيانا مرفوعة وأحيانا متصلة الإسناد.

مثلت آثار عمر رافدا آخر لتسيير شؤون الدولة والرعية سواء أكانت إدارية أو اقتصادية أو عسكرية أو اجتماعية وقد كان له الرسول ﷺ القدوة في ذلك.

- بتولي عمر الخلافة بدأ الحكم بالقدوة ابتداء بنفسه وأهله ثم أمر الرعية مما أوجب له الطاعة الكاملة له، أكيد ما دام قائم بأمر الله عز وجل.

- اتخذ من نفسه قدوة في الحكم و الإنفاق و لم يتميز عن رعيته لا في مأكله ولا في مشربه بل وسائر شؤون حياته بل كان يضع نفسه كأحد من الرعية له ما لهم وعليه ما عليهم بل كان يستثني نفسه من النعم التي حباها الله له في دولته بل كان يقول ذاك طعام المسلمين وهذا طعام أمير المؤمنين.

- حسن اختياره لأعوانه وهو الذي قال حين قربت وفاته عليكم بهؤلاء الستة الذي توفى الرسول وهو عنهم راض فكانت بطانته الصالحة مساعدة على اختيار الولاة القائمين على إدارة الأقاليم، أو في سير الفتوحات وهذا ما كان عند اختيار سعد بن أبي وقاص في جبهة فارس والنعمان ابن مقرن في نهاوند وهم أهل العقل والرأي والعلم.

- قسم الدولة إلى ولايات وعين لكل ولاية والي يتولى شؤونها ووضع لمن يتولى إدارتها شروط لا يمكن أن يحيد عنها والتي عرفت بالشروط العمرية والتي يعلن عنها أمام الرعية.

- الرقابة المستمرة والمتابعة الدائمة للولاة سواء أكانت المتابعة الشخصية، أو إرسال العيون إلى مختلف الأقاليم للإشراف بصورة مباشرة أو غير مباشرة على سير أعمال الولاة أو المفتشين أو الاستعانة بالرعية .

- المراسلات الدائمة والمستمرة بين الخليفة عمر وولاته بطريقة معينة ولد شعورا قويا بمتابعة لعماله وفي حالة استدعائه للولاة اشترط عليهم القدوم بالنهار لا بالليل.

سطر لقاءا دوريا بالمسلمين أي تخصيص موسم معين مثل موسم الحج لالتقاء الخليفة بوفود الحجاج القادمين من شتى أقاليم الدولة، وفتح مجلسه لهم لاستقبالهم والاستماع إلى شكاويهم، وطلباتهم.

- لجوء الخليفة عمر نفسه إلى الاستقصاء بعض المعلومات من وفد معين على الوالي المعين في إقليمهم وكيفية معاملته وإدارته لشؤونه.

- وضع الخليفة مبدأ جديد من أين لك هذا؟ في محاسبة الولاة بعد فترة إدارتهم للإقليم الموكل إليهم إداريا، كما منع عنهم الهدايا لأنها تحمل صفة الرشوة.

- إشرافه شخصيا على قادة الفتح وحرصه على أن يكون الاختيار وفقا للكفاءة والقدرة مهما كانت درجة القائد بل أحيانا تنازل عن صحبة القائد للرسول ﷺ لأن الأمر يتطلب الحنكة والبصيرة.

- تولى عمر بن الخطاب نفسه الجلوس إلى المظالم و لم يعين لها من يتولى النظر فيها لأنه أدرك أن الرعية لا يمكن أن تشكوا من الوالي أو غيره إذا كان هو من ظلمها وقد طبق عمر على ولاته رغم المكانة التي يحملها هؤلاء وله الفضل والشرف في إرساء أحد بنود حقوق الإنسان متى استعبدتم الناس وقد ولدتهم أمهاتهم أحرار.

- أول من أشرك المرتدين في الفتوحات لأن التعبئة كانت بحاجة إلى ذلك، كما اتبع أسلوب الإغراء كما فعل مع قبيلة بجيلة.

- مشاركة عمر في وضع الخطط العسكرية في الفتوحات رغم تواجده بالمدينة مما يبين قوة وحنكة عمر العسكرية وكل ذلك يعود إلى موهبته في الحروب سواء في الجاهلية أو الإسلام.

- اهتم بالجهاد من حيث التعبئة وحث على إعداد الجند وتهيئتهم عسكريا من حيث اللياقة البدنية خاصة ممارسة الفروسية وتعلم السباحة والعوم وتعلم الرمي وركوب الخيل والتزو عليها .

- أعطى للجنود حقوقهم كاملة وكان يواسيهم ويأمر بعدم حبسهم فوق ستة أشهر وعدم رميهم إلى المهالك في وقت القتال، كما وفر للجيوش العدة والعدد حيث أعد للخيل للمقاتلة وخصص لها أمكنة لتربية الخيل بل حبسها فقط للجهاد وأوسمها في أفخاذها بـــ :في سبيل الله، وإذا انسحب المقاتلون من مواجهة العدو إذا رأى المقاتلين عدم تكافؤ لأي سبب لا يعد فرارا.

- وضع القوانين المالية من حيث الإيرادات أو المصروفات فكان يقيد كل ما يدخل بيت المال أو يخرج منه حرصا منه على مال الأمة.

- فكر عمر حتى في الأجيال القادمة وحقها في ثروات الأمة مما دفعه إلى عدم تقسيم الأراضي المفتوحة مما يدل على أن قوانين عمر رضي الله عنه لا تصدر إلا بعد مشورة وقراءة متأنية للسنة النبوية وكتاب الله فتمكن من إقناع الفاتحين برأيه وبما جاء في كتاب الله.

- اهتم عمر بالناحية الاجتماعية وعلى الترابط الأسري وأولى عناية خاصة بالعلاقة الزوجية التي هي أساس المجتمع الفاضل الصالح حيث كثيرا ما كان يشدد على عدم المغالاة في المهور ولكنه كان دائما وقافا أمام ما جاء في كتاب الله.

- اهتم بأهل الذمة كما حافظ على حقوقهم وفق شروط الصلح التي أقرت أيام الفتح مقتديا بالرسول ﷺ.

- اهتم عمر بالعبيد والإيماء وحث على عتقهم وفك رقابهم، وأنصف الإيماء ممن ظلمهن، كما قضى بعتق أمهات الأولاد إذا مات أسيادهن وأنهن لا يوهبن ولا يبعن وخاصة المسلمات منهن.

- حرص عمر على نشر العلم بين الرعية وخاصة العلم الشرعي والتفقه في الدين وقراءة القرآن وتعلم العربية وقواعدها حيث أرسل خيار الصحابة إلى الأمصار لتفقيههم، وحث طلبة العلم والعلماء بآداب العلم وأخلاقه.

- اهتم عمر بمصادر التشريع الكتاب والسنة وعلى سلامتها من الزيادة والتحريف والتبديل وقد أشار على أبي بكر رض الله عنه بجمع القرآن بعد مقتل خيار الصحابة وهم من القراء في حرب اليمامة خشية ضياعه ونسيانه.

- شدة حرص عمر على نشر العلم بين أفراد الرعية وقد حاول هو نفسه على جمع السنة النبوية لكن خوفه أن ينصرف الناس إليها ويتركون كتاب الله عدل عن ذلك، لكن جاء من تولى على جمع السنة وحقق له ذلك مما يكون في ميزان حسناته.

- الآثار الواردة عن عمر مثلت مرجعا لمن جاء بعده بل هي من صلب قوانين المجتمع الإسلامي.

وفي الأخير نتمنى أننا قد أجبنا على كل التساؤلات التي مثلت محور الإشكالية المطروحة في هذا البحث.

هذا هو عمر بن الخطاب الحاكم بالقدوة . فهل من مقتدي؟

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

فهـــرس الأمـــــاكن

المكان	الصفحة
أذربيجان	68
أردبيل	85
أصهبان	68
أطرابلس	96
البحرين	142
برقة	96
جرجان	83
جوسية	88
حلوان	70
خانقين	71
دومة الجندل	132
الدينور	83
سراف	71
سرغ	188
السواد	142
الطبسين	84
العذيب	70
قزوين	84
ماسبذان	83
مرج الصفر	86
نهاوند	70
وادي الروذ	82

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

المصـــادر والمراجع

المصـــــــادر

القرآن الكريم

1- القيطوني: ضياء الأنوار في فضل العلم و العلماء و الأخيار، مخطوط.

2- ابن أبي الدنيا: عبد الله بن محمد بن عبد الله التواضع ج1، تحقيق محمد عبد القادر أحمد عطا، طبع: دار الكتب العلمية بيروت 1409هـ- 1989م.

3- ابن أبي الدنيا: عبد الله بن محمد بن عبد الله الصمت طبع دار الكتاب العربي بيروت، 1410هـ- 1990م.

4- ابن أبي الدنيا: عبد الله بن محمد بن عبد الله المصنفات في السنة النبوية.

5- ابن أبي الدنيا: عبد الله بن محمد بن عبد الله مكارم الأخلاق، تحقيق مجدي السيد إبراهيم، طبع: مكتبة القرآن الكريم القاهرة، 1411هـ -1990م.

6- ابن أثير: عز الدين أبو الحسن علي بن محمد بن عبد الكريم الجزري أسد الغابة في معرفة الصحابة، ، طبع: دار الكتب العلمية بيروت ط1، 1985.

7- إسحاق: السيرة النبوية.

8- الجوزي: أبي فرج عبد الرحمن بن علي بن محمد: مناقب عمر أمير المؤمنين عمر بن الخطاب. د ط، دت.

9- ابن الجوزي: المنتظم في تاريخ الملوك والأمم، ، طبع دار صادر بيروت، ط1، 1978.

10- ابن القيم: محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي: اجتماع الجيوش الإسلامية على غزو المعتزلة والجهمية، طبع دار الكتب العلمية بيروت ، 1984.

11- ابن تغري بردي: النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة، طبع: دار الكتب العلمية بيروت ، 1992.

12- ابن تيمية: تقي الدين أبو العباس أحمد: السياسة الشرعية، طبع وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والإرشاد السعودية، 1418 هـ- 1997م.

13- ابن حبان: مشاهير علماء الأمصار وأعلام الأقطار، تحقيق مرزوق علي إبراهيم، طبع: دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، 1991.

14- ابن حجر: أحمد بن علي بن حجر العسقلاني: المطالب العالية: تحقيق سعد بن ناصر بن عبد العزيز الشتري، طبع: دار العاصمة للنشر والتوزيع، 1419هـ -1998م.

15- ابن حجر: المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية، ج6، تحقيق، سعد ناصر بن عبد العزيز الشتري، طبع: دار العاصمة للنشر والتوزيع، 1410هـ- 1998م

16- ابن حجر: تقريب التهذيب، ج1، تحقيق، أبو الأشبال صغير أحمد شاغف الباكستاني، طبع: دار العاصمة. د ط، د ت.

17- ابن حجر: زين الدين أبي فرج عبد الرحمن ابن شهاب: فتح الباري، ج20، تحقيق أبو معاذ طارق بن عوض الله بن محمد، طبع: دار ابن الجوزي السعودية الدمام، 1422هـ- 2000م.

18- ابن حزم: أبو محمد علي بن أحمد بن أحمد ت456: المحلى، طبع دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع.

19- ابن حزم: أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد: جمهرة أنساب العرب، طبع: دار الكتب العلمية بيروت، 2004.

20- ابن حزم: أبو محمد علي بن محمد بن سعيد بن حزم: جمهرة أنساب العرب، طبع: دار الكتب العلمية بيروت لبنان، 1424هـ -2003م.

21- ابن رجب الحنبلي: عبد الرحمن بن أحمد بن رجب: الاستخراج لأحكام الخراج،، طبع: دار الكتب العلمية بيروت، 1405هـ -1984م.

22- ابن سعد: محمد بن سعد بن منيع أبو عبد الله الصري الزهري: الطبقات الكبرى، ، طبع: دار صادر، د ط، د ت.

23- ابن شاهين: أبي حفص بن شاهين ت395: تاريخ أسماء الثقات، تحقيق: صبحي السامرائي، طبع: الدار السلفية 1404هـ- 1984م.

24- ابن عبد البر: أبو عبد الله يوسف بن عبد الله بن محمد: التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، تحقيق، مصطفى بن أحمد العلويو محمد عبد الكبير البكري، طبع" مؤسسة قرطبة د ط، د ت.

25- ابن عبد البر: أبو عمر يوسف بن عبد الله: الاستذكار الجامع لمذاهب فقهاء الأمصار، تحقيق سالم عطا ومحمد علي معوض، طبع: دار الكتب العلمية بيروت، 2000.

26- ابن عبد البر: أبي عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب، ج3، تحقيق علي محمد عوض وعادل أحمد عبد الموجود، طبع: دار الكتب العلمية بيروت لبنان، 1422هـ- 2002م.

27- ابن كثير: أبي الفداء إسماعيل: السيرة النبوية، ج2، تحقيق، مصطفى عبد الواحد: طبع: دار المعرفة للطباعة والنشر والتوزيع، 1366هـ -1971م.

28- ابن ماجة: أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني (209 273 هـ): السنن ،مكتبة المعارف للنشر والتوزيع الرياض ط1 دت.

29- ابن منظور: محمد بن مكرم بن منظور الأفريقي المصري: لسان العرب، طبع دار صادر بيروت ط1، د ت.

30- ابن هشام: أبو محمد بن عبد الملك بن هشام البصري:(ت 213 هـ): السيرة النبوية ج 1، ج2.

31- أبو الجعد: علي بن الجعد بن عبيد أبو الحسن الجوهري البغدادي: مسند أبي الجعد، تحقيق عامر أحمد حيدر، طبع: مؤسسة نادر بيروت، 1410 هـ- 1990م

32- أبو حاتم: ابي محمد بن عبد الرحمن أبي حاتم (ت 327): الجرح والتعديل، ، طبع: دار إحياء التراث العربي بيروت.

33- أبو خيثمة: زهير بن حرب أبو خيثمة النسائي: العلم، تحقيق محمد ناصر الألباني، طبع المكتب الأسلمي بيروت، ، 1403 هـ-1983م.

34- أبو داود : أبو سليمان بن الأشعث بن اسحاق: (ت 275) الأدب دط

35- أبو داود: أبو داود سليمان بن الأشعث بن اسحاق:(ت 275) السنن .

36- أبو زرعة الدمشقي : تاريخ أبي زرعة الدمشقي، تحقيق شكر الله القوحاني دار النشر مجمع اللغة دمشق 1982

37- أبو عبيد: أبو عبيد القاسم بن سلام: الأموال، تحقيق محمد خليل هراس، طبع: دار الفكر، 1981.

38- أبو نعيم: أحمد بن عبد الله الأصبهاني: حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، طبع: دارالكتاب العربي بيروت، 1405هـ - 1985م

39- أبو يعلى: أحمد بن علي أبو يعلى الموصلي: مسند أبي يعلى، تحقيق حسن سليم أسد، طبع: دار المأمون للتراث دمشق، 1404هـ-1984م.

40- أبو يوسف: يعقوب بن إبراهيم: الخراج، طبع: دار المعرفة للطباعة والنشر بيروت لبنان

41- أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل البوصري: إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة، د ت، د ط.

42- أحمد بن حنبل: فضائل الصحابة، تحقيق وصي الله محمد عباس، طبع: مؤسسة الرسالة، بيروت، 1403هـ-1983م.

43- أحمد: أحمد بن حنبل أبو عبد الله: فضائل الصحابة، ج4، تحقيق محمد عباس، طبع: مؤسسة الرسالة بيروت، 1403 هـ- 1983م.

44- أحمد: أحمد بن حنبل: الزهد، ج2، د ط، د ت.

45- الأزدي: محمد بن عبد الله: فتوح الشام، تحقيق عبد المنعم عبد الله عامر، طبع: 67- مؤسسة سجل العرب، 1970.

46- إسماعيل باشا: محمد بن محمد أمين: إيضاح المكنون تصحيح محمد شرف الدين، طبع دار إحياء التراث العربي بيروت لبنان ،1314هـ -1974م.

47- أمحمد بن أبي بكر بن إسماعيل البوصري: اتحاف خيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة دت ، دط

48- البخاري: أبي عبد الله محمد بن إسماعيل(ت 256 هـ) التاريخ الكبير،

49- البخاري: الأدب المفرد ، تحقيق محمد فواز عبد الباقي، طبع: دار البشائر الإسلامية بيروت 1409 هـ -1989م.

50- البكري: تاريخ خميس في أحوال أنفس نفيس ، د ط، د ت.

51- البلاذري: أحمد بن يحيى بن جابر بن داود: فتوح البلدان، مطبعة البيان العربي. د ط دت.

52- البلاذري: أنساب الأشراف، سائر فروع قريش، تحقيق إحسان عباس، طبع دار المعرفة بيروت لبنان، 1418 هـ -1997م.

53- البيهقي: أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي: السنن الكبرى، الناشر: مؤسسة مجلس دائرة المعارف النظامية الهند حيدر آباد ،1344 هـ.

54- البيهقي: شعب الإيمان، تحقيق محمد السعيد بسيوني زغلول، طبع: دار الكتب العلمية بيروت، 1410هـ - 1990 م

55- تاج الدين عبد الباقي عبد المجيد اليماني:: تاريخ اليمن المسمى بهجة الزمن،، تحقيق مصطفى حجازي طبع: دار الكلمة صنعاء، 1985.

56- الترمذي: محمد بن عيسى بن سورة(ت 279هـ): السنن ،، طبع: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع الرياض. دت

57- جزء البغوي :عبد الله بن محمد بن عبد العزيز ، تحقيق محمد ياسين محمد ادريس طبع : مكتبة ابـــن الجوزي الدمام ، 1407هـــ-1987 م.

58- الحارث: الحارث بن أبي أسامة الحافظ نور الدين الهيثمي، المسند كتاب الإيمان، تحقيق حسن أحمد صالح الباكري، طبع: مركز خدمة السنة النبوية المدينة المنورة.

59- الحاكم: محمد بن عبد الله أبو عبد الله: المستدرك على الصحيحين، ج5، تحقيق مصطفى عبد القادر عطا، طبع: دار الكتب العلمية بيروت، 1411 هـــ-1990 م.

60- الحموي: ياقوت بن عبد الله الحموي أبو عبد الله: معجم البلدان، طبع دار الفكر بـــيروت د ط، د ت.

61- الحميري: محمد بن عبد المنعم الحميري: الروض المعطار في خبر الأقطار، تحقيق إحسان عباس، طبع: مؤسسة ناصر للثقافة دار السراج ، 1980.

62- الخطيب البغدادي: أحمد بن علي أبي بكر: تاريخ بغداد، ج10، طبع دار الكتب العلمية بيروت.

الخطيب البغدادي: أخلاق الراوي وآداب السامع، تحقيق، محمود الطمان، طبع مكتبة المعـــارف الريـــاض، 1403 هـــ-1982م.

63- الخطيب البغدادي: تقييد العلم ج1، تحقيق يوسف العش، طبع: دار إحياء السنة النبوية، 1974.

64- الدارقطني: علي بن عمرأبو الحسن: السنن، ج10، تحقيق السيد عبد الله هاشم يماني المدني، طبـــع: دار المعرفة بيروت، 6 138هـــ- 1966م.

65- الدارمي: عبد الله بن عبد الرحمن أبو محمد: السنن ج1، ج2، تحقيق فواز أحمد زمرلي وخالد السبع العلمي، طبع" دار الكتاب العربي بيرو، 1407هـــ -1987م.

66- الدينوري: أبو بكر أحمد بن مروان الدينوري : المجالسة و جواهر العلم ، طبع دار النشر ابن حـــزم لبنان بيروت ، 1423 هـــ -2002 م.

67- الذهبي المغني في الضعفاء، ج2، تحقيق الدكتور نور الدين عتر، د ط، د ت

68- الذهبي: الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب، طبع: دار القبلة للثقافة الإسلامية، مؤسسة علوم القرآن جدة، 1413 هـ-1992م.

69- الذهبي: الكاشف في معرفة من له رواية في كتب الستة، طبع: دار القبلة، للثقافة الإسلامية، 1992.

70- الذهبي: المعين في طبقات المحدثين، تحقيق، هشام عبد الرحيم سعيد، طبع: دار العرفان الأردن ، 1983.

71- الذهبي: تهذيب الكمال في أسماء الرجال ، تحقيق غنيم عباس غنيم ومحمد السيد أمين، طبع: الفاروق الحديثة للطباعة والنشر.

72- الذهبي: دول الإسلام، تحقيق حسن إسماعيل مروة ومحمود الأرناؤوط، طبع" دار صادر بيروت، 1999.

73- الذهبي: سير أعلام النبلاء، تحقيق شعيب الأرناؤوط، طبع مؤسسة الرسالة بيروت، 1991.

74- الذهبي: شمس الدين محمد بن أحمد (748 هـ1374م): تذكرة الحفاظ.تحقيق زكرياء عميرات ، طبع دار الكتب العلمية بيروت لبنان ، 1419هـ-1998 م.

75- الذهبي: من له رواية في كتب الستة ج1، طبع: مؤسسة علوم القرآن جدة، 1992.

76- الذهبي: ميزان الإعتدال في نقد الرجال، تحقيق علي محمد البجاوي، طبع: دار المعرفة للطباعة والنشر بيروت لبنان.

77- الرامهرمزي: الحسين بن عبد الرحمن: المحدث الفاصل، تحقيق محمد عجاج الخطيب، طبع: دار الفكر بيروت ، 1404 هـ -1983 م.

78- الزبيدي: محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسني أبو الفيض الملقب بمرتضى الزبيدي: تاج العروس في جواهر القاموس، طبع: دار الهداية د ت.

79- الزبير بن بكار: الأخبار الموفقات. تحقيق سامي مكي العاني ، طبع دار عالم الكتب للطباعة والنشر 1996 .

80- الزركلي: خير الدين الزركلي: الأعلام: ، طبع: دار العلم للملايين بيروت، ، 1980.

81- الزيغلي: محمد بن عبد الله بن أحمد(ت298هـ-397 هـ): نصب الراية، تحقيق عبد الله أحمد سليمان حمد، طبع: دار العاصمة ،1410هـ -1989م.

82- السرخسي: شمس الدين أبو بكر بن أبي سهل: المبسوط، ، تحقيق خليل محي الدين الميسي، طبع: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت لبنان ، 1421هـ- 2000م.

83- السمعاني: أبي سعيد عبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي السمعاني ت562 هـ: الأنساب، تقديم وتصحيح عبد الله عمر البارودي، طبع: مركز الخدمات والأبحاث دار الجنان، 1988.

84- السيد أبو المعاطي النوري: الجامع في الجرح والتعديل مج2، عالم الكتب بيروت، ط1 1412 - 1992.

85- السيوطي: جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي(849 هـ911هـ): طبقات الحفاظ، ج1، طبع: دار الكتب العلمية بيروت لبنان، 1414هـ -1994م.

86- السيوطي: عبد الرحمن بن أبي بكر: تاريخ الخلفاء، تحقيق محمد محد الدين عبد الحميد، طبع: مطبعة السعادة مصر، ط1، 1952.

87- الشاطبي: أبي إسحاق إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي(ت 790): الموافقات، تقديم بكر بن عبد الله أبو زيد مج3، طبع: دار عفان للنشر والتوزيع، 1417 هـ -1997م.

88- الشافعي: محمد بن إدريس أبو عبد الله: مسند، ج1، طبع: دار الكتب العلمية بيروت، د ط.

89- شهاب الدين إبراهيم بن عبد الله المعروف بن الدم: أدب القضاة، تحقيق محمد عبد القادر عطا، طبع: دار الكتب العلمية بيروت ، 1987.

90- الشوكاني: محمد بن علي بن محمد الشوكاني: نيل الأوطار ، طبع: دار الطباعة المنبرية.

91- صحيح البخاري: محمد بن إسماعيل أبو عبد الله ، تحقيق مصطفى ديب البغا طبع دار ابن كثير اليمامة بيروت 1407هـ 1987م.

82- الصفدي: صلاح الدين بن خليل: الوافي بالوفيات ج28، تحقيق أحمد الأرناؤوطي تركي مصطفى ن طبع: دار إحياء التراث العربي، بيروت، 2000م.

93- الطبري: محمد بن جرير الطبري أبو جعفر(224 هـ- 310هـ): تاريخ الملوك والرسل، ج 2، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، طبع: دار المعارف مصر ، د ت.

94- الطبري: محمد بن جرير الطبري أبوجعفر: التاريخ ، طبع: دار الكتب العلمية بيروت، ، 1407هـ -1987م.

95- الطيالسي: سليمان بن أبي داود الفارسي البصري ت204: المسند، تحقيق محمد بن عبد المحسن التركي، طبع: دار هجر للطباعة والنشر، 1419 هـ-1999م.

96- العجلي: أبي الحسن أحمد(182(هـ -261 هـ): معرفة الثقات، ج 2، تحقيق عبد العليم عبد العظيم البستوي، طبع: مكتبة المدينة المنورة، ط 1، 1404- 1985.

97- العيني: أبو محمد محمود بن أحمد: مغاني الأخيار في شرح أسامي رجال الآثار، ج3، تحقيق محمد فارس، طبع: دار مكتبة المدينة المنورة ط1، 1405- 1985.

98- الفاكهي: أبو عبد الله محمد بن إسحاق(ت272) أخبار مكة في قديم الدهر وحديثه، ج 1، تحقيق عبد المالك عبد الله دهيش، طبع: دار خضر بيروت ، 1414هـ -1993م.

99- الفسوي: أبو يوسف يعقوب بن سفيان ت347 هـ: المعرفة والتاريخ، ، تحقيق خليل المنصور، طبع: دار الكتب العلمية بيروت.

100- القرطبي: أبي عمر يوسف بن عبد الله: جامع البيان وفضله ، دراسة وتحقيق، أبو عبد الرحمن فواز أحمد زمرلي، طبع: مؤسسة الريان دار ابن حزم، ، 1424هـ -2003 م.

101- القضاعي: محمد بن سلامة بن جعفر أبو عبد الله: مسند الشهاب، ج2، تحقيق حمدي بن عبد الحميد السلفي، طبع: مؤسسة الرسالة ، 1407هـ -1986م.

102- القلقشندي: أحمد بن علي القلقشندي: صبح الأعشى في صناعة الإنشاء، ، تحقيق يوسف علي الطويل، طبع: دار الفكر دمشق ، 1987م.

103- الكاندهلوي: محمد بن يوسف: حياة الصحابة ، تحقيق عواد معروف، طبع: مؤسسة الرسالة ، 1999.

104- الكتاني: محمد بن جعفر الكتاني: الرسالة المستطرفة لبيان مشهور السنة المصنفة،، طبع: دار البشائر الإسلامية ، 1406 هـ-1986م.

105- كمال الدين محمد بن عبد الواحد السواسي: شرح فتح القدير، طبع: دار الفكر بيروت، د ط، د ت.

106- الماروزي: الإمام إسحاق بن راهوية وكتابه المسند : تحقيق عبد الغفور عبد الحق حسين البرلوشي، توزيع مكتبة الإيمان المدينة المنورة1411 هـ -1990 م.

107- مالك: ابن أنس بن عامر(ت 179): المدونة الكبرى، تحقيق سهيل زكار، طبع: دار الكتب العلمية بيروت لبنان، د ط، د ت.

108- مالك: ابن أنس: الموطأ ، تحقيق محمد مصطفى الأعظمي، طبع: مؤسسة زايد بن سلطان آل نهيان ط1، 1425هـ -2004م.

109- الماوردي: أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب(ت 450): الأحكام السلطانية والولايات الدينية، تحقيق أحمد مبارك البغدادي، اناشر: مكتبة دار ابن قتيبة الكويت، 1409هـ -1989م.

110- المبرد: أبي المحاسن يوسف بن الحسين: بحر الدم في من تكلم فيه الإمام أحمد بمدح أو ذم، ج 1، تحقيق الدكتورة: روحية عيد الرحمن السويفي، طبع: دار الكتب العلمية بيروت ، 1992م.

111- المتقي الهندي: علي بن حسام الدين: كتر العمال، ج5، ج11،، طبع: مؤسسة الرسالة بيروت1989.

112- المحب الطبري: أحمد بن عبد الله الطبري- محب الدين الطبري -: رياض النظرة في مناقب العشرة، طبع: دار المعرفة بيروت لبنان. 1418هـ- 1997م.

113- محمد بن عبد الرؤوف : فيض القدير ، طبع دار الكتب العلمية بيروت لبنان ، 1416هـ- 1994

114- المزي: يوسف بن الزكي عبد الرحمن: تهذيب الكمال، ، طبع: مؤسسة الرسالة بيروت ، 1400هـ-1980م.

115- المسعودي: أبي الحسن علي بن الحسين بن علي المسعودي: مروج الذهب، دار الكتب العلمية بيروت، ط1، د ت.

116- مسلم: بن حجاج أبو الحسن القشيري النسابوري(ت261): الجامع صحيح،

117- المغيري: المنتخب في ذكر أنساب العرب.د ت،دط

118- المقدسي: محمد بن أحمد المقدسي: أحسن التقاسيم في معرفة الأقاليم تحقيق غازي طليمات، طبع: وزارة الثقافة والإرشاد دمشق، 1980.

119- النسائي: أبو عبد الرحمن أحمد شعيب: السنن الكبرى، تحقيق عبد الغفار البنداري وسيد كسروي، طبع: دار الكتب العلمية بيروت، 1411هـ -1991م.

120- النسائي: أبي عبد الرحمن بن شعيب: السنن الكبرى ، تحقيق دكتور عبد الغفار سليمان البنداري وسيد كسروي حسن، طبع: دار الكتب العلمية بيروت .1411 هـ-1991م.

121- وكيع: أبو بكر محمد بن خلف بن حيان بن صدفة: أخبار القضاة، تحقيق عبد العزيز مصطفى المراغي، طبع: المكتبة التجارية، 1366هـ -1947م.

122- يحي آدم القرشي: الخراج، تحقيق أحمد محمد شاكر حسن مؤنس، طبع: دار المعرفة للطباعة والنشر. عبد الخالق النووي: النظام المالي في الإسلام، طبع المكتبة العصرية بيروت، 1973.

123- اليعقوبي: أحمد بن أبي يعقوب: تاريخ اليعقوبي، طبع دار صادر بيروت ، 1995.

124- يوسف بن حسين بن عبد الهادي المبرد(ت 909هـ): محض الصواب في فضائل أمير المؤمنين عمر بن الحطاب تحقيق عبد العزيز بن محمد بن عبد المحسن ، الناشر عمادة البحث العلمي الجامعة الإسلامية المدينة المنورة ، 1420هـ 2000 م.

125- ابن أعثم: أبي محمد بن أعثم الكوفي ت314هـ -926 م: فتوح الشام مج 1 -2، طبع: دار الكتب العلمية بيروت لبنان 1406 هـ -1986م.

126- ابن عدي: أبي أحمد عبد الله بعي الجرجاني277 -365: الكامل في ضعفاء الرجال، ج 5، تحقيق سهيل زكار، طبع: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، 1404هـ -1984م.

127- ابن زبر: محمد بن عبد الله بن أحمد بن سليمان 298 -397: مولد العلماء ووفياتهم، ج 1، تحقيق سليمان الحمد، طبع: دار العاصمة الرياض، 1410هـ- 1990م.

128- ابن العماد: عبد الحي بن أحمد العكري الدمشقي 1032هـ -1089م: شذرات الذهب في أخبار من ذهب، ، طبع: دار الكتب العلمية، د ط، د ت.

129- ابن الجوزي: عبد الرحمن بن علي: صفوة الصفوة، ج 1، طبع: دار المعرفة بيروت، 1399هـ - 1979م.

130- ابن حزم: علي بن أحمد بن سعيد بن حزم: جوامع السيرة، ج 1، تحقيق إحسان عباس، طبع: دار المعارف مصر، 1900.

131- ابن مبارك: عبد الله بن مبارك: الجهاد، ج 1، تحقيق نزيه حماد نطبع التونسية للنشر والتوزيع ،1972.

132- الخزرجي: صفي الدين أحمد بن عبد الله: خلاصة تهذيب الكلام، ج 1، تحقيق عبد الفتاح أبو غدة، طبع مكتب المطبوعات الإسلامية دار البشائر حلب، بيروت ، 1416هـ- 1995م.

133- الذهبي: العبر في خبر من غبر، ج 1، تحقيق أبو هاجر محمد السعيد سيرتي زغلول، طبع: دار الكتب العلمية بيروت لبنان، دط، دت.

134- الطبراني: سليمان بن أحمد بن أيوب أبو القاسم: المعجم الكبير ج 1، ج7، تحقيق حمدي بن عبد المجيد السلفي، طبع: مكتبة العلوم والحكم الموصل ، 1404هـ -1983م.

135- المقريزي: الخطط والآثار ج 1.

136- النديم: محمد بن إسحاق أبو فرج: الفهرست، طبع: دار المعرفة بيروت، 1398هـ -1978م.

137- النووي: أبو زكرياء يحي بن شرف بن مزي: شرح النووي على مسلم ج 1، طبع دار إحياء التراث العربي بيروت ، 1392هـ -1982م.

138- ابن أبي الدنيا: عبد الله بن محمد بن عبد الله: العيال، ج 2، تحقيق عبد الرحمن خلف، طبع: دار القيم الدمام، 1990.

139- ابن حجر: أحمد بن علي أبو الفضل العسقلاني: لسنان الميزان، ج 3، طبع: مؤسسة الأعلمي للمطبوعات بيروت، 1986.

140- ابن خلكان: أبو العباس شمس الدين: وفيات الأعيان، ج 3، تحقيق إحسان عباس، طبع: دار صادر بيروت، 1994.

141- الطحاوي : أبو جعفر أحمد بن سلامة بن عبد الملك بن سلمة الأزدي، ت 321 شرح معاني الآثار تحقيق محمد زهري النجار ، محمد سيد جاد الحق ، دار النشر عالم الكتب 1414 هـ -1994م.

142- ابن قدامة: عبد الله بن أحمد: المغني في فقه الإمام أحمد، ج 5، طبع: دار الفكر بيروت 1405 هـ-1984م.

143- ابن كثير: أبي الفداء إسماعيل: البداية والنهاية، ج 7، تحقيق علي شيري، طبع: دار إحياء التراث العربي ، 1988.

144- ابن حجر: أحمد بن علي بن حجر الإصابة في تمييز الصحابة، ج 2، ج 7، ج8، تحقيق علي محمد البجاوي، طبع: دار الجيل بيروت، 1412 هـ- 1992م

145- ابن حبان: محمد بن أحمد أبي حاتم: الصحيح ج 15، ج9، طبع: دار المعارف العثمانية حيدر آباد الهند، 1937م.

146- الذهبي: تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام ج 17، تحقيق عمر عبد السلام تدمري، طبع: دار الكتاب العربي لبنان بيروت ، 1987.

147- ابن عساكر: أبي القاسم علي بن الحسين، تاريخ دمشق ج 44، ج 24، تحقيق الدكتور: علي شيري، طبع: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع بيروت، 1998.

148- الواقدي: محمد بن عمر بن واقد 207 هـ فتوح الشام، طبع دار الكتب العلمية، د ط 1997.

149- ابن زنجويه: حميد بن زنجويه ت 251: الأموال تحقيق شاكر ذيب فياض، مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية د ط، د ت.

150- أبو نعيم الأصبهاني:أبو نعيم أحمد بن عبد الله ت 430هـ: معرفة الصحابة، تحقيق عادل بن يوسف العزازي ، طبع دار الوطن للنشر الرياض 1419هـ -1998م.

160- ابن شبة: أبو زيد عمر بن شبة النميري: ت 173 هـ 262 ت، تاريخ المدينة، تحقيق فهيم محمد شلتوت، طبع دار الفكر ن د ط، د ت.

161- ابن قتيبة: أبي محمد عبد الله بن مسلم 213 276 هـ: عيون الأخبار، ج 1، طبع دار الكتب المؤسسة المصرية العامة للتأليف والترجمة والطباعة، د ت.

162- ابن حجر: شهاب الدين أحمد بن علي 528: تهذيب التهذيب، ج 6، طبع: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع بيروت، 1404هـ- 1984م.

163- ابن القاضي: القاضي أبو الفضل عياض 544 هـ الشفاء بتعريف حقوق المصطفى

164- ابن الأثير: أبي الحسن بن أبي الكرم الجزري 630 هـ: الكامل في التاريخ، ، أبي الفداء عبد الله القاضي، طبع دار الكتب العلمية لبنان بيروت ، 1407هـ -1987م.

165- البكجري الحنفي: علاء الدين مغلطاي بن قلنج بن عبد الله ت 762 هـ: مختصر تاريخ الخلفاء، دراسو وتحقيق آسيا كليبان البارح، طبع: دار الفجر للنشر والتوزيع، ط1، 2001.

166- أحمد: المسند تحقيق شعيب الأرناؤوط، طبع: مؤسسة الرسالة ،1402هـ - 1999م.

167- الواقدي: المغازي، ج3، تحقيق مارس جونس، طبع عالم الكتب، 1984.

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

المـــراجـــــع

1. إبراهيم القاسم رحاحلة: مالية الدولة الإسلامية، طبع مكتبة مدبولي القاهرة، د ط، 1999.
2. إبراهيم ياسين الخطيب وآخرون: النظم الإسلامية، طبعة الأهلية عمان 1989.
3. أحمد شلبي: موسوعة الحضارة الإسلامية، طلع: مكتبة النهضة المصرية القاهرة،2000.
4. احمد أمين: ظهر الإسلام، طبع: دار الكتاب العربي، 1425هـ- 2005م.
5. أحمد بن داود المزجاجي: مقدمة الإدارة الإسلامية ، المملكة العربية السعودية جدة ، 1421 هـ- 2000 م.
6. أحمد فراج حسين: أحكام الأسرة في الإسلام، الدار الجامعية للطباعة و النشر، 1998م.
7. أحمد مختار رمزي: سير أعلام المحدثين، طبع: دار البشائر الإسلامية، 2004.
8. احمد الحصري : السياسية الاقتصادية والنظم المالية في الفقه الاسلامي .
9. إدوارد غالي الذهبي: معاملة غير المسلمين في المجتمع الإسلامي، طبع مكتبة غريب،1993م.
10. الإمام النووي: آداب العلم و المعلم طبع مكتبة الصحابة طنطا، 1408 هـ-1987 م.
11. إيمان أحمد شمسان: تاريخ اليمن في العصر العباسي الأول، طبع: دار الثقافة العربية للنشر والتوزيع والترجمة،2001
12. إيمان محمد عوض: صنعاء في كتابات المؤرخين و الجغرافيين المسلمين في القرن الرابع الهجري، طبع: دار الثقافة العربية للنشر والتوزيع، 2001
13. باقر شريف القرشي: نظام الأسرة في الإسلام، طبع: دار الأضواء بيروت لبنان،1988
14. حسن إبراهيم حسن: النظم الإسلامية، طبع مكتبة النهضة المصرية، ط2، 1959.
15. حسن إبراهيم حسن: تاريخ الإسلام السياسي و الديني و الثقافي و الاجتماعي مج1، مج2

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

16. حسن أيوب: الخلفاء الراشدون القادة الأوفياء و أعظم الخلفاء، طبع: دار السلام للطباعة و النشر والتوزيع و الترجمة القاهرة، 2003.

17. حسن مؤنس: أطلس التاريخ الإسلامي، الزهراء للإعلام العربي، القاهرة، ط1، 1417هـ- 1987م.

18. حسن خربوطلي: الحضارة العربية الإسلامية ، مطبعة الخانجي القاهرة ،1380 هـ 1960 م

19. حمدي عبد المنعم: ديوان المظالم نشأ ته و تطوره و اختصاصاته مقارنة بالنظم القضائية الحديثة، طبع: دار الشروق بيروت، ط1، 1983 .

20. خالد بن حامد الحازمي: أصول التربية الإسلامية، طبع: دار عالم الكتب للطباعة والنشر والتوزيع السعودية، 2000م.

21. دانيل الجزية و الإسلام ن ترجمة فوزي فهيم جاد الله، طبع: دار المكتبة.

22. رفيق بك العظم:أشهر مشاهير الإسلام في الحرب والسياسة، طبع دار الرائد لبنان بيروت، د ط، دت.

23. زكريا البري: حقوق الإنسان في الإسلام د ط، 1991 .

24. سعد بن عبد الله آل حمد: مناهج المحدثين، طبع: دار علوم السنة للطباعة والنشر و التوزيع، 1999.

25. سعد بن عبد الله آل حميد: مقدمة مصنف الأدب لإبن أبي شيبة، تحقيق، حمد بن عبد الله الجمعة ومحمد إبراهيم اللحيدان.

26. سعيد حوّا: الإسلام، دار السلام للطباعة و النشر و التوزيع و الترجمة، 1421هـ- 2001م.

27. سليمان الطماوي: عمر بن الخطاب و أصول الإدارة و السياسة الحديثة دراسة مقارنة، ط2، دت

28. السيد بن حسين العفاني: أنوار الفجر في فضائل أهل بدر، طبع: دار ماجد عسير للنشر والتوزيع جدة، 1426هـ- 2006م.

29. السيد محمد عاشور: رواد الاقتصاد العرب، طبع: دار الأمل للنشر والتوزيع مصر الإسكندرية، 1998م.

30. سيدة إسماعيل الكاشف: مصر الإسلامية و أهل الذمة، طبع: الهيئة العامة المصرية، 1993م.

31. شبلي نعمان: سيرة الفاروق، ترجمة جلال السعيد الحفناوي، دط .

32. صالح عبد العزيز آل الشيخ: طالب العلم و الاعتناء بالسنة و الحديث. دط،دت.

33. صبحي عبد وسعيد: الحاكم و أصول الحكم في النظام الإسلامي، طبع: دارالفكر العربي القاهرة، 1985.

34. صبحي محمصاني: تراث الخلفاء الراشدون في الفقه والقضاء، طبع دار العلم للملايين د ط، د ت.

35. صوفي أبو طالب: موسوعة الزواج و العلاقات الزوجية في الإسلام و الشرائع الأخرى مقارنة،طبع دار الفتح للإعلام العربي القاهرة، 1420هـ-2000م.

36. عباس محمود العقاد: عبقرية عمر، طبع: منشورات المكتبة العصرية بيروت، د ط، د ت.

37. عبد الباسط التكروري: الخلفاء الراشدون، طبع: دار أسامة للنشر والتوزيع، 2003م.

38. عبد الحي حسن العمراني: أمير المؤمنين عمر بن الخطاب الخليفة المجتهد، طبع.

39. عبد الخالق النووي: النظام المالي في الإسلام، منشورات المكتبة العصرية بيروت 1973.

40. عبد السلام بن محسن آل عيسى: دراسة نقدية في المرويات الواردة في شخصية عمربن الخطاب وسياسته الإدارية، طبع عمادة البحث العلمي الجامعة الإسلامية المدينة المنورة، 2002.

41. عبد الغني الدقر: الإمام مالك بن أنس، طبع دار العلم دمشق و دار البشائر جدة، 1419هـ - 1998م.

42. عبد اللطيف محمود آل محمود: التأمين الاجتماعي في ضوء الشريعة الإسلامية، طبع: دار النفائس لبنان، 1994.

43. عبد الله بن عمر بن سليمان الدميجي: الإمامة العظمى عند أهل السنة و الجماعة، طبع: دار طيبة للنشر و التوزيع الرياض ،1403هـ- 1983م.

44. عبد الله صالح علوان: نظام الرق في الإسلام، طبع: دار السلام، ، 2004.

45. عبد الله عبد السلم الحداد: صنعاء تاريخها منازلها الأثرية، طبع: دار الإتحاد العربية، 1999.

46. عبد المنعم أحمد بركة: الإسلام و المساواة بين المسلمين و غير المسلمين، طبع: مؤسسة شباب الجامعة، 1990.

47. عبد المنعم الهاشمي: الخلافة الراشدة، ة طبع دار ابن حزم بيروت، 2002.

48. عصام محمد شبارو: قاضي القضاة في الإسلام، طبع: دار النهضة العربية، 1992م.

49. عصام محمد شبارو: قاضي القضاة في الإسلام، طبع: دار النهضة العربية، 1992م.

50. علي جمعة: المكاييل والموازين الشرعية، طبع: القدس للنشر والإعلان القاهرة، 1421هـ-2001م.

51. على محمد محمد الصلابي: فصل الخطاب في سيرة عمر بن الخطاب، المكتبة الرقمية.

52. عمر الشريف: نظم الحكم و الإدارة الإسلامية دراسة مقارنة، 1411 هـ-1991م.

53. عمر رضا كحالة: معجم المؤلفين، ج5، طبع: دار إحياء التراث العربي، 1957م.

54. عوف محمود الكفراوي: السياسة المالية والنقدية في ظل الاقتصاد الإسلامي دراسة مقارنة، طبع: مكتبة الإشعاع للطباعة والنشر والتوزيع ، 1997.

55. عوف محمود الكفراوي: سياسة الإنفاق العام في الإسلام و الفكر المالي الحديث دراسة مقارنة، طبع: مؤسسة شباب الجامعة الإسكندرية، 1989.

56. غالب عبد الكافي القرشي: أوليات الفاروق في الإدارة و القضاءج1، طبع: مؤسسة الكتب الثقافية- مكتبة الجيل الجديد بيروت، 1990.

57. غيداء خزنة كاتبي: الخراج منذ الفتح الإسلامي حتى أواسط القرن 3 هـ، طبع: مركز دراسات الوحدة العربية ، 1994.

58. فاروق سعيد مجدلاوي: الإدارة الإسلامية في عهد عمر، مجدلاوي للنشر،1981.

59. فرج محمود أبو ليلى: تاريخ حقوق الإنسان في التصور الإسلامي، 1994.

60. قطب إبراهيم محمد: السياسة المالية لعمر بن عبد العزيز، طبع الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1988م.

61. محمد البلتاجي: منهج عمر بن الخطاب في التشريع، دار السلام، مصر، ط1، 2002.

62. محمد الزحيلي: تاريخ القضاء في الإسلام، طبع: دار الفكر المعاصر بيروت لبنان ط ، 1995.

63. محمد الزحيلي: مقاصد الشريعة الإسلامية وحقوق الإنسان سلسلة كتب الأمة، العدد 87، 2002.

64. محمد أمين صالح: النظام المالي و الاقتصادي في الإسلام، مكتبة النهضة الشرق القاهرة، 1984.

65. محمد بن أحمد الصالح: التكافل الاجتماعي في الشريعة الإسلامية، 1993.

66. محمد بن رزق بن طرهوني السلمي: السيرة الذهبية، مج 2، طبع: دار ابن تيمية للطباعة والنشر القاهرة، 1410هـ – 1990م.

67. محمد توفيق النوافلة: الصفات الشخصية و سمات السلوك القيادي للخليفة عمر بن الخطاب، طبع دار مجدلاوي للنشر و التوزيع، 2001م.

68. محمد حميد الله: الوثائق السياسية للعهد النبوي و الخلافة الراشدة، طبع " دار الإرشاد ،1969.

69. محمد خضر: الإسلام وحقوق الإنسان، 1977.

70. محمد شلبي: حياة عمر بن العاص، طبع: دار الجيل بيروت، ط1 1418- 1997.

71. محمد ضياء الدين الريس: النظريات السياسية الإسلامية، مكتبة دار التراث القاهرة ط 7، د ت.

72. محمد عمارة: الإسلام حقوق الإنسان ضرورات لا حقوق، طبع المجلس الوطني للثقافة و الفنون الكويت، 1985 م.

73. محمد محمد علي الصلابي: سيرة أمير المؤمنين عمر بن الخطاب طبع: دار المعرفة بيروت ، 2005م.

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

74. محمد مهنا العلي: الإدارة في الإسلام، طبع: درا السعودية للنشر و التوزيع ديوان المطبوعات الجامعية دت.

75. محمود شيث الخطاب: الفاروق القائد ن طبع: دار الفكر،1971.

76. محمود عبد المولى: أنظمة المجتمع و الدولة في الإسلام. طبع : الدار العربي للكتاب، 1988م.

77. محمد قلعجي: معجم الفقهاء دار النفائس لبنان ، 1405هـ -1985م.

78. المروزي: الإمام إسحاق بن راهوية وكتابه المسند ن تحقيق عبد الغفور عبد الحق حسين البرلوشي، توزيع مكتبة الإيمان المدينة المنورة، 1411هـ -1990م.

79. مصطفى السباعي: السنة و مكانتها في التشريع الإسلامي، دار الوراق للنشر والتوزيع، 2000م.

80. هاشم موسوي: النظام الاجتماعي في الإسلام، طبع: دار الصفوة بيروت لبنان، 1992.

84 . حمد زكي صفوت : جمهرة خطب أنساب العرب في العصور العربية الزاهرة، طبع: المكتبة العلمية بيروت لبنان دط، دت.

المجلات والدوريات :

1. أبو الوفاء المراغي مجلة الأزهر : مطبعة الأزهر ،ج 6، 1962 م.

2. أحمد عبد الرحمن صويان: مجلة البحوث الإسلامية طبع : الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء و الدعوة و الإرشاد عدد 17،

3. أحمد عبد الرحمن صويان: مجلة البحوث الإسلامية طبع : الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء و الدعوة و الإرشاد عدد 17،

4. محمد عبد المطلب أحمد: النظام الاقتصادي في الإسلام، دورية عدد47، المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية القاهرة.دت

5. محمد محمد المدني: نظرات في فقه عمر مجلة الأزهر عدد6 مطبعة الأزهر 1962.

6. مصطفى عبد الحليم الجندي: مجلة منبر الإسلام: طبع المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية الاسكندرية، عدد 6، 1974م.

فهرس الموضوعات

المقدمة..... أ-ح

الفصل التمهيدي

حياة عمر بن الخطاب من مولده إلى استخلافه

أولا: في الجاهلية.....	11
1– نسبه.....	11
2– مولده	11
3– زواجه.....	11
– زوجاته في الجاهلية	11
– زوجاته في الإسلام	11
4 – أولاده	12
5– صفاته.....	13
أ- الخَلْقية.....	13
ب- الخُلُقية.....	13
6 – اشتغاله بالتجارة.....	13
7– قيامه بالسفارة.....	14
ثـــانيـــا : حياته بعد إسلامه.....	14
1 – إسلامه.....	14
أ- الرواية الأولى.....	14
ب– الرواية الثانية.....	14
ج– الرواية الثالثة.....	15
د– الرواية الرابعة.....	15
2 – مرتبة إسلامه.....	16
3 – تسميته بالفاروق.....	16
4 – هجرته.....	17

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

ثـــالثـــا: مكانته عند النبي صلى الله عليه وسلم	18
1 – دعاء الرسول صلى الله عليه وسلم لعمر.....	18
2 – اعتزاز الرسول بهيبة عمر.....	19
3 – استبشار أهل السماء بإسلامه و تبشيره بالجنة.....	19
رابـــعـــا: دوره في حياة النبي صلى الله عليه وسلم.....	20
1 - مشاركته في الغزوات.....	20
2 – حبه وغضبه للرسول صلى الله عليه وسلم وللدّين.....	21
أ – موقفه من أساري بدر.....	21
ب – موقفه من الصلاة على أُبي.....	22
ج – موقفه من صلح الحديبية.....	23
د – موقفه من ذي الخويصرة.....	24
هـــ – موقفه من إيلائه من نسائه.....	25
و – موافقة القرآن لعمر.....	25
خامسا: مكانته عند أبي بكر.....	27
1 – إنفاذ جيش أسامة.....	27
2– معاونته في إرسال الجيش للجهاد.....	28
3– اقتراحه على أبي بكر جمع القرآن.....	29
4 – توليه للقضاء.....	29
- تدخله في مسألة إقطاع الأقرع بن حابس وعيينة بن حصين.....	29
5 – استخلافه.....	30
6 – خطبة الفاروق لما تولى الخلافة.....	32
7 - وفاته.....	32

الفصل الأول

أولا : لمحة عن حياة المحدث عبد الرزاق الصنعاني 126 هـ - 211 هـ

أولا: حياتـــــــــــه

1 – نسبه و مولده و أسرته.....	34
2 – صفاته.....	34
3 رحلاته.....	35
4 – شيوخه.....	36
5 – تلامذته.....	36
ثانيا عصـــــــــــره.....	36
1- الحياة السياسية.....	36
2- الحياة الاقتصادية.....	38
3 – الحياة الاجتماعية.....	38
4- الحياة الثقافية.....	39
ثالثا: مكـــــانتـــه بيـــن أهل الحـــــديث.....	40
1 – توثيقه.....	40
2 – ما أخذ عليه.....	42
3 – رميه بالتشيع.....	42
4- تضعيفه مطلقا.....	43
رابعا: مؤلفـــــــاتـــــــــه.....	43
- وفاتـــه.....	44
خامسا: دراسة عن كتـــاب المصنـــــف.....	44
1- التعريف بالمـــصنفات.....	44
2- منزلة الكتاب بين دواوين السنة.....	44
3- منهجه وترتيبه.....	45

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

ثانيا : لمحة عن حياة المحدث ابن أبي شيبة 159 هـ - 235 هـ

أولا- التعريف بالمؤلف.....	46
1- اسمه ونسبه ونسبته وكنيته.....	46
2- أسرته.....	46
3 – طلبه للعلم ورحلاته وشيوخه و تلامذته.....	46
- شيوخه.....	46
- تلامذته.....	47
ثانيا: عصـــــــــره.....	47
أ- الحياة السياسية.....	47
ب- الحياة الاجتماعية.....	48
ج- الحياة العلمية.....	48
ثالثا: مكانتـــــه بين أهـــل الحديـــث.....	51
1 – بعض مؤلفاته.....	52
- وفاته.....	53
2 – عرض عام للمصنف.....	53
3 – منزلة المصنف بين كتب السنة و ثناء العلماء عليه.....	53
4 – منهج ابن أبي شيبة في مصنفه.....	54

الفصل الثاني

آثار عمر بن الخطاب السياسية

-الفتوح-

أولا : أصول وآداب القتـــال ووصايـــاه لقـــادة الفتـــح.....	56
1- مبدأ الشورى.....	56
2- إخلاص النية لله عز وجل.....	57
3- الاعتماد على الله عز وجل.....	57
4 – تقوى الله عز وجل.....	57
ثانيا: وصايا عمر للجند و قياداتهم.....	58

1-مصابرة العدو.....	58
2 -عدم المغامرة.....	59
ثالثا: آداب القتال التي أوصى بها عمر رضي الله عنه.....	60
1- دعوة العدو من أهل الكتاب و من يلحق بهم إلى الإسلام.....	60
2- عدم الغدر بالعدو إعطائه الأمان.....	61
3- من لا يجوز قتله و عدم التمثيل بالقتلى.....	61
4- عدم الغلول من الغنيمة.....	61
رابعا : التعبئة و الإعداد المادي و المعنوي للقتال.....	61
شروط اختياره للقادة:.....	62
-أن يكون صحابيا.....	62
-أن يكون القائد يمتاز بالتروي.....	62
-أن يكون القائد جريئا شجاعا وراميا.....	62
-أن يكون ذا دهاء و فطنة وحنكة.....	63
- الرغبة في العمل.....	63
-أن يكون تقيا ورعا وعالما بأحكام الشريعة.....	63
خامسا:واجبات عمر العسكرية.....	64
1- اهتمامه بالقدرة القتالية واللياقة البدنية للجند.....	64
2- تجهيز الجيوش وشحن الثغور.....	65
3- الرفق بالجند بتجنيبهم المهالك والمخاطر.....	65
4- اطلاعه الدائم على سير الفتوحات.....	66
5- الاهتمام بالتعبئة المعنوية للجند.....	66
- الآثار الواردة في هذا الغرض.....	67
سادسا:سير الفتوح في عهد عمر بن الخطاب.....	76
1- فتح إقليم بلاد العراق و فارس.....	77
2- فتح إقليم الشام.....	86
3- فتح إقليم مصر و برقة وطرابلس.....	92

الفصل الثالث

آثار عمر بن الخطاب السياسية و الإدارية

آثار عمر بن الخطاب السياسية و الإدارية.....	98
أولا: الجهـــاز التنـــفيـــذي.....	99
1- الخليفة.....	99
- ولايته.....	99
2- حقوقه.....	99
- الطاعة.....	99
- النصيحة.....	100
3-واجباته.....	101
- الشورى.....	101
- الرفق بالرعية والنصح لها وإقامة العدل.....	102
ثـــانيـــا: الـــولاة.....	103
1- سياسته نحو ولاته.....	104
2- واجباتهم ورقابتهم وعزلهم.....	106
- الآثار الواردة في هذا الغرض.....	109
- ولاة عمر أثناء فترة خلافته.....	118
ثـــالثـــا: تـــوليـــه المـــظـــالـــم و الحـــسبـــة.....	125

الفصل الرابع

آثار عمر بن الخطاب الاقتصادية

أولا سيـــاســـة عمـــر بـــن الخطـــاب في تسيـــير أمـــوال الـــدولـــة.....	127
- موارد بيت المال:.....	129
1- الغنائم.....	129
2- الزكاة.....	129
3- الفيء.....	130

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

4- الجزية.....	131
- **الآثار الواردة في هذا الشأن**.....	134
5- الخراج.....	141
- **الآثار الواردة في هذا الشأن**.....	145
6- العشور.....	152
- **الآثار الواردة في هذا الشأن**.....	155
ثـــانيـــا: سياسته في وقف أراضي الـــعراق و الشـــام ومصر على الفاتحين.....	159
ثـــالثـــا: إحيـــاء أراضـــي المـــوات.....	161
رابعـــا: سياسة الإنفاق في عهـــد عمـــر رضـــي الله عنـــه.....	163
1- مصارف الزكاة.....	163
2- مصارف الفيء.....	167
خـــامســـا: سياســـة عمـــر بـــن الخطـــاب في الـــعطـــاء.....	170
- **الآثار الواردة في هذا الشأن**.....	174

الفصل الخامس

آثار عمر في الحياة الاجتماعية

أولا: حثه على التكافل الاجتماعي والترابط الأسري.....	180
1- الترابط الأسري.....	182
2- عنايته بالأبناء.....	184
3- عنايته بالمجتمع.....	185
- **أحكام واهتمامات عمر الاجتماعية**.....	182
ثـــانيـــا: حثـــه علـــى تعليـــم الأمـــة.....	192
1- اهتمامه بالكتاب والسنة.....	193
2- حرصه على غرس آداب العلم والتعليم.....	196
3- التواضع وعدم العجب بالنفس.....	196
4- إخلاصه النية.....	196
5- العمل بالعلم.....	197

6-توقيره العلماء.....	197
ثـالـثـا: حمـايـتـه للأمـة و الـدفـاع عنهـا.....	200
1- حمايته للأمة في دينها.....	201
2- تأمينه للأمة في نسلها.....	202
3- دفاعه عن حرمة مال الأمة.....	203
رابـعـا: مـعـامـلـة أهـل الـذمـة وأتـبـاعهـم.....	204
1- معاملة أهل الذمة.....	205
2- موقفه من العبيد والإماء.....	208
- الآثار الواردة في هذا الشأن.....	213

الخاتمة.....	214
فهرس الأماكن.....	217
المصادر والمراجع.....	218
فهرس الموضوعات.....	239

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية